

الثقافة الإسلامية في مواجهة التحديات

أحمد بن ناصر الغامدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً) ، أما بعد :

فلطالما تلمس الناس قانوناً يحكمهم وجربوا كثيراً من القوانين البشرية التي جلبت إليهم الدمار - فعدلوا وبدلوا ولم يفلحوا ، ولم يبق أمامهم سوى دين الله الخاتم - الإسلام - ففيه سعادة الدارين قال تعالى : ﴿ ومن يعمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾ .

وقد خص الله هذه الأمة بالقرآن الكريم وهو شرفٌ ومسئولية ، ونعمة يقابلها واجب العمل به وتبليغه للناس كافة ، قال تعالى : ﴿ وإنه لذكر لك ، ولقومك وسوف تسألون ﴾ وقد خسر العالم الإسلامي الكثير بسبب بعدهم عن الإسلام واستيراد الأنظمة والقوانين المختلفة ، وغفلوا عن الإسلام وما حواه من تشريعات عظيمة في مختلف المجالات ، ولكن قد ظهرت البشائر تلوح في الأفق بعودة المسلمين إلى دينهم لينهلوا من معينه الذي لا ينضب ، وهذا الكتاب يحتوي على إضاءات لجوانب إسلامية مختلفة ، أسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

تعريف الثقافة :

التعريف اللغوي : أصل الكلمة ثقف ، وثقف لها عدة معانٍ منها : الذكاء والفطنة، وأخذ الشيء والظفر به ، وتسوية الشيء وتقويمه ، وكل هذه المعاني يمكن ربطها بمحتوى الثقافة ومغزاها . ومما جاء في لسان العرب ما يلي : ثَقِفٌ وَثَقُفٌ: حَاذِقٌ فَهْمٌ . رَجُلٌ ثَقِفٌ لَثْفٌ إِذَا كَانَ ضَابِطًا لِمَا يَحْوِيهِ قَائِمًا بِهِ . وَيُقَالُ: ثَقِفَ الشَّيْءَ وَهُوَ سُرْعَةُ التَّعَلُّمِ . ثَقِفْتُ الشَّيْءَ حَذَقْتُهُ . وَثَقِفْتُهُ : إِذَا ظَفَرْتَهُ بِهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَإِمَّا تَثَقَّفَنَّهْمُ فِي الْحَرْبِ .

وَتَقِفَ الرَّجُلُ ثِقَافَةً أَي : صَارَ حَاذِقًا خَفِيضًا مِثْلَ ضَخْمٍ ، فَهُوَ ضَخْمٌ ، وَمِنْهُ الْمُتَأَقِّفَةُ .

وَتَقِفٌ أَيْضًا ثَقْفًا مِثْلَ تَعَبٍ تَعَبًا أَي : صَارَ حَاذِقًا فَطِنًا ، فَهُوَ تَقِفٌ وَثَقِفٌ مِثْلَ حَذِرٍ وَحَذِرٌ وَنَدِسٌ وَنَدُسٌ ؛ فَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : وَهُوَ غَلَامٌ لَقِنٌ ثَقِفٌ أَي ذُو فِطْنَةٍ وَذَكَاءٍ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ ثَابِتُ الْمَعْرِفَةِ بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ : إِنِّي حَصَانٌ فَمَا أُكَلِّمُ ، وَثِقَافٌ فَمَا أُعَلِّمُ .

وَتَقِفْنَا فَلَانًا فِي مَوْضِعٍ كَذَا أَي أَخَذْنَاهُ ، وَمَصْدَرُهُ التَّقْفُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ) .

والتَّقَافُ والتَّقَافَةُ : الْعَمَلُ بِالسِّيفِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا مَلَكَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ كَعْبٍ كَانَ التَّقْفُ ^(١) . وَالتَّقَافُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ . يَعْنِي : الْحِصَامَ وَالْجِلَادَ . وَالتَّقَافُ : مَا تُسَوَّى بِهِ الرِّمَاحُ حَدِيدَةً تَكُونُ مَعَ الْقَوَاسِ وَالرِّمَاحِ يُقَوَّمُ بِهَا الشَّيْءُ الْمُعْوَجَّ ، وَقِيلَ : خَشْبَةٌ تَسَوَّى بِهَا الرِّمَاحُ . وَتَثْقِيفُهَا : تَسْوِئُهَا . وَفِي الْمَثَلِ : دَرَدَبَ لَمَّا عَضَّه التَّقَافُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : التَّقَافُ خَشْبَةٌ قَوِيَّةٌ قَدَّرَ الدَّرَاعُ فِي طَرَفِهَا حَرَقَ يَتَسَعُ لِلْقَوْسِ وَتُدْخَلُ فِيهِ عَلَى شُحُوبَتِهَا وَيُعْمَرُ مِنْهَا حَيْثُ يُبْتَعَى أَنْ يُعْمَرَ حَتَّى تَصِيرَ إِلَى مَا يَرَادُ مِنْهَا ، وَلَا يُفْعَلُ ذَلِكَ بِالْقَسِيِّ وَلَا بِالرِّمَاحِ إِلَّا مَدْهُونَةً مُلْمُولَةً أَوْ مَضْهُوبَةً عَلَى النَّارِ مُلْوَحَةً ، وَالْعَدْدُ أَثْقَفَةٌ ، وَالْجَمْعُ ثَقْفٌ .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَأَقَامَ أَوْدَهُ بِثِقَافِهِ ؛ التَّقَافُ : مَا تُقَوَّمُ بِهِ الرِّمَاحُ ، تَرِيدُ أَنَّهُ سَوَّى عَوَجَ الْمُسْلِمِينَ .

(١) قوله «كان الثقف» ضبط في اللسان بفتح القاف ، وفي النهاية بكسرها .

التعريف الاصطلاحي :

لم تعرف الثقافة بالمعنى المصطلح عليه إلا حديثاً .

والتعريف العام للثقافة الإسلامية هو : معرفة مقومات الأمة الإسلامية بتفاعلاتها في الماضي والحاضر ، من دين ، ولغة ، وتاريخ ، وحضارة^(١) ، وقيم ، وأهداف مشتركة ، بصورة واعية هادفة . وبعضهم يحصرها في معرفة التحديات والشبه المعاصرة للرد عليها كالشبه التي تدور حول الرق ، والمرأة . وعرف بعضهم الثقافة بأنها : (أسلوب الحياة السائد في مجتمع من المجتمعات) . وتشكل الثقافة في المحيط الذي يشكل فيه الفرد طباعه وشخصيته .

ضرورة تمييز الثقافة وفوائده :

إن إحساس الأمة بتميز ثقافتها يؤدي إلى ما يلي :

- ١- التفاف الأمة حول مقوم وجودها وحول ثقافتها التي تشعر بتميزها .
- ٢- حماية الأمة من الذوبان والتآكل والاحتواء من قبل الآخرين .
- ٣- بذل الجهد في سبيل نشر هذه الثقافة واستعذاب ما يحل بالناس في سبيلها من توضيحات . ومما يدل على تميز الأمة الإسلامية قوله تعالى : (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) ولذلك حرص الإسلام على تمييز قبلة المسلمين (قد نرى قلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام) ، وفي الحديث : من تشبه بقوم فهو منهم . ولما جاء الرسول ﷺ إلى المدينة فوجد اليهود يصومون عاشوراء لأنه يوم نجى الله فيه موسى قال الرسول ﷺ : نحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه . ولكنه قال : لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع . أي : مع العاشر .

الفرق بين المدنية ، والثقافة ، والحضارة :

المدنية تعنى بالجانب المادي ، والثقافة يقصد بها : التصورات والأفكار والسلوك والآداب ، وكل المعاني التي لا تدخل في الجانب المادي ، وحضارة أمة ما هي : مجموع ثقافتها ومدنيتها بأن واحد .

(١) - لكن ذكر الحضارة في ثنايا تعريف الثقافة الإسلامية يتعارض مع ما يأتي في التفريق بينهما .

مصادر الثقافة الإسلامية :

- ١- القرآن الكريم وقد كتب في عهد الرسول ﷺ وجمع بعد وفاته مباشرة وتكفل الله تعالى بحفظه بخلاف غيره كالإنجيل .
- ٢- السنة النبوية : السنة هي منهج عملي في حياة المسلم وعمله اليومي ، والشُّبه في الاكتفاء بالقرآن مردودة على صاحبها ، وقد تكفل الله تعالى بحفظها وهياً لها من يحفظها ، فنشأ علم الجرح والتعديل والمصطلح ، وهناك كتب جوامع للسنة كجامع الأصول وكنز العمال ، وهناك فهارس أيضاً لخدمتها مثل : تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف .
- ٣- اللغة العربية : وهي من مقومات حفظ الأمة فهي وسيلة التفاهم ، والالتقاء الفكري والنفسي ، وهي أغنى لغة بالمفردات ، وقابليتها للنمو والتوليد لا تضارع ، وبرغم كونها عربية اللسان لكنها إنسانية الآفاق والمنطلقات . وقد حورت فدعا بعضهم للعامية واللغات الأجنبية لتزاحمها وتحل محلها .
- ٤- الفقه : فهو من مصادر الثقافة الإسلامية ، ويعطي حلولاً للمشكلات المختلفة .
- ٥- التأريخ : مصدر للثقافة وتكوين الشخصية فهو يصوغ شخصية الأمة ، وهو الذي يحدد الأعداء ، ويرفع المعنويات ويبعث الهمم ، ومنه تؤخذ العبرة فقد هلكت أمم بسبب المعاصي ، ولذلك حرص الصحابة على تعلمه فكانوا يقولون : كنا نعلم أبناءنا المغازي والسير ، كما نعلمهم السور من القرآن . ولهذا حرص الأعداء على تشويبه ، فقد حورب وأثيرت حوله الشبه كتصوير المعارك الإسلامية على أساس مادي ، والتشكيك في الأهداف ^(١) ، وتشويبه كما فعلوا في حروب الردة وحادثة السقيفة ، واتهام الإسلام أنه إنما انتشر بالسيف ، أو أنه تأريخ للعرب فقط ، وتجزئته كدراسة تأريخ القرامطة أو الفرق الصوفية أو المعتزلة وتصويرهم على أنهم هم المسلمون فقط ^(٢) .

(١) قال النبي ﷺ لمعاذ حين أرسله إلى اليمن : (أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم) . فاختص أهل كل بلد بركة بلده ، فالفتوحات لصالح البلاد المفتوحة ، ولم يأت الإسلام لأخذ أموال الناس ، ولما أرسل النبي ﷺ علياً إلى خيبر قال له : لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حُمُر النعم . وقال ربعي بن عامر لرستم : الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام .

(٢) انظر كتاب : الإسلام والمستشرقون ، تأليف : نخبة من العلماء المسلمين .

خصائص الثقافة الإسلامية:

- ١- الربانية : فهي ربانية المصدر ويترتب على ذلك الروحانية والبراءة من الغرور . وهي ربانية الغاية والوجهة ، قال تعالى : (يا أيها الإنسان إنك كادخُ إلى ربك كدحاً فملاقيه) ، وقال سبحانه : (إن إلى ربك المنتهى) ، وقال عز وجل : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) .
- ٢- التوازن ، ومن ذلك التوازن في النظر للعالم ، وبين الملكيتين : الخاصة والعامة .
- ٣- الثبات : ومن تلك الحقائق الثابتة : الخلق للعبادة ، وحقيقة التفاضل بالتقوى ، وبالمقابل تجد من يقول : لا حقيقة مطلقة ، وقال داوود بالتطور .
- ٤- الشمول فتشريعات الإسلام شاملة ، وأيضا فهي تستوعب الإنسانية كلها ، بينما نجد اليهود يقولون : إنهم شعب الله المختار ، وأن الأمم الأخرى إنما خلقت لخدمتهم .
- ٥- توافقها مع الفطرة ، في الإيمان بالله ، ثم في الإقرار بالغرائر فتعترف بها ولا تكبتها ، ولكنها تهذبها ، وفي الحديث : أما أنا فأصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني . وفي الحديث الآخر : يسروا ولا تعسروا ، ولذلك جاءت بمراعاة المشاعر .
- ٦- الإيجابية : فأول هذه الإيجابية في العقيدة ، فصفات الله تعالى صفات كمال ، فهو سبحانه مريد فعال لما يشاء (أرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار) . وهي إيجابية في تصورهما للإنسان فهو مستخلف مكرم ، والدنيا مزرعة الآخرة (وفي ذلك فليتنافس المتنافسون) ، وفي الحديث أن فقراء الصحابة قالوا : ذهب أهل الدثور بالأجور ، ولذلك فالمؤمن يشعر بالمسؤولية . وتظهر الإيجابية أيضا في ثقة المؤمن بربه وتوكله عليه ، وهذا يدفعه إلى التفاؤل ، وفي الحديث : بشروا ولا تنفروا ، وباب التوبة مفتوح قبل خروج الروح ، أو طلوع الشمس من مغربها ، وفي الحديث : كل بني آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون ، ولو أقفل باب التوبة لأدى ذلك إلى اليأس وزيادة الفساد ، وهاهو قاتل المائة يقتل العابد حينما قال له : ليس لك توبة .
- وهي أيضا إيجابية في المشاعر ، في محبة الله ورسوله والمؤمنين ، وبالتالي الدفاع عن دين الله، والإحسان إلى المؤمنين^(١) .

(١) ومما يدل على الإيجابية حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة ، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل رواه أحمد (١٢٧٨٥) . وانظر في تعريف الثقافة وما بعده كتاب : في الثقافة الإسلامية د/ أحمد نوفل ، ومحمد عبد الغني المصري ، ومحمود أحمد عويضة ، دار عمار ، عمان .

الجانب العقدي في الإسلام

الإيمان بالله :

الله سبحانه وتعالى لم يره البشر في الدنيا ولو رأوه لما استطاع أحد أن يكفر به ولما كان هناك اختبار ، قال تعالى (فلما تجلّى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً) ومع ذلك فالإيمان به سبحانه يتوافق مع العقل^(١) لما يأتي :

١- أن الله تعالى جعل آيات دالة على وجوده وقدرته ، فالخلق لا بد له من خالق {أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ، أم خلقوا السماوات والأرض بل لا يوقنون ، أم عندهم خزائن ربك أم هم المصيطنون } ، بل إننا نرى قدرته على الخلق أمام أعيننا (أفأنتم ما تُمنون. أءأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون) ، (أفأنتم ما تحرثون . أءأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) .

٢- أن انتظام الكون وعدم اضطرابه دليل على أنه إله واحد (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) وقال سبحانه (ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض سبحان الله عما يصفون ، عالم الغيب والشهادة فتعالى عما يشركون } .

٣- هذا الإله الواحد هو الله المستحق للعبادة لأمرين :

أ- أن الله تعالى أيد رسله بالآيات والمعجزات الدالة على صدقهم في دعوتهم لعبادة الله ، وأما ما عُبد من دون الله فلا دليل على ربوبيته ، بل قد ظهر عجزه ونقصه ، فالأجرام العلوية لا تستحق العبادة لأنها مخلوقة مسخرة ، والأرضية كذلك ، فإذا كان ما عبد من دون الله بشرا فضغفه ينادي بعدم استحقاقه للعبادة ، قال تعالى : (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ . قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) وفرعون ادعى الربوبية فأغرقه الله وجنوده . وإن كان المعبود جمادا فهو أولى بأن لا يعبد ، لأنه

(١) وعبادة الله هي الأصل والشرك طارئ فقد كان بين آدم ونوح عشرة قرون كما في حديث أبي أمامة الذي رواه الحاكم وصححه ، وقال ابن عباس : كلهم على شريعة من الحق . وانظر : السلسلة الصحيحة (٢٦٦٨) ، والبداية والنهاية (قصة نوح - عليه السلام-).

لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عن نفسه ولا عمن عبده شيئاً ، ولذلك لما كسر إبراهيم (عليه السلام) أصنام الكفار من قومه أمرهم بسؤال كبيرهم إن كانوا ينطقون . لقد كان العرب في الجاهلية يصنع أحدهم إلهاً من التمر حتى إذا جاع أكله ، وكان راشد بن عبد ربه له صنم يسدنه فرأى ثعلبين يبولان على صنمه فقال : أرب يبول الثعلبان برأسه ** لقد ذل من بالت عليه الثعالب . ثم شد عليه فكسره ^(١) . وكان عمرو بن الجموح سيداً من سادات بني سلمة وكان قد اتخذ في داره صنماً من خشب فلما أسلم فتيان بني سلمة كانوا يدخلون بالليل على صنم عمرو يطرحونه في بعض الحفر التي توضع فيها عذر الناس منكساً على رأسه ، فالتمسه عمرو حتى إذا وجدته غسله وطهره وطيبه ، فلما تكرر ذلك جاء بسيفه فعلقه عليه ، فأخذوا كلباً ميتاً فعلقوه وقرنوه بجبل ثم ألقوه في بئر من آبار بني سلمة فيها عذر الناس ، فلما وجدته في البئر بتلك الحالة وكلمه من أسلم من قومه أسلم ، ثم كان إذا ذكر صنمه ذاك يقول :

تالله لو كنت إلهاً لم تكن ** أنت وكلب وسط بئر في قَرْن ^(٢) .

ب- لما ثبت أن الله تعالى هو الخالق الرازق الذي أوجد الإنسان من عدم وأمده بالنعمة فالواجب أن تصرف العبادة له وحده { إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين } فقرن بين الخلق والأمر ، وقال سبحانه : (فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه واشكروا له) ^(٣) فالرازق هو المستحق للعبادة وحده .

(١) رواه ابن سعد في الطبقات في وفد سليم ، وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة (٦٨) .
(٢) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٧١٦) ، وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة (٢٢٢) . وهذا الحصر لكل من عبّد واستعاد ما لا يصلح للعبادة يسمى بالسبر والتقسيم ، والذي قبله يسميه بعضهم : دليل التمانع .
(٣) روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " قال الله : إني والجن والإنس في نبأ عظيم ، أخلق ويعبد غيري ، وأرزق ويشكر غيري " . أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ، والحاكم في التاريخ ، والبيهقي في شعب الإيمان ، والدلمي في مسند الفردوس ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٣٧١) ، وانظر : فيض القدير (٤/٤٦٩) .
وروى الحارث الأشعري أن النبي ﷺ قال : إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات ، أن يعمل بمن ، وأن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بمن .. وأولهن : أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً ، فإن مثل ذلك مثل من اشترى عبداً من خالص ماله بورق أو ذهب فجعل يعمل ويؤدي غلته إلى غير سيده ، فأيكف يسره أن يكون عبده كذلك ، وإن الله خلقكم

صفات الله :

هو سبحانه لعظمته حتى وإن كان يراه المؤمنون يوم القيامة فإنه لا تحيط به ولا تدركه الأبصار ، وهو يدرك الأبصار ، قال تعالى (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علما) فهذه الآية تقطع الطمع في إدراك الكيفية ^(١).

يخلق ما يشاء ويختار ، وهو سبحانه فعال لما يريد ، رحيم شكور ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، قال تعالى : {وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون . ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون} . فهو سبحانه عظيم تدل عظمة مخلوقاته على عظمته ، وسع كرسیه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما ، وفي الحديث عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكرسي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده ما السموات السبع والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة ^(٢) . فإذا كانت المخلوقات كلها بالنسبة إلى العرش كالحلقة فمن ذا الذي يقدر العرش ويعلم طوله وعرضه إلا الله خالقه الذي لا نهاية لقدرته ، ولا غاية لسعة مملكته ، سبحانه وتعالى .

قواعد في الأسماء والصفات :

الأولى : القول في الصفات كالقول في الذات فكما أن له ذاتا لا تشبه ذوات المخلوقين ، فكذلك صفاته وأفعاله لا تشبه ذوات المخلوقين وأفعالهم .

الثانية : القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر ، فإن قلتم له حياة وعلم

ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئا .. الحديث ، رواه الإمام أحمد . فالكفر جحود لنعم الله الظاهرة والباطنة ، وأما أعمال الكافر الصالحة فيجازى عليها في الدنيا فقط .

(١) - انظر : منهج ودراسات آيات السماء والصفات ، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ضمن المجموعة العلمية في العلوم الشرعية ص ٢٦٠ .

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٥٧٩٤) ، ومن طريق آخر البيهقي في الأسماء والصفات (٤٠٤ ، ٤٠٥) ، وقال الذهبي في كتاب العلو (١١٥) : منكر ، وحسنه الألباني في الصحيحة (١٠٩) ، وانظر هامش (٣٧٠/٢) من شرح العقيدة الطحاوية .

وإرادة تليق به ولا تشبه حياة المخلوقين وعلمهم فيلزمكم أن تقولوا في رضاه ومحبته وغضبه كذلك، وكذلك نقول في الرد على من أثبت الأسماء ونفى الصفات ، وأما من نفى الأسماء والصفات فيلزم من قولهم تشبيه الله تعالى بالمعدومات .

الثالثة : الاتفاق في الأسماء لا يقتضي التساوي في المسميات .

الرابعة : لا يوصف الله بالنفي المحض ، فلا ينفي القرآن صفة نقص عن الله إلا إذا كانت متضمنة صفة مدح وكمال ، فلا ينفي نفياً مجرداً كما تفعل بعض الفرق ، فنفي السنّة والنوم عن الله مستلزم لكمال قدرته وتمامها ، ونفي اللغوب والتعب دل على كمال القدرة ونهاية القوة ، وكذلك نفي إحاطة الأبصار به وإن رآته دل على عظمته .

الخامسة : الألفاظ الموهمة حقاً وباطلاً لا نفيها ولا نثبتها حتى نتبين مراد قائلها منها . كالجبهة والتحيز فقد يراد بهما باطلاً فيراد بالجبهة أن السماء تحويه وأنه داخل في جرمها ، وبالتحيز أن الله تحوزه المخلوقات ، وإن أريد بالجبهة أن الله فوق مخلوقاته ، وبالتحيز أنه مباين لها فهذا حق . والسادسة : التعطيل سببه اعتقاد التشبيه أولاً .

السابعة : ليس ظاهر الصفات التشبيه حتى تحتاج إلى تأويل .

الثامنة : آيات الصفات ليست من المتشابه . كما قال مالك (رحمه الله) : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والسؤال عنه بدعة ، والإيمان به واجب ^(١) . ومن آثار الإيمان بالله الطمأنينة وعدم اليأس ، والرقابة الذاتية (وهو معكم أينما كنتم) .

(١) كتاب : العقيدة في الله ، لعمر الأشقر ، وانظر : مجموع فتاوى ابن تيمية - رحمه الله (٣/٣٥) ، والقواعد المثلى ، لابن عثيمين (رحمه الله) . والأثر عن مالك رواه اللالكائي (٣/٣٩٨) ، والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٤٠٨ ، وأبو الشيخ الأنصاري في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/٢١٤) ، وجود ابن حجر في الفتح (١٣/٤٠٦) أحد أسانيده .

الإيمان بالملائكة

تعريف الملائكة : الملك أصله ألك ، والملائكة والمألئك : الرسالة .

وقيل : من ل أك . والملائكة : الرسالة أيضاً ، والملائكة هم رسل الله .

أسماء الملائكة : عرفنا منها القليل ، ومنها : جبريل ، وميكائيل ، وإسرافيل . ومالك (خازن النار) ، ورضوان (خازن الجنة) ، ومنكر ونكير ، وهاروت وماروت .

وأما عزرائيل فجاء في بعض الآثار تسمية ملك الموت به ولا وجود لهذا الاسم في القرآن ولا في الأحاديث الصحيحة . ويذكر بعض العلماء في قوله تعالى (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) أن رقيب وعتيد اسمان للملكين وهذا غير صحيح وإنما هما وصفان للملكين اللذين يسجلان أعمال العباد بأتهما حاضران شاهدان لا يغيبان عن العبد .

وجوب الإيمان بهم : (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) . **الصفات الخلقية :**

- ١- مادة خلقهم : خلقوا من نور كما ثبت ذلك من حديث عائشة في صحيح مسلم .
- ٢- هل يمكن رؤيتهم : لا يرون على حقيقتهم إلا إذا تمثلوا في صورة بشر ، فلم يرههم على خلقتهم إلا رسول الله ﷺ فقد رأى جبريل مرتين .
- ٣- عظم خلقتهم : رأى الرسول ﷺ جبريل ساداً ما بين السماء والأرض ، له ستمائة جناح ، وقد قال تعالى : (أولي أجنحةٍ مثنى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء إن الله على كل شيء قدير) ، وروى أبو داود عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله ، من حملة العرش ، إن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام . وقد قال الله تعالى في ملائكة النار (عليها ملائكة غلاظٌ شداد)
- ٤- تفاوتهم في الخلق والمقدار قال تعالى : (رسلاً أولي أجنحةٍ مثنى وثلاث ورباع) ولهم مقامات فأفضلهم من شهد بدرا كما في حديث رفاعة بن رافع عند البخاري ، وقد قال الله تعالى في جبريل (إنه لقول رسول كريم . ذي قوة عند ذي العرش مكين)
- ٥- جاهلهم كما يدل على ذلك قوله سبحانه (قالوا ما هذا بشراً إن هذا إلا ملكٌ كريم)

٦- لا يوصفون بالذكورة ولا بالأنوثة (فاستفتهم أربك البنات ولهم البنون . أم خلقنا الملائكة إناثاً وهم شاهدون) (وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثا . أشهدوا خلقهم ، ستكتب شهادتهم ويسألون) .

٧- لا يأكلون ولا يشربون (هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين . إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون . فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين . فقربه إليهم قال : ألا تأكلون . فأوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم }

٨- لا يملون ولا يتعبون (فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون) (يسبحون الليل والنهار لا يفترون)

٩- الملائكة يموتون كما يدل عليه قوله تعالى (كل شيء هالك إلا وجهه) وقوله عز وجل : (ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون) فيهلك الجميع عدا الله فيقول الله تعالى : لمن الملك اليوم ؟ ثلاث مرات ، ثم يجيب نفسه بنفسه فيقول : (الله الواحد القهار)

١٠- قُدرتهم : أقدرهم الله على التشكل بغير أشكالهم ، فقد أرسل الله جبريل إلى مريم في صورة بشر ، وكان جبريل يأتي الرسول كثيرا في صورة دحية الكلبي ، وجاءت الملائكة إبراهيم ولوط في صورة بشر .

الصفات الخلقية :

١- الملائكة كرام بررة ، كما وصفهم الله تعالى .
٢- ومن أخلاقهم الحياء : كما يدل على ذلك قول الرسول ﷺ عن عثمان : ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة .

٣- عبادتهم : (لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) وقال سبحانه (وهم من خشيته مشفقون) وفي الحديث : ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟ قالوا : يا رسول الله ، وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال : يتمون الصفوف ، ويتراصون في الصف رواه مسلم .

٤- عصمتهم : كما سبق الدليل عليه . وأما الجواب عن قصة هاروت وماروت فإنها لم يصح

فيها شيء عن رسول الله ﷺ^(١) وهم إنما فعلوا ذلك بأمر الله ابتلاء واختبارا . وعن قصة إبليس أن الاستثناء من غير الجنس فالصحيح أنه ليس من الملائكة ، لأن له ذرية فهو أبو الجن ، كما أن آدم أبو البشر قال تعالى (إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه) .

الملائكة والإنسان :

١- الملائكة وآدم :

سألوا عن الحكمة من خلقه لما علموا أنه سيقع من بني آدم إفساد : {وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون} .

ثم لما تم خلقه ونفخت فيه الروح سجدوا له : {إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشرا من طين، فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين، فسجد الملائكة كلهم أجمعون، إلا إبليس استكبر وكان من الكافرين} .

٢- الملائكة وبنوا آدم :

دورهم في تكوين الإنسان ، ففي الصحيح عن أنس بن مالك - ورفع الحديث - قال: (إن الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول أي رب نطفة. أي رب علقة. أي رب مضغة. فإذا أراد الله أن يقضي خلقا قال الملك : أي رب ذكر أو أنثى ، شقي أو سعيد ، فما الرزق فما الأجل. فيكتب كذلك في بطن أمه) . ومن الملائكة من جعلهم الله لحراسة بني آدم قال تعالى (له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله) ، وقال سبحانه : (وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون} .

ومنهم (وهو جبريل-عليه السلام-) من جعله الله سفيرا إلى رسله وأنبيائه ، قال تعالى (نزل به الروح الأمين، على قلبك لتكون من المنذرين) .

ومن أعمالهم : تحريك بواعث الخير في نفوس العباد كما جاء في حديث ابن مسعود عند

(١) وهذا اختيار ابن جرير الطبري ، ورجح ابن كثير التخصيص ، انظر تفسير ابن كثير للآية (١٠٢) من سورة البقرة

(٢٠٥/١) . وقصتهما رواها أحمد ، وابن حبان ، والحاكم ، وانظر : السلسلة الضعيفة (١٧٠ ، ٩١٢) .

مسلم وفيه : (وأما لمة الملك فإيعاد بالخير ، وتصديق بالحق) وتسجيل صالح أعمال بني آدم وسيئها (وإن عليكم لحافظين . كراماً كاتبين . يعلمون ما تفعلون). وابتلاء بني آدم كما في قصة الأبرص والأقرع والأعمى .

ونزع أرواح العباد عندما تنتهي آجالهم ، وسؤال العبد في قبره ، وغير ذلك .

٣- دور الملائكة تجاه المؤمنين :

تسديد المؤمن ، ومحبتهم للمؤمنين ، وقتالهم معهم كما في غزوة بدر ، وصلاتهم عليهم ، قال تعالى (هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيماً) . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه ، تقول : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، ما لم يحدث .

٤- واجب المؤمن تجاه الملائكة :

موالاة الملائكة كلهم ومحبتهم ، وعدم إيذائهم فمن سب أيًا منهم فقد كفر ، وأيضا : البعد عن الذنوب والمعاصي وفي الحديث (لا يدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب) ، وكذا تجنب الرائحة الكريهة ، والبصاق عن اليمين في الصلاة ، لأنه يقف عن يمينه ملك كما في صحيح البخاري عن أبي هريرة .

٥- الملائكة والكفار والفساق :

إنزال العذاب بالكفار كإهلاك قوم لوط ، ولعن الكفرة ، قال تعالى : (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين).

الملائكة وبقية المخلوقات : فمنهم : حملة العرش قال تعالى : (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) ، ومنهم ملك الجبال ، والموكلون بالقطر والنبات .

المفاضلة بين الملائكة وبني آدم : قيل : صالحى البشر أفضل ، لأن الله أمر الملائكة بالسجود لآدم وهذا السجود وإن كان عبادة لله وطاعة له وقربة إلا أنه تشرىف لآدم وتكرىم^(١) . ولأنه أنبأهم عن علم الأسماء التي لا يحسنونها حين سألهم الله عز وجل . ولأن طاعة بني آدم

(١) وهذا السجود كان جائزا ونسخ في الإسلام.

أشق، لأنهم مجبولون على الشهوة والحرص والغضب والهوى . ولمباهاة الله بهم ملائكته كما ورد في أهل عرفات ، وفي من قضاوا فريضة وهم ينتظرون أخرى .

وقيل : الملائكة أفضل ، لحديث : ومن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم . ولقوله تعالى : (ولا أقول لكم إني ملك) ، ولأن بني آدم فيهم النقص والقصور والزلات والهفوات . والقول الراجح : أن صالحى البشر أفضل باعتبار كمال النهاية ، وذلك إنما يكون إذا دخلوا الجنة، ونالوا الزلفى ، وسكنوا الدرجات العلا ، وحباهم الرحمن ، وخصهم بمزيد قربه ، وتجلى لهم يستمتعون بالنظر إلى وجهه الكريم ، وقامت الملائكة في خدمتهم بإذن ربه .

والملائكة افضل باعتبار البداية ، فإن الملائكة الآن في الرفيق الأعلى منزهون عما يلابسه بنو آدم ، مستغرقون في عبادة الرب ، ولا ريب أن هذه الأحوال الآن أكمل من أحوال البشر^(١) . من ثمار الإيمان بالملائكة : الخوف من الله ، والتواضع والاجتهاد في العبادة فهاهم الملائكة في عبادة دائمة مع أنهم أعظم من الإنسان . ومنها : شكر الله تعالى فقد هيا ملائكة يقومون بحفظ الإنسان بأمره تعالى .

المرجع : عالم الملائكة الأبرار ، لعمر الأشقر .

(١) وللمزيد في هذه المسألة ، انظر : مجموع الفتاوى ٣٥٠/٤ ، وشرح العقيدة الطحاوية (٤١٠/٢) والبداية والنهاية (٥٤/١ ، ٥٥).

الإيمان بالكتب

القرآن كلام الله وليس كما تزعم المعتزلة أن إضافة الكلام إلى الله إضافة تشریف كبيت الله وناقاة الله . قال الله تعالى : (وكلم الله موسى تكليماً) وقال: (ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه).
شُبه المعتزلة على زعمهم أن القرآن مخلوق :

١- قوله تعالى : (الله خالق كل شيء) والقرآن شيء فيكون داخلاً في عموم (كل) .
والجواب : أن المراد كل شيء مخلوق ، ولا يدخل الخالق ولا صفاته كقوله تعالى (تدمر كل شيء بأمر ربها فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم) فمساكنهم لم تدمر وهي شيء ولم تدخل في عموم كل شيء دمرته الريح ، لأن المراد كل شيء يقبل التدمير بالريح عادة وما يستحق التدمير ، وكقوله (وأوتينا من كل شيء) فالمراد كل شيء يحتاج إليه الملوك .
٢- قوله تعالى (إنا جعلناه قرآناً عربياً) وجعل بمعنى خلق .

والجواب : أن جعل إذا تعدى لمفعولين لم يكن بمعنى خلق كقوله تعالى (ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً) وقوله : (ولا تجعلوا الله عرضةً لأيمانكم) .
٣- قالوا : إن المراد كلام الله في غيره فلما كلم الله موسى خلق كلاماً في الشجرة .

والجواب أن هذا يردده قوله تعالى عن الجلود (قالوا أنطقنا الله) فلم تقل : نطق الله . وأما قولهم إنه خلق كلاماً في الشجرة ، لأنه نودي منها ، فالجواب : أن المقصود أن النداء وهو الكلام من بُعد سمع من حافة الوادي في البقعة المباركة من عند الشجرة كما يدل عليه قوله (فلما أتاهما نُودي من شاطئ الواد الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة) ولو كان الكلام مخلوقاً في الشجرة لكانت الشجرة هي القائلة (يا موسى إني أنا الله رب العالمين) ، وهذا لا يصح .

ثم إن القرآن كلام الله رب العالمين وقد كَفَّرَ الله من قال بأنه قول البشر فقال سبحانه (فقال إن هذا إلا سحرٌ يؤثر . إن هذا إلا قول البشر . سأصليه سقر) ، وهو سبحانه لم يزل متكلماً إذا شاء متى شاء وكيف شاء ، بصوت يسمع .

وأما عبارة (كلامنا بالقرآن مخلوق) فمحملة ، فالقرآن تارة يذكر ويراد به القراءة كقوله تعالى (وقرآن الفجر) وفي الحديث : زينوا القرآن بأصواتكم . وتارة يذكر ويراد به المقروء (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) كما أن الكتاب كذلك تارة يذكر ويراد به محل الكتابة ، وتارة يذكر

ويراد به الكلام المكتوب (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله)

الإعجاز في القرآن : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما من الأنبياء نبي إلا قد أعطي من الآيات ما آمن على مثله البشر وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة . متفق عليه . لأن الآيات الحسية تأثيرها الأعظم لمن رآها فقط، وأما القرآن فيبقى تظهر آياته في الآفاق والأنفس في كل حين فيظهر صدقه لمن قرأه وسمعه مصداقا لقوله تعالى (سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) .

وتظهر آياته في إعجازه البلاغي فأين قول العرب مثلا : القتل أنفى للقتل ، من قوله تعالى (ولكم في القصاص حياة) فذكر القصاص إشارة للعدالة كما أنه يشمل القتل وغيره ، والحياة إشارة للحكمة ، ولم يذكر القتل^(١)، وكذلك مراعاة الألفاظ للمعاني خفة وثقلا وزيادة ونقصا. والعلمي ، فهذه الآية مثلا تشير إلى أن الجلد هو مركز الإحساس {إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزا حكيما) . وهذه الآية تبين أطوار الجنين وتصفها بدقة متناهية (يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى ثم نخرجكم طفلا) . والضيق الذي يشعر به من علا يشير له قوله سبحانه (كأنما يصعد في السماء) . وكذلك في الإخبار بالماضي والمستقبل {ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون} . (تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك) . والإعجاز في التشريع ، وعدم التناقض (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)^(٢) .

ومما يدل على صدق القرآن تصديقه بجميع الكتب وأنها من عند الله ، إلا أنها دخلها التحريف ونسخت بالإسلام ، ولذلك لا بد للجميع من الدخول في خاتم الأديان جاء في الحديث: ما من يهودي ولا نصراني يسمع بي لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار . والمسلمون مكلفون بالدعوة إلى دين الله الخاتم قال تعالى {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا

(١) - انظر : مفتاح دار السعادة (٢/١٠٢ ، ١٠٣).

(٢) وانظر : دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ، للشنقيطي (رحمه الله) .

نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون}. وقال تعالى : {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون} .
والقرآن تميز عن سائر الكتب بأن الله تعالى تكفل بحفظه {إننا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون} .

وأما الكتب الأخرى فأمر أهلها بحفظها لكنهم أضاعوها وحرفوها {إننا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء} .

ومن الكتب : الزبور وهو : كتاب داود ، وكان مائة وخمسين سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام ، وإنما هي حكم ومواعظ. والزبور الكتابة ، والزبور بمعنى المزبور أي المكتوب ، كالرسول والركوب والحلوب .

ومنها : صحف إبراهيم وموسى . وبعضها لم نعرفها قال تعالى (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون} . والذي بقي منها وإن كان لم يسلم من التحريف هو : التوراة ، والإنجيل .

كتب اليهود :

١ - التوراة معناها : الضياء والنور ، مشتقة من ورى الزُّند وورِي لغتان إذا خرجت ناره.
وقيل : التوراة مأخوذة من التورية ، وهي التعريض بالشيء والكتمان لغيره ؛ فكأن أكثر التوراة معاريف وتلويحات من غير تصريح وإيضاح ، هذا قول المؤرخ . والجمهور على القول الأول، لقوله تعالى: "ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء وذكرنا للمتقين" ^(١) يعني : التوراة.
وأدخلوا التوراة في العهد القديم^(٢)، وينقسم إلى قسمين : التوراة والأسفار ، والكتابات،

(١) [الأنبياء: ٤٨]

(٢) - والعهد القديم يحتوي على تاريخ وشعر وفلسفة وأساطير بدائية ويفتقد الدقة .

والتوراة خمسة أسفار (يطلق عليها اسم أسفار موسى) وهي: التكوين والخلق، والخروج، واللاوين (الأخبار)، والعدد، والثنية. والتلمود مقدس لديهم أكثر من التوراة وهي روايات شفوية تناقلها الحاخامات وكتبها أحدهم، وفيه القول بالتناسخ وهي فكرة تسربت من الهند فنقلها حاخامات بابل إلى الفكر اليهودي.

أفكار ومعتقدات: ليس في دينهم شيء ذو بال عن البعث والخلود، والثواب والعقاب، وإنما يتم الجزاء في الدنيا. ويعتقدون أنهم أبناء الله وأحباؤه وأنهم شعب الله المختار وأن أرواحهم جزء من الله، وإذا ضرب أمة (غيرهم من الأمم) أحدهم فكأنما ضرب العزة الإلهية كما يزعمون، وأن غيرهم كالدواب خلقت لخدمتهم، فيجوز غشهم وسرقتهم وإقراضهم بالربا الفاحش. وأن يعقوب صارع الرب، وداود قبيح في عين الرب، ولوط شرب الخمر وزنا بابنتيه. قال تعالى (وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون).

شواهد التحريف: هم كما وصفهم الله يحرفون الكلم عن مواضعه ويكتمون الحق، ومما يدل على التحريف من كتبهم قولهم: (فتوفي موسى... ولم يعرف قبره إلى يومنا هذا) فهل يعقل أن ينزل الوحي بموته ودفنه وتحديد مكانه وهو لم يزل حيا.

ومن صور كتمان الحق وتحريفه: جاء في التوراة: (نبياً أقيم لهم من وسط إخوتهم مثلك به فليؤمنوا) فحرفوا وجعلوا كلمة إخوتهم بمعنى منهم، وقد يقولون إنه لم يظهر إلى الآن. وفي التوراة أيضاً: (جاء الله تعالى من طور سيناء، وأشرق نوره من سيعير، واستعلن من جبل فاران، ومعه ربوات المقدسين) وفاران هي: جبال مكة، ولكنهم حملوها على جبال الشام مع أن في التوراة: (أن إسماعيل أقام في بيرة فاران، وأنكحه امرأته من أرض مصر).

والصهيونية هي الواجهة السياسية لليهودية العالمية، والماسونية تتحرك بتعاليمها، ويوضح ذلك بروتوكولات حكماء صهيون.

النصرانية :

كتابهم : الإنجيل : إفعال من النَّجْل وهو الأصل، ويجمع على أناجيل ، وأما التوراة فتجمع على تَوَارٍ؛ فالإنجيل أصل لعلوم وحكم. ويقال: قبح الله ناجليه، يعني : والديه، إذ كانا أصله. وقيل: هو من نجلت الشيء إذا استخرجته؛ فالإنجيل مستخرج به علوم وحكم؛ ومنه سمي الولد والنسل نجلا لخروجه . والنجل : الماء الذي يخرج من النز . واستنجلت الأرض، وبها نجال إذا خرج منها الماء، فسمي الإنجيل به؛ لأن الله تعالى أخرج به دارسا من الحق عافيا.

وقيل: هو من النجل في العين (بالتحريك) وهو سعتها؛ وطعنة نجلاء، أي واسعة ، فسمي الإنجيل بذلك ؛ لأنه أصل أخرجهم ونورا وضياء .

وقيل: التناجل التنازع؛ وسمي إنجيلا لتنازع الناس فيه. وحكى شمر عن بعضهم: الإنجيل كل كتاب مكتوب وافر السطور. وقيل: نَجَل عمل وصنع ، أي : اعمل واصنع .

وقيل: التوراة والإنجيل من اللغة السريانية . وقيل : الإنجيل بالسريانية إنكليون ؛ حكاه الثعلبي. قال الجوهرى : الإنجيل كتاب عيسى عليه السلام يذكر ويؤنث؛ فمن أنث أراد الصحيفة، ومن ذكر أراد الكتاب .

كتب النصارى : إنجيل متى : وهو أحد التلاميذ الاثني عشر ، ودون باللغة العبرية أو السريانية ، وهناك خلاف حول من دونه ومن ترجمه ، وأقدم نسخة عثر عليها كانت باللغة اليونانية .

وإنجيل مرقص ، وإنجيل لوقا وهو طبيب أو مصور من أصل يهودي كان مرافقا لبولس وهو ليس من تلاميذ المسيح . وإنجيل يوحنا ، وانفرد بالقول بالتثليث وبالوهية المسيح في ذلك الوقت المبكر من تاريخ النصرانية . وهذه الأناجيل أصولها ضائعة ، ولم يكتبها أو يملها موسى عليه السلام . وإنجيل برنابا وهو لاوي قبرصي وهو خال مرقص وأول نسخة اكتشفت بروما ، ويختلف عن غيره بأنه لا يقول بألوهية عيسى ولا صلبه .

شواهد التحريف : لا خلاف بين النصارى أن من آمن بعيسى عدد قليل وكانوا مضطهدين ، ثم ظهر بولس فحرف دين عيسى عليه السلام ^(١) . ومن الشواهد على التحريف :

(١) بعد ثلاثمائة سنة من موت عيسى (عليه السلام) حدث اختلاف بين النصارى في شأنه فقال بعضهم بألوهيته وأيدهم الملك قسطنطين ، وحولوا المحارب إلى الشرق وكانت إلى الشمال ، واتخذت أم قسطنطين كنيسة على قبر المصلوب ،

أنه لا يعرف بأي لغة كتب الإنجيل ، ومنها : التناقض بين الأناجيل ، ووصف الله بالنقائص فهو ييكي ويكبر وضربه اليهود ، وأن المسيح ابن الله ^(١) ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

والنصارى فرق : فالكاثولوكية تنتشر في إيطاليا وفرنسا وأسبانيا وغيرها . والكنيسة الأرثوذكسية الشرقية ومعظم انتشارها في روسيا والبلقان واليونان وموطنها الأصلي في القسطنطينية . والبروتستانتية وانتشارها في ألمانيا وإنجلترا وسويسرا وأمريكا الشمالية وغيرها .

المراجع : الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، لابن تيمية . وهداية الحيارى لابن القيم ، وإظهار الحق ، لرحمة الله الهندي ، ومقارنة الأديان التوراة دراسة وتحليل ، ومقارنة الأديان الإنجيل دراسة وتحليل ، كلاهما للدكتور / محمد شليبي شتيوي ، والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ، إصدار الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، وكتب الشيخ أحمد ديدات مثل : هل الإنجيل كلمة الله .

وكان اليهود وضعوا على قبر المصلوب القمامة فأزالتها أم قسطنطين ، وجعلتها على الصخرة قبله اليهود وقبله موسى وجميع الأنبياء بعده إلى أن حولت إلى الكعبة ، وكان موسى قد بنى قبة وكانت هي قبلتهم في التيه ولما مات موسى وقام بعده يوشع بن نون أخذ القبة وجعلها على الصخرة فكانوا يصلون إليها فلما بادت صلوا إلى محلتها وهي الصخرة، ولما فتح عمر بيت المقدس كنس عن الصخرة القمامة بردائه وطهرها من الأنجاس ولم يضع المسجد وراءها ولكن أمامها حيث صلى رسول الله ﷺ ليلة الإسراء بالأنبياء وهو مقدم المسجد الأقصى . انظر : البداية والنهاية ، لابن كثير . وأما القبة التي على الصخرة فإنما بناها عبد الملك بن مروان ليصرف الناس عن ابن الزبير . انظر : الفتاوى لابن تيمية (١٢/٢٧).

(١) هداية الحيارى لابن القيم ص ١٤٠ .

الرسول :

تعريف الرسول والفرق بينه وبين النبي :

هناك فرق بينهما كما يدل على ذلك حديث : آدم نبي مكلم ، ومع ذلك فآدم ليس برسول ، لأن أول رسول أرسله الله هو نوح كما في حديث الشفاعة .
والفرق أن الرسول هو : من أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه . والنبي هو : من أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه . وقيل : الرسول من أرسله الله بشريعة خاصة أو بتحديد شريعة سابقة ، والنبي : من أنبأه الله ، ولم يوح إليه شرع . وهذا هو الراجح لأن تبليغ الشرع مطلوب .

عدد الرسل :

روى أحمد في مسنده عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله أي الأنبياء كان أول ؟ قال : آدم قلت : يا رسول الله ونبي كان ؟ قال : نعم ، نبي مكلم . قلت : كم كان المرسلون يا رسول الله ؟ قال : ثلاثمائة وبضعة عشر جمماً غفيراً . وفي رواية أبي أمامة قال أبو ذر : قلت : يا رسول الله ، كم وفاة عدد الأنبياء ؟ قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمماً غفيراً .

صفاتهم : هم من أفضل الناس نسبا ، وخلقاً وخلقاً ، وأكثر أتباعهم الفقراء^(١) اصطفاهم الله تعالى وأرسلهم لإقامة الحججة على البشر وهذا من رحمته سبحانه ، ولم يكونوا من الملائكة لاختلاف الطبائع قال الله تعالى : (قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكا رسولا) .

الآيات على صدق الرسول ﷺ : لقد كان رسول الله ﷺ يسمى بالصادق والأمين .

ومن الآيات الدالة على صدقه ﷺ :

١- إخباره بالغيب مما أطلعه الله عليه ، ومن ذلك أنه قال : (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله) متفق عليه من حديث أبي هريرة . ومنها : الإخبار بأشراط الساعة .

(١) كما يدل على ذلك قصة هرقل مع أبي سفيان وسؤاله له قبل إسلامه ﷺ

- ٢- ومنها : الآيات الحسية كالإسراء والمعراج ، وانشقاق القمر ، وحنين الجذع ، وتسليم الحجر والشجر عليه ، وتكثير الطعام ، ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة .
- ٣- القرآن الكريم وهو أعظمها لأنه آية باقية متجددة .

عصمة الرسل :

الرسول معصومون في التبليغ عن الله (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) وقال تعالى (ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين) ، وكذلك من الكبائر والفواحش ، وأما الصغائر فما يتعلق بالغضب وما كان منشؤه كذلك ونحوه فيقعون فيها إلا أنهم لا يقرون عليها ويوفقههم الله للتوبة منها وهم بعد التوبة أكمل منهم قبلها ^(١) ، والله تعالى يقول (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) . فقد نسي آدم وقال تعالى (وعصى آدم ربه فغوى) وموسى لما وكز القبطي ففضى عليه ^(٢) (قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين . قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم) ، ولما تسرع داود في الحكم قبل سماع قول الخصم (فاستغفر ربه وخر راكعا وأتاب فغفرنا له ذلك) ، والرسول ﷺ عاتبه ربه سبحانه في عدة مواضع من كتابه الكريم (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) (عبس وتولى . أن جاءه الأعمى . وما يدريك لعله يزكى) (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) . وقال ﷺ : اللهم إنما أنا بشر ، فأبما عبد سببته ، أو جلدته ، أو دعوت عليه وليس لذلك أهلا ، فاجعل ذلك كفارة وقرية تقربه بها عندك يوم القيامة . متفق عليه .

التصديق بجميع الرسل :

قال تعالى : (لا نفرق بين أحد من رسله) وقال سبحانه : {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربه لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون} .

فالأنباء دينهم واحد وشرائعهم شتى ، قال الله تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن

(١) انظر : الفتاوى (٤/٣١٩)

(٢) ولكن هذه الخطيئة تاب منها وهي مغمورة في حسنات عظيمة من أعظمها مواجهة فرعون ، ولذلك فمن كان له فضل كبير وقدم صدق يقدر له هذا ، قال الرسول ﷺ في عثمان لما جهز جيش العسرة : ما ضر عثمان ما عمل بعد .

اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) .

وأخرج أحمد وأبو داود وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد، وإني أولى الناس بعيسى بن مريم، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه خليفتي على أمتي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه، رجل مربع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران ^(١) كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، ثم تقع الأمانة على الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئب مع الغنم، وتلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون ويدفونونه". وأخرج أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إني لأرجو إن طال بي عمر أن ألقى عيسى بن مريم، فإن عجل بي موت فمن لقيه منكم فليقرئه مني السلام". وأما موسى فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم لليهود: نحن أحق بموسى منكم .

وهناك أنبياء بعد موسى (عليه السلام) فبعد أن أهلك الله فرعون وصعد موسى -عليه السلام- للجبل ليكلم ربه فلما عاد وجدهم قد عكفوا على العجل فغضب وتركهم يتيهون في الصحراء أربعين سنة، ومات خلالها موسى ودفن في كتيب أحمر دون أن يدخل فلسطين . وتولى القيادة بعد موسى يوشع بن نون، وبرز داود لما تغلب على جالوت، وجدد سليمان (عليه السلام) بناء بيت المقدس، ودمر بختنصر بيت المقدس وسبى اليهود إلى بابل وهذا أحد التدميرين، ومن أنبياء بني إسرائيل دانيال الذي كان مشتهرا بالمنامات والرؤى الرمزية فبشر بالخلاص على يد المسيح ^(٢) .

فضل الرسل والتفضيل بينهم: هم أفضل البشر قال تعالى: (الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس إن الله سميع بصير)، ولم يجعلهم الله من الملائكة لحكمة قال تعالى (قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمَشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا) وقال {وقالوا لولا أنزل

(١) - الممصرة من الثياب التي فيه صفرة خفيفة، النهاية (٣٣٦/٤)

(٢) ولما فتحت تستر في عهد عمر وجد سرير عليه رجل ميت يقال إنه دانيال فأمر عمر أن يحفروا ثلاثة عشر قبرا ففعلوا ودفنوه بالليل لتعميته على الناس، انظر: الفتاوى (٩٠/١٥) .

عليه ملك ولو أنزلنا ملكا لقضي الأمر ثم لا ينظرون، ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون، ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون { .

فأفضل الناس هم الرسل وأما عند الشيعة فالإمامة فوق مرتبة النبوة ومن جحد إمامة أحد الأئمة كفر عندهم .

وأفضل الرسل : أولوا العزم ، وأفضل أولي العزم نبينا ﷺ ، وفي الحديث : فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبيون . رواه مسلم . وهو سيد ولد آدم الأولون والآخرون تحت لوائه يوم القيامة ، وهو صاحب الشفاعة العظمى للفصل بين الخلائق، وصاحب الحوض المورود ، والدرجة الرفيعة في الجنة . أثنى الله تعالى على خلقه ، ووصفه بالرحمة بأمته .

تفضيله على رسول بعينه (على جهة التنقص لذلك الرسول) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم : والذي اصطفى محمدا على العالمين - في قسم يقسم به - فقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين ، فرفع المسلم عند ذلك يده ، فطم اليهودي ، فذهب اليهودي عند ذلك إلى النبي فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي ﷺ : " لا تخيروني على موسى ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي ، أم جوزي بصعقة الطور " ^(١) . وفي رواية عند البخاري : لا تفضلوني على الأنبياء . وفي رواية : لا تخيروا بين الأنبياء .

قال ابن حجر : (قال العلماء في نهيهم عن التفضيل بين الأنبياء ، إنما نهى عن ذلك من يقول برأيه ، لا من يقول بدليل ، أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضل ، أو يؤدي إلى الخصومة والتنازع ، أو المراد : لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضل فضيلة).

(١) وفي رواية : أو كان ممن استثنى الله . ورجح ابن القيم في كتابه الروح أنها غير محفوظة .

بعض الحكم من قصص الأنبياء :

أخذ العبرة ، وتثبيت الفؤاد ، والافتداء بهم (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ، ومن ذلك :

١- شدة توكلهم على الله مع الأخذ بالأسباب ، فهاهو الرسول ﷺ مع أخذه بالأسباب يقول في الهجرة لأبي بكر : (ماظنك باثنين الله ثالثهما) ، وفي غزوة الأحزاب يبشر بفتح البلاد العظيمة، وإبراهيم ﷺ ترك أهله بواد غير ذي زرع بأمر الله ، وموسى ﷺ لما قال له قومه : إنا لمدركون قال : (كلا إن معي ربي سيهدين) ، لأن ما قدره الله وشاءه كائن لا محالة فهاهو فرعون يقتل الأطفال خشية على ملكه ، ثم يأخذ موسى فيكون زوال ملكه على يديه من حيث لا يشعر ، بل إنه يرده إلى أمه لترضعه .

٢- الصبر وعدم اليأس ، فنوح ﷺ مكث يدعو قومه ما يقرب من ألف عام ، وصبر على سخريتهم ، ونبينا ﷺ واجه أنواعا من الأذى ، فأخرج من بلده ، وأوذي في بدنه وعرضه ، وإبراهيم ﷺ ألقى في النار ، وموسى ﷺ واجه فرعون ، وأيوب صبر على المرض ، ويوسف عن الفاحشة ^(١) ، ثم كانت العاقبة لهم (إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين) ٣- أن العقيدة هي الأساس والأمر المشترك في دعوة جميع الرسل ، ولكن لا يعني ذلك عدم الاهتمام بما ينتشر في المجتمع من المفساد ، فهاهو لوط يكرر النصح لقومه بترك الفاحشة ، وشعيب ينصح قومه بترك التطفيف في المكيال والميزان .

٤- أن الداعية عليه البلاغ فقط وليس عليه هداية الناس حتى أن أهل وأقارب بعض الرسل لم يؤمنوا ، بل إن أكثر الناس لا يستجيبون للحق (وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين) .

٥- محبة الرسل للمؤمنين ولو كانوا بعيدي النسب ، وبراءتهم من المشركين ولو كانوا من أقاربهم .

٦- شدة رحمة الرسل بأقوامهم وخوفهم عليهم حتى خاطب الله نبيه بقوله (فلعلك باخع نفسك

(١) مع أنه كان شابا وفي بلد الغربة والمرأة هي التي دعتة وهي ذات منصب وجمال ، وأما هم فقيل : في الآية تقدم وتأخير ، فيكون المعنى : لولا أن رأى برهان ربه لهم بما ، وقيل : هم مجرد خاطر وحديث نفس من غير اختيار ولا عزم ودفعه ، وهذا الخاطر لا يلام عليه لأنه لم يصحبه كلام ولا عمل ، ودفعه له يثاب عليه ، وفي الحكمة من جعل الصواع في وعاء أخيه انظر : أعلام الموقعين (٧٥٠).

- على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا) أي : مهلك نفسك .
- ٧- شدة خداع أهل الباطل فهاهو فرعون يدعي الإصلاح وأنه يخشى عليهم من موسى أن يفسد دينهم ، ولكن الباطل إذا واجه الحق فمصير الباطل الزهوق .
- ٨- أن الاستغفار والاعتراف بالذنب سبب لرفع العقوبة كما في دعوة يونس -عليه السلام- (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين)
- ٩- الواجب على من أعطي نعمة أن يشكر الله لأنها ابتلاء ، فهاهو سليمان -عليه السلام- لما آتاه الله ملكا عظيما قال (هذا من فضل ربي ليبلوني أشكر أم أكفر)
- ١٠- سرعة انقياد الرسل لأمر الله ، وتقديمه على رغباتهم ، فهاهو إبراهيم -عليه السلام- يبادر إلى ذبح ابنه ^(١) حتى فداه الله بكبش عظيم .
- ١١- أنهم بشر وإنما تميزوا عنهم بوحي الله لهم (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي) ، ولذلك كانوا يعملون بأعمال متنوعة ونبي الله داود مثلا كان يأكل من عمل يده ، والله تعالى يقول : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا)
- ١٢- أن الرسل كانوا يبعثون إلى أقوامهم ، وبعث الرسول ﷺ إلى الناس كافة ، وكان خاتم الرسل، وفي هذا دلالة على كمال الإسلام وتميزه .

المراجع :

- ١- كتب التفسير .
- ٢- البداية والنهاية ، لابن كثير .
- ٣- كتاب النبوات لابن تيمية .
- ٤- الرسل والرسالات ، لعمر الأشقر .

(١) هو إسماعيل (عليه السلام) كما رجح ذلك ابن تيمية وابن القيم وابن كثير (رحمهم الله) ، انظر : مجموع الفتاوى (٣٣١/٤) ، وزاد المعاد (٧١/١) ، والبداية والنهاية (١٤٨/١) ، وكتب التفسير .

اليوم الآخر

سُمي بذلك لتأخره ، أو لأنه لا يوم بعده .

الأدلة والاقبسة العقلية على البعث التي ذكرها الله تعالى في القرآن الكريم :

١- كما أنكم تعترفون بأن الله هو الخالق والخلق هو الإيجاد من غير مثال سابق وهو أصعب في نظركم من الإعادة فيلزمكم أن تؤمنوا بقدرته على البعث والإعادة {وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الأعلى في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم} .

٢- قياس الأمر الغيبي على الأمر المشاهد ، فالأرض تحيا إذا أنزل الله المطر بعد أن كانت جرداء يابسة { فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحيي الأرض بعد موتها إن ذلك لمحيي الموتى وهو على كل شيء قدير} . {والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه إلى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها كذلك النشور} (ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وإن الذي أحيأها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير)

٣- أمر مشاهد محسوس آخر فأنتم تضربون شجرين ببعضهما (المرخ والعفرار) فتخرج النار الجافة من هذين الرطبين فكذلك الله تعالى قادر على بعث الحياة في العظام البالية الجافة : (وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم . قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم . الذي جعل لكم من الشجر الأخضر نارا فإذا أنتم منه توقدون ، أو ليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم، إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون، فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون} .

- في احتضار الميت يبشر المؤمن بالخير والفاجر بالسوء . ثم يدفن في قبره ، عن عائشة رضي الله عنها- قالت : قال رسول الله ﷺ : إن للقبر ضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ . رواه أحمد ، وابن حبان . وحياة البرزخ تختلف عن الحياة الدنيا ، والعذاب في القبر قد يستمر وقد ينقطع ، ويكون على الروح منفردة عن البدن ، ويكون على الروح وهي متصلة بالجسد ^(١) ، ولتقريب هذا الأمر انظر إلى النائم - والنوم أخو الموت - يرى رؤيا فيتألم ويتعذب

(١) فتعلق الروح بالجسد أنواع ، وكل نوع يختلف عن الآخر ، فالإنسان في بطن في أمه تختلف حياته عنها في الدنيا بعد خروجه إليها ، وهكذا حياة البرزخ ، والحياة يوم القيامة ، والعذاب يكون في البرزخ على الروح أصالة وعلى الجسد

وينتعم وكل ذلك على روحه ومن بجواره لا يشعر به وربما ظهر أثر تلك الرؤيا على بدنه وربما تحرك وتكلم^(١) ، ولو كان الناس يرون العذاب والنعيم في القبر لبطل الاختبار ، ولما هنا لهم عيش ولما تدافنوا .

وإذا أراد الله هلاك الخلق أمر إسرافيل بالنفخ في الصور (وهو : البوق) فينفخ نفخة الفزع في آخر عمر الدنيا ، ثم نفخة الصعق فيموت كل الخلق (وبعضهم يجعلها نفخة واحدة لتلازم الفزع بالموت) ، ثم ينفخ نفخة البعث فيحيون ، ونفخة الصعق يوم القيامة عند نزول الله لفصل القضاء كما في الحديث ، وأدخل بعضهم فيه : (أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة) وهما حديثان أدخل الراوي أحدهما في الآخر كما نبه عليه المزني وابن القيم وابن كثير .
الوقوف بعرضات يوم القيامة^(٢) : وفي ذلك اليوم تدنو الشمس من الخلائق ، ويكون فيه

تبعاً ، والروح لها شأن غير شأن الأجساد ولا يمكن رؤيتها ، ولذلك حين تُقبض تصعد إلى السماء وتعود في لحظة . وانظر : شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٨/٢ ، ٥٧٩) ، والروح ، لابن القيم (٦٢-٨١) ، والفتاوى لابن تيمية (٢٢٣/٤) ، وفيض القدير ، الحديث (٢١٣٥) ، وفي عذاب القبر : الفتاوى (٢٧٥/٤ ، ٢٨٤) قال ابن تيمية : (أرواح المؤمنين في الجنة وإن كانت مع ذلك قد تعاد إلى البدن ، كما أنها قد تكون في البدن ، ويعرج بها إلى السماء كما في حال النوم ، وأما كونها في الجنة ففيه أحاديث عامة ، وقد نص على ذلك أحمد وغيره من العلماء ، واحتجوا بالأحاديث المأثورة العامة وأحاديث خاصة في النوم وغيره) وقال : (ومع ذلك تتصل بالبدن متى شاء الله تعالى ، وهي في تلك اللحظة بمنزلة نزول الملك ، وظهور شعاع الشمس في الأرض ، وانتباه النائم) الفتاوى (٤٤٧/٥ ، ٣٦٥/٢٤) انظر : الفتاوى (٥٢٥/٥) .

(٢) في مدته ورد في بعض الأحاديث أنها خمسون ألف سنة ، قال الشنقيطي رحمه الله : يوم القيامة يطول على الكفار ، ويقصر على المؤمنين .. ومن المعلوم أن السرور يقصر به الزمن ، والكروب والموم سبب لطوله . أضواء البيان (٣٤٢/٩) . في هذا اليوم تبدل الأرض غير الأرض ، قال القرطبي : روى مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاءه حبر من أحبار اليهود فقال : السلام عليك؛ وذكر الحديث، وفيه : فقال اليهودي : أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟ فقال رسول الله ﷺ : (في الظلمة دون الجسر). وذكر الحديث. وخرج عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن قوله : "يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات" فأين الناس يومئذ؟ قال : (على الصراط) خرج ابن ماجه بإسناد مسلم سواء ، وخرجه الترمذي عن عائشة وأنها هي السائلة، قال: هذا حديث حسن صحيح ؛ فهذه الأحاديث تنص على أن السماوات والأرض تبدل وتزال، ويخلق الله أرضاً أخرى يكون الناس عليها بعد كونهم على الجسر. وفي صحيح مسلم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : (يخسر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصه النقي ليس فيها علم لأحد) انتهى (وانظر : مختصر الفتاوى ص ٢٠٢) . والجبال تمر بمراحل ، قال القرطبي - رحمه الله - : أول الصفات : الاندكاك وذلك قبل الزلزلة ؛ ثم تصير كالعن المنفوش ؛ وذلك إذا صارت السماء كالمهل، وقد جمع الله بينهما فقال : "يوم تكون السماء كالمهل

النبي ﷺ على حوضه ، ففي صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : (إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظماً أبدا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم). قال أبو حازم : فسمعني النعمان بن أبي عياش فقال : أهكذا سمعت من سهل بن سعد ؟ فقلت: نعم. فقال : أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: (فأقول إنهم مني ! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : سحقا سحقا لمن غير بعدي) . والحوض ليس هو الكوثر فذاك نهر في الجنة ، ففي الصحيحين عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : "دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ، فضربت بيدي إلى ما يجري فيه الماء، فإذا مسك أذفر. قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاكه الله" . وعن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن قوله تعالى: {إنا أعطيناك الكوثر} قالت: هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ في بطنان الجنة شاطئاه عليه در مجوف فيه من الآنية والأباريق عدد النجوم . رواه البخاري . وأخرج أحمد والترمذي وصححه وابن ماجه عن عطاء بن السائب قال: قال لي محارب بن دثار ما قال سعيد بن جبير في الكوثر؟ قلت: حدثنا عن ابن عباس أنه الخير الكثير. فقال: صدقت والله إنه للخير الكثير، ولكن حدثنا ابن عمر قال: نزلت {إنا أعطيناك الكوثر} فقال رسول الله ﷺ : "الكوثر نهر في الجنة ، حافتاه من ذهب ، يجري على الدر والياقوت ، تربته أطيب من المسك ، وماؤه أشد بياضا من اللبن ، وأحلى من العسل".

ويكون في ذلك اليوم الشفاعة العظمى للفصل بين الخلائق^(١) ، ثم مجيء الرب سبحانه، وعرض الأعمال ، ورؤيته^(٢) ، وكلامه لهم ، والحساب ، فتعرض أعمال المؤمن ويقرر بذنوبه، ومن

وتكون الجبال كالعهن" [المعارج ٩] . والحالة الثالثة : أن تصير كالهباء وذلك أن تتقطع بعد أن كانت كالعهن. والحالة الرابعة : أن تنسف لأنها مع الأحوال المتقدمة قارة في مواضعها والأرض تحتها غير بارزة فتتسفف عنها لتبرز، فإذا نسفت فيبارسال الرياح عليها. والحالة الخامسة : أن الرياح ترفعها على وجه الأرض فتظهرها شعاعا في الهواء كأشعة غبار، فمن نظر إليها من بُعد حسبها لتكاثفها أجسادا جامدة، وهي بالحقيقة مارة إلا أن مرورها من وراء الرياح كأشعة مندكة متفتتة . والحالة السادسة : أن تكون سرايا فمن نظر إلى مواضعها لم يجد فيها شيئا منها كالسراب أ.هـ

(١) وهذه الشفاعة خاصة بالنبي ﷺ ، وكذلك شفاعته لأهل الجنة في دخولها ، وهناك شفاعات أخرى يشترك معه فيها الأنبياء والصالحون ومنها : الشفاعة في أهل الكباثر أن يخرجوا من النار . انظر : شرح العقيدة الطحاوية (٢٨٢/١) ، وجموع الفتاوى (١٤٧/٣ ، ١٤٨) ، وفتح الباري (٤٢٩/١١ ، ٤٣٠).

(٢) الكفار والمنافقون محجوبون عن رؤية الله في الجنة ، وأما في عرصات القيامة ففي المسألة خلاف . انظر : شرح النووي لمسلم (٤٣٧/١) ، والفتاوى (٤٨٦/٦) ، وحادي الأرواح (١٩٨) .

نوقش الحساب عذب ، وتتطير الصحف ، وتوزن الأعمال ليجازوا عليها ، وقد يوزن العامل ، وتشهد على الإنسان جوارحه ، والأرض بما عمل على ظهرها ^(١) . والكفار يحاسبون محاسبة عرض وتوبيخ وإقامة الحجة عليهم ، ولا توزن أعمالهم ، لأنها لا تنفعهم .

ثم الصراط (الجسر) على متن جهنم (وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً . ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً) ، ثم بعد المرور على الصراط يقفون على قنطرة بين الجنة والنار ، ليقتص بعضهم من بعض .

والجنة لها ثمانية أبواب ، والنار لها سبعة أبواب . عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "قال الله تعالى : أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : اقرؤوا إن شئتم { فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين } متفق عليه . وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها . متفق عليه . وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يؤتى بأنعم أهل الدنيا يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ، ثم يقال : يا ابن آدم : هل رأيت خيراً قط ؟ هل مر بك نعيم قط ؟ فيقول : لا والله يا رب ، ويؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا من أهل الجنة ، فيصبغ صبغة في الجنة ، فيقال : يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط ؟ هل مر بك شدة قط ؟ فيقول : لا والله يا رب ما مر بي بؤس قط . رواه مسلم ، وأعظم نعيم أهل الجنة رؤيته تعالى .

المراجع :

١- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ، للقرطبي .

٢- البدور السافرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ، للسيوطي .

٣- أحوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور ، لابن رجب .

٤- البداية والنهاية لابن كثير (النهاية) .

٥- القيامة الصغرى ، لعمر الأشقر .

(١) ولا غرابة في ذلك فأمور الآخرة تختلف عن أمور الدنيا ، عن أنس رضي الله عنه قال : " قيل : يا رسول الله ، كيف يحشر الناس على وجوههم ؟ قال : الذي أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم " متفق عليه ، وقد أقدر الله الإنسان في هذا الزمن على أمور كان يراها في الزمن الغابر مستحيلة .

القـدـر

مراتب القدر : العلم ، والكتابة ، والمشية ، والخلق والتقدير . ومما يدل على أن كل شيء بقدر : الرؤيا حيث تُرى فتقع كما رأى الرائي . والقدر سر من أسرار الله ^(١) لا ينبغي التعمق فيه والجدل المفضي للخلاف والفرقة .

وأهل السنة وسط بين القدرية الذين نفوا القدر بحجة تنزيه الله عن الظلم ، وبين الجبرية الذين نفوا الاختيار للإنسان ، وكل هذا خطأ قال تعالى (وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين) وقال سبحانه : (والله خلقكم وما تعملون) . ويفسر ذلك حديث علي بن أبي طالب قال : "كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فقال: ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار، فقالوا، يا رسول الله أفلا نتكل؟ قال: اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاء، ثم قرأ {فأما من أعطى واتقى} إلى قوله: {للعسرى} " متفق عليه .

ولما استشار عمر الناس في دخول الشام وقد حل بها الطاعون فاختلّفوا فأمرهم بالرجوع (فنادى عمر في الناس : إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه ...) الحديث ^(٢) .

قال ابن جرير : وفي هذه السنة قدم عمر بن الخطاب ﷺ إلى الشام فوصل إلى سرع ^(٣) ، وقد تلقاه أمراء الأجناد أبو عبيدة ، ويزيد بن أبي سفيان ، وخالد بن الوليد إلى سرع فأخبروه أن الوباء قد وقع في الشام ، فاستشار عمر المهاجرين والأنصار فاختلّفوا عليه فمن قائل يقول : أنت قد جئت لأمر فلا ترجع عنه ، ومن قائل يقول : لا نرى أن تقدم بوجوه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا الوباء فيقال : إن عمر أمر الناس بالرجوع من الغد فقال أبو عبيدة: أفراراً من قدر الله ؟ قال : نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله ، رأيت لو هبطت واديا ذا عدوتين إحداهما مخضبة والأخرى مجدبة ، فان رعيت الخضبة رعيتها بقدر الله وإن أنت رعيت

(١) - أي في أصلها كأن يقال : لماذا خلق الله كذا ، ولماذا هدى فلانا الخ ، شرح العقيدة الطحاوية للشيخ سفر الحوالي

ص ٨٤٨ ، والفتاوى (١٧١/٢٤) ، والاستدكار (٢٦٣/٨) وطبقات الحنابلة (٢٥/٢) وتحفة الأحوذى (٢٨٠/٦)

(٢) انظر : فتح الباري ١٠/١٧٩ .

(٣) قال ابن جرير : في قول محمد بن إسحاق ، وقال سيف : وصل إلى الجابية ، قلت : والأشهر أنه وصل سرع . أ . هـ .

الجدبة رعيته بقدر الله ، ثم قال : لو غيرك يقولها يا أبا عبيدة ^(١) ، قال ابن إسحاق في روايته وهو في صحيح البخاري : وكان عبد الرحمن بن عوف متغيبا في بعض شأنه فلما قدم قال : إن عندي من ذلك علما سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا سمعتم به بأرض قوم فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها لا تخرجوا فرارا منه ، فحمد الله عمر ، يعنى : لكونه وافق رأيه ، ورجع بالناس .

وفي الحديث أن الدعاء يرد القدر ، فقد أخرج النسائي وابن ماجه والحاكم عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يرد القدر إلا الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلا البر " . وأخرج الترمذي والحاكم عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ " الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل ، فعليكم عباد الله بالدعاء " . وأن صلة الرحم تزيد في العمر ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ " أخرجه البخاري ^(٢) . فكل هذا من القدر ^(٣) ، ويوضح ذلك ما روي عن أبي خزيمة عن أبيه قال : سألت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، أرأيت رقى نسترقها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها ، هل ترد من قدر الله شيئا ؟ قال : (هي من قدر الله) رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن ، ولا يعرف لأبي خزيمة غير هذا الحديث .

ولا يصح الاحتجاج بالقدر على المعصية ، فإن ما سيفعله الإنسان غيب لا يعرف إلا

(١) - رواه مالك في الموطأ ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٣٩/٦) ، وأصله في الصحيحين .

(٢) قال ابن التين : ظاهر الحديث أي حديث البخاري معارض لقوله تعالى : { فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون } قال : والجمع بينهما من وجهين :

أحدهما : أن الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة ، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة ، وصيانتة عن تضييعه في غير ذلك ، ومثل هذا ما جاء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تقاصر أعمار أمته بالنسبة إلى أعمار من مضى من الأمم فأعطاه الله ليلة القدر . وحاصله : أن صلة الرحم تكون سبباً للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقى بعده الذكر الجميل فكأنه لم يموت ، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق العلم الذي ينتفع به من بعده بتأليف ونحوه ، والصدقة الجارية عليه ، والخلف الصالح .

وثانيهما : أن الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر ، والذي في الآية بالنسبة إلى علم الله كأن يقال للملك مثلاً : إن عمر فلان مائة إن وصل رحمه وإن قطعها فستون وقد سبق في علمه أنه يصل أو يقطع ، فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : { يحمو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب } . (سبل السلام ، باب البر والصلة) .

(٣) انظر : شرح العقيدة الطحاوية (١٢٩/١)

بعد وقوعه فلماذا يفترض أنه سيعصي ، وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال "احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال آدم يا موسى اصطفاك الله عز وجل بكلامه وخط لك بيده يا موسى: أتلومني على أمر قدّره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثاً" متفق عليه واللفظ لمسلم . "فحج آدم موسى" أي غلبه بالحجة ، فالمراد أن آدم احتج بالقدر على المصيبة وهي خروجه من الجنة ، أو يقال يجوز الاحتجاج بالقدر على المعصية بعد التوبة منها ، ولا تلازم بين الإرادة والمشية الكونية والشرعية ، والله تعالى لا ينسب إليه الشر فهو لا يقدر شراً محضاً فالمرض مثلاً هو خير وعاقبته حسنة إن رافقه الصبر ، والذنب إذا رافقته التوبة والمغفرة فعاقبته حميدة ، ووقوع الكفر وابتلاء الناس بعضهم ببعض تمحيص لتمييز الصادق الصابر من الكاذب المنافق ، وهكذا .

والطاعة تكون سبباً في أن يكتب الله التوفيق والهداية للعبد ، والله تعالى أعلم بالقلوب والنفوس المستحقة للهداية وابتدائها فضل من الله ، ومن تركه الله وخلق بينه وبين نفسه ضل ، ولذلك لا بد من ملازمة الدعاء وطلب الهداية من الله تعالى (والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم) والعكس بالعكس جزاء وفاقاً (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) فتثقل الطاعة على العاصي . وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا . يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم . يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم . يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم . يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم . يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا أدخل البحر . يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا

يلومنَّ إلا نفسه) . خرجة مسلم في صحيحه .

ولا تعارض بين الإيمان بالقدر والأخذ بالأسباب ففي الحديث (اعقلها وتوكل) وفي الحديث الآخر : لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا. فهي تغدو وتروح ، فترك الأخذ بالأسباب نقص في العقل ، والاعتماد عليها وترك التوكل على المسبب نقص في الدين ، ولهذا أخذ رسول الله بالأسباب في الهجرة ومع ذلك فكان متوكلا على الله ، فقال : ما ظنك باثنين الله ثالثهما ، وأمر موسى بالضرب بالعصا ، ومرمى بأن تهز جذع النخلة ، وهذا يدل على أهمية الأسباب التي جعلها الله وأمر بالأخذ بها .

ومن فوائد الإيمان بالقدر : الطمأنينة والرضا لأن كل ما حدث بقضاء الله وقدره ، فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خيرٍ، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا، و لكن قل قدَّر الله وما شاء فعل، فإن "لو" تفتح عمل الشيطان". رواه مسلم .

ومن ثمار الإيمان بالقدر التوازن ، وعدم الغرور أو اليأس ، قال تعالى : ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير ، لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور) . وقال سبحانه (إذ تُصعِدُونَ وَلَا تُلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ عُمًا بَعْمًا لَّكَيْلًا تَحْزَنُونَ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) ، ولذلك لما دخل الرسول مكة منتصرا دخلها متواضعا محببا لله ونسب النصر لله وحده ، وفي غزوة الأحزاب لم ييأس بل بشر بفتح البلاد العظيمة .

من المراجع : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل ، لابن القيم .

والقضاء والقدر ، لعمر الأشقر .

المنهج في العقيدة

- ١- أن مصدر التلقي : الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح ، فالذوق والوجد والمنامات ^(١) ،
والعقل كل هذا ليس مصدرا للعقيدة .
- ٢- الاحتجاج بخبر الآحاد يكون في العقيدة وغيرها للأدلة الآتية :
 - أ- أن الرسول ﷺ كان يرسل الواحد من الصحابة بالرسالة للملوك ولتعليم الناس .
 - ب- ولقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسقٌ بنبأٍ فتبينوا) فدل الأمر بالتبين في خبر الفاسق على قبوله من العدل . وقوله تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) والطائفة : الواحد فما فوق .
 - ج- ولحديث ابن عمر : تراءى الناس الهلال فرأيته ، فأخبرت الرسول ﷺ فصامه وأمر الناس بصيامه .
- ولكن يشترط لقبوله الصحة فلا يحتج بالموضوع والضعيف ، مثل حديث : لولاك لما خلقت الأفلاك ^(٢) . وحديث : كنت نبيا وآدم بين الماء والطين ^(٣) .
ولا يكفر منكر خبر الآحاد للشبهة .

(١) وأما قصة الخضر عليه السلام فلا تدل على ما يسمونه العلم اللدني ، لأن الصحيح أنه نبي كما رجح ذلك ابن حجر (رحمه الله) في فتح الباري (٥٠٠/٦) ، ويؤيد ذلك قوله : (وما فعلته عن أمري) ، وانظر : البداية والنهاية (٣٠٥/١)
(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٨٢).
(٣) مجموع الفتاوى (١٢٥/١٨) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٠٢ ، ٣٠٣).

خصائص العقيدة

- ١- أنها توقيفية . فيجب التقييد بما ورد ، وبالألفاظ الواردة ^(١) .
- ٢- تتميز بالتوازن والوسطية : في الأسماء والصفات ، والرسول ، وآل البيت ، والقدر ، والدنيا ، والوعد والوعيد وأسماء الدين والإيمان .

فهي مثلا وسط في أسماء الإيمان والوعد والوعيد بين المرجئة والخوارج :

المرجئة : سموا بهذا لأنهم أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ، أو أخرجوا العقاب .

ومن شبههم :

أ- أن الإيمان في اللغة هو التصديق قال تعالى (وما أنت بمؤمن لنا) أي : بمصدق .

والجواب : أن الله تعالى قال : (وما أنت بمؤمن لنا) فلم يقل (بنا) ، كما أن الإيمان لا يكون إلا بالغيب بخلاف التصديق . ثم على فرض صحة ذلك فالإيمان في الشرع هو تصديق مخصوص يشترط فيه مع التصديق أعمال القلب والجوارح قال تعالى (الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم) وفي الحديث : (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله) . فالإيمان يستلزم العمل وترك جنس العمل يتنافى مع الإيمان .

ب- قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا) فسامهم مؤمنين قبل العمل، والجواب : أنهم قبل التكليف بعمل ما غير مطالبين به .

ج- الإيمان محله القلب وهو شيء واحد فإذا ثبت ثبت جميعه وإذا زال زال جميعه .

والجواب : أن الإيمان يزيد وينقص والناس يتفاضلون فيه .

د- الأحاديث التي ورد فيها أن من نطق بالشهادتين يدخل الجنة ولو لم يعمل خيرا كحديث أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟! قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟! قال: وإن زنى وإن سرق ثلاثا، ثم قال في الرابعة : على رغم أنف أبي ذر" . وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة "

(١) وما لم يرد من الألفاظ ينظر في معناه فإن كان صحيحا قبل ، وإن كان الأولى الاقتصار على ما ورد .

رواه أحمد . وحديث أبي سعيد الخدري في الشفاعة وفيه "من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان فأخرجوه" وفي رواية "من خير" وفيه "فيقول الله تعالى : شفعت الملائكة ، وشفعت النبيون ، وشفع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط... الحديث ."

والجواب : أن ذلك محمول على غلبة الشر ، لا على انعدام الخير بالكليّة كما يقال : ما عملت شيئا أي : عملا كاملا أو صحيحا أو نحو ذلك ، وإلا فهم لا بد أن يكونوا آمنوا ونطقوا بالشهادتين ، بل في حديث أبي هريرة في الصحيح ما يدل على أدائهم للصلاة فيه : [حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود].

الخوارج : يكفرون مرتكب الكبيرة وهذا خطأ فالمعاصي تنقص الإيمان وتحدشه لكنها لا تخرج من الإسلام كما يدل على ذلك حديث أبي ذر وأبي سعيد الخدري السابقين ، ولو كان الأمر كذلك لما أقيمت الحدود على مرتكبي الكبيرة بل كان الواجب إقامة حد الردة ، ومن شبههم :

أ- الأحاديث التي فيها : (من فعل كذا فليس منا) . والجواب : أي نحن برآء منه . أي : ليس من أصحابنا ولا على طريقتنا وهدينا ، أو ليس من كاملي الإيمان .

ب- النصوص التي ورد فيها : (من فعل كذا فقد كفر) . والجواب : أي أن فاعل هذا يشبه الكافر في الأفعال ، فهو كفر ليس بناقل عن الملة ، بل كفر دون كفر فقد سمى الرسول ﷺ جحود النعمة كفرا فقال عن النساء : يكفرن العشير ، وقال : "اثنتان في الناس هما يهيم كُفْرُ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ" رواه مسلم من حديث أبي هريرة ، ولم ينف الإيمان والإسلام عن المتقاتلين بل قال (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) ، مع أنه قد ورد في الحديث : لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض .

ج- حديث (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن).. الحديث . والجواب : ما رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان ، كان عليه

كالظلة ، فإذا أقلع رجع إليه الإيمان " (١) . فمعنى الحديث : وصفه حال واقعة الكبيرة ، أو أنه غير مؤمن حقاً إيماناً تاماً كاملاً كما يقال للعاجز المقطوع الأطراف : هذا ليس بإنسان . فالنفي لكمال الإيمان فهو مؤمن ناقص الإيمان ، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم المطلق ولا يسلب مطلق الاسم ، وقيل : هو خبر بمعنى النهي .

د- نفي دخول الجنة لبعض العصاة كحديث : (لا يدخل الجنة نمام) وحديث : (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر) . والجواب : ذكر الخطابي في تأويله وجهين ، أحدهما: أن المراد التكبر عن الإيمان فصاحبه لا يدخل الجنة أصلاً إذا مات عليه . والثاني : أنه لا يكون في قلبه كبر حال دخول الجنة كما قال الله تعالى { ونزعنا ما في صدورهم من غل } ، قال النووي: وهذان التأويلان فيهما بعد فإن الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو الارتفاع عن الناس واحتقارهم ودفع الحق فلا ينبغي أن يحمل على هذين التأويلين المخرجين له عن المطلوب ، بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين أنه لا يدخلها بدون مجازاة إن جازاه ، وقيل : هذا جزاؤه لو جازاه ، وقيل : لا يدخلها مع المتقين أول وهلة ، ويمكن أن يقال : إن هذا الحديث وما يشابهه من الأحاديث التي وردت مصرحاً فيها بعدم دخول جماعة من العصاة الجنة أو عدم خروج جماعة منهم من النار خاصة ، وأحاديث دخول جميع الموحدين الجنة وخروج عصاتهم من النار عامة فلا حاجة على هذا إلى التأويل .

هـ - قوله تعالى : (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) . والجواب : أن المراد بالخلود المكث الطويل ، فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم ، أو مخصوص بالمستحل لقتله كما ذكره عكرمة وغيره . فهذه العمومات كلها مخصوصة بدليل قوله تعالى { ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } (٢) .

٣- ومن خصائص العقيدة أنها لا تتعارض مع العقل والفطرة : فالفطرة في الإيمان بالله وحب القيم كالعدل مثلاً ، وفي الاعتراف بالغرائز مع تهذيبها . والعقل كذلك فالنصوص قد تأتي بما

(١) - وانظر كلام ابن عباس في صحيح البخاري في باب (إثم الزنا) من كتاب المحارِبين ، وعون المعبود (٢٩٥/١٢)

(٢) - وانظر في معنى قول بعض السلف (أمروها كما جاءت) : الفتاوى (٢٩٥/١٣)

تخار فيه العقول ، ولكنها لا تأتي بما تحيله العقول ^(١) . وأما من لم يؤمن بغير المحسوس فعليه أن ينكر الكهرباء مثلا لأنه إنما يرى أثرها ، بل وينكر عقله فإنه يفكر ويتذكر وكل ذلك إنما تدرك آثاره ، بل ثبت أن آثار الإنسان يمكن أن تبقى بعده وتقاس مع أن ذلك غير مشاهد بالعين المجردة وللجسد هالة يمكن رصدها ، والصوت يمكن جمعه وإبقاؤه ونقله ، وأصبح بالإمكان وزن أشياء لم تكن توزن في السابق ، فتنوعت الموازين في الدنيا بحسب الأشياء .

٤- غيبية ، إذ لو كان الله سبحانه يُرى في الدنيا ، وكذلك الجنة والنار ، لما استطاع أحد أن يكفر ، ولما كان هناك اختبار ، وفي الحديث القدسي أن الله تعالى يقول : فكيف لو رأوها . ولذلك كان للإيمان بالرسول ممن لم يره فضيلة من هذه الناحية فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : وددت أني لقيت إخواني قال فقال : أصحاب النبي ﷺ : أو ليس نحن إخوانك ؟ قال : بل أنتم أصحابي ، ولكن إخواني الذين آمنوا بي ولم يروني ^(٢) . والغيبية كما أنها اختبار فإنها تكون رحمة من الله تعالى ولذلك حرم موسى صعقا لما تجلى الله تعالى للجبل ، ونبينا ﷺ لما رأى جبريل على خلقته ذهب إلى أهله وهو يقول : زملوني زملوني .

(١) - انظر : شرح العقيدة الطحاوية .

(٢) رواه أحمد في المسند (١٢٣٨٢) .

١- نظرة الإسلام للإنسان :

تتضح فيما يلي :

أ- أنه مخلوق قابل لاكتساب الخير والشر :

قال تعالى : (إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن بينها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا) .

وقال تعالى (ونفسٍ وما سواها . فألهمها فجورها وتقواها) وهذا يعني أنه ليس مطبوعاً على أمر واحد من الخير أو الشر وأنه بإمكانه أنه يغير نفسه بإذن الله (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) .

وقد أمده الله بالوسائل التي تعينه على معرفة ما ينفعه قال تعالى : (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون) .

إلا أنه للخير أقرب يدل على ذلك الفطرة التي فطره الله عليها من محبته والإنابة إليه .

ويدل على ذلك قوله تعالى : (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله) وهذا يعني أن الأمر احتاج إلى تطويع لصعوبته وشناعته والنفور والضيق منه ، قال تعالى (ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) . وقال ﷺ " الإثم ما حاك في نفسك وكهرت أن يطلع عليه الناس " رواه مسلم . ويمكنه اكتساب الصفات الحسنة بالتدرب والتعود ، وبفعل المظاهر التي تجعله يكتسب الصفة المحمودة كما أمر مثلاً بالسكينة عند الذهاب إلى الصلاة من أجل اكتساب الخشوع ، وهكذا (١) .

ب- أنه مكرم :

قال تعالى : (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر) وإنما الإنسان بعد ذلك يهين نفسه أو يستمر ويزيد من إكramها .

ومن مظاهر هذا التكريم أن الله تعالى خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته وسخر له الكون بما فيه . وهناك آيات كثيرة تدل على هذه المعاني . وهذا التكريم يستوجب شكر

(١) سيأتي مزيد بيان في باب الجانب الخلقى .

الله تعالى والاستحياء منه كما أن ينتج عنه عزة النفس وعلو الهمة والطموح ، والترفع عن سفاسف الأمور ، وذلك بخلاف من يرى نفسه كسائر الكائنات والبهائم ليس له عليها مزية .

ج- خلق لعبادة الله وحده :

فالإنسان جسد وروح ، وكما أن الجسد يحتاج لغذاء فكذلك الروح ، كما أنه مفطور على محبة الله وعبادته ، قال تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ، ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون ، إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) .

فكما أن السيد يريد أن يفرد رقيقه بالطاعة ، وأن يكون هذا الرقيق على أحسن حال، فكذلك - والله المثل الأعلى - فإن الله يريد ذلك من عبده ، قال تعالى : (ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقاً حسناً فهو ينفق منه سرا وجهراً ، هل يستوون، الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون ، وضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه أينما يوجهه لا يأت بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم) . وقال تعالى : (ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافوهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون) .

وقال تعالى : (ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ، ورجلاً سلماً لرجل هل يستويان مثلاً ، الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون) .

وهذا الاعتقاد يورث التواضع ، والشجاعة في آن واحد .

٢- نظرة الإسلام للحياة :

أ - الحياة في نظر الإسلام حياتان : أولى وأخرى ، والاهتمام بالأخرى أولى لأنها دائمة، والأولى قصيرة فانية . قال تعالى : (وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا) ، وقال تعالى : (كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) ، وقال تعالى : (بل تؤثرن الحياة الدنيا ، والآخرة خير وأبقى) ، وقال تعالى : (يقول يا ليتني قدمت لحياتي) .

ب - يشترك في متع الأولى المسلم والكافر وينفرد المسلم بمتع الأخرى : قال تعالى : (وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً ورزقاً أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم اضطره إلى عذاب النار وبئس المصير) .

وقال تعالى : (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة) .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : " إن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ، ولا يعطي الدين إلا من يحب " ^(١) .

ج . الحياة سر من أسرار الله في بثها في المخلوقات وابتدائها وكذا انتهاءها : قال تعالى (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) .

وقال تعالى : (يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ، إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له ، وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب) .

وقال تعالى : (وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت) .

د . الحكمة في وجود الحياة الدنيا الابتلاء والاختيار : قال تعالى : (الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً) .

وقد حفت بالشهوات فهي تفتن بزخارفها ، قال تعالى : (فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور) ، وقال تعالى : (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عندن حسن المآب) .

وقال صلى الله عليه وسلم : " إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فينظر ماذا تعملون " وهذا الابتلاء قد يكون بالمال ، قال تعالى : (فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه فيقول ربي أكرمن . وأما إذا ابتلاه فقد ربه عليه رزقه فيقول ربي أهانن) .

وقال تعالى : (وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم) . وقد يكون الابتلاء بغير المال قال تعالى : (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر

(١) روي مرفوعا ، وموقوفا ، وضعف الألباني المرفوع كما في تعليقه على مشكاة المصابيح (٤٩٢٤) .

الصابرين) . وقد يكون بالناس بعضهم ببعض قال تعالى : (ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليلوا بعضهم ببعض) .

هـ - تضرب الحياة مثلاً للنشاط والعمل الصالح والموت مثلاً للكسل والسير على غير هدى وعدم الانتفاع بالحواس في قبول الحق والعمل به .

قال تعالى : (أو من كان ميتاً فأحييناه كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها) . وقال تعالى : (وما يستوي الأعمى والبصير ، ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الأحياء ولا الأموات ، إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور) . وقال تعالى : (صم بكم عمي فهم لا يرجعون) ولذلك ضرب الرسول ﷺ البيت الحرب مثلاً للذي ليس في جوفه شيء من القرآن ، وقال : اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً .

٣- نظرة الإسلام للكون :

أ- أنه مخلوق لله ، وخاضع له :

قال تعالى : (وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون) . وقال تعالى : (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) . وقال تعالى : (ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب ، وكثير من الناس ، وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فما له من مكرم إن الله يفعل ما يشاء) .

ولذلك فإن هذه المخلوقات تحب من أطاع الله ، وتكره من عصاه ، ويدل على الأول قوله صلى الله عليه وسلم : " إنه ليستغفر للعالم من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في البحر " رواه ابن ماجه (٢١٦١) .

وذلك لأنها تحب طاعة الله ويدل على ذلك حنين الجذع الذي كان يستند إليه رسول الله ﷺ لما تركه بعد أن صنع له المنبر .

وأما كراهيتها لمن عصاه فيدل عليها قوله تعالى : (إذا رأيتم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظاً وزفيراً) وهذا الكون مخلوق بالحق ولم يخلق عبثاً . وينشأ عن الاعتقاد بخضوع الكون لله الرهبة

منه والإجلال واعتبار الخروج عن عبادته شذوذاً^(١) .

ب- أنه دليل على وجود الله ، ومجال للتفكير في قدرته وإبداعه :

قال تعالى : (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون) . فإن الله لم يخلق الكون عبثاً ، والتفكير فيه ينشأ عنه معرفة ذلك . قال تعالى : (ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه ففنا عذاب النار) وهكذا في قدرته تعالى على البعث ضرب مثلاً مما يشاهد كما سبق . وهذا التفكير يثمر اليقين بوجود الله وقدرته وإتقانه .

ج- أنه مجال للتفكير بأخذ العبرة مما يحدث له والقياس عليه :

قال تعالى : (إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلنا من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون) . وقال تعالى : (واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيماً تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدراً) .

وقال تعالى : (اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور) ، والسير في الأرض والنظر في ما حدث للأمم السابقة مجال للاتعاظ وأخذ العبرة .

د- أن له قوانين يسير عليها ، ويخرقها الله أحياناً للتدليل على قدرته :

فأما أن له قوانين فيدل عليه قوله تعالى : (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون ، والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ، والقمر قدرنا منازل حتى عاد كالعرجون القديم لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ، ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون) .

(١) انظر كتاب : عبودية الكائنات .

وأما أنه يخرق هذه القوانين أحياناً للتدليل على قدرته وتأييدها لرسله فيدل عليه قوله تعالى :
(قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم) وانشقاق القمر أيضا كان معجزة أكرم الله بها نبيه
محمدأ صلى الله عليه وسلم ، وقد أيد الله رسله بأنواع من المعجزات .
ويشمر هذا الاعتقاد عدم الركون إلى الأسباب ، واللجوء إلى مسببها سبحانه .

هـ - كما أن له بداية فإنه له نهاية يدمر ويبدل فيها :

قال تعالى : (إذا الشمس كورت وإذا النجوم انكدرت وإذا الجبال سيرت) وقال تعالى :
(يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات وبرزوا لله الواحد القهار) ويشمر هذا خشية الله وعدم
الاغترار بالدنيا .

و- أنه مسخر للإنسان للانتفاع به :

قال تعالى (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه إن في ذلك لآيات لقوم
يتفكرون) .

ولولا تسخير الله لها لما استطاع الإنسان ذلك قال تعالى : (ألم تر أن الله سخر لكم ما
في الأرض والفلك تجري في البحر بأمره ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه إن الله
بالناس لرؤوف رحيم) .

وهذا الاعتقاد بتسخير الكون يستوجب شكر الله على ذلك والحياء منه سبحانه قال
تعالى : (وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى
الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون) .

آثار العقيدة الإسلامية :

آثارها بالنسبة للفرد :

١ - تحرره من عبودية القيم الجاهلية ، والعادات وما لا دليل عليه فما جاء عن الله مقدم عليها فيتعود المسلم على اتباع الدليل والبرهان (قل هاتوا برهانكم) . ويتحرر من سطوة العادات التي وصلت بهم في الجاهلية إلى اتباع الآباء على الخطأ وتغييب العقل فرمما عبد أحدهم تماًراً فإذا جاع أكله ، وربما حفر لابنته ليدفنها وهي تزيل التراب عن لحيته ، قال تعالى : (وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) وقال : (قال أولو جئتمكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون) . فالعقيدة الإسلامية ساطعة قوية البرهان ، ولذلك حينما تنقطع حجة الكافر يلجأ للعناد والمكابرة والالتفات إلى أمر آخر أو التنقص والسخرية ، قال تعالى : (وقالوا أتذاكنا عظاما ورفاتا أننا لمبعوثون خلقاً جديداً قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم أول مرة فسينغضون إليك رؤوسهم ويقولون متى هو قل عسى أن يكون قريباً) .

٢ - تحرره من الخوف والأنانية والشح ؛ لأن الحياة والموت والرزق بيد الله تعالى : قال تعالى : (وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت) وقال : {أين ما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة} ، وقال (قل لو كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ) ، وكلام خالد بن الوليد عند موته مشهور ، وقال سبحانه في شأن الخوف على الأبناء {وليشخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً} فالله تعالى يحفظ الذرية بسبب صلاح آبائهم (وكان أبوهما صالحاً) . وكذلك لا يخاف على رزقه قال تعالى : (وفي السماء رزقكم وما توعدون) ، وعن حذيفة قال : قام النبي ﷺ فدعا الناس فقال : هلموا إلي . فأقبلوا إليه فجلسوا، فقال : هذا رسول رب العالمين؛ جبريل نفث في روعي : إنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها وإن أبطأ عليها ، فاتقوا الله ؛ وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله ، فإن الله لا ينال ما عنده

إلا بطاعته^(١) . ولهذا ينفق المسلم ويعطي عطاء من لا يخشى الفقر ، ولا يستجيب لتخويف الشيطان به .

٣ . العزة للشعور بالارتباط بخالق الكون سبحانه ، قال تعالى : (والله العزة لرسوله وللمؤمنين) .

٤ . الطمأنينة للأمر التالية :

أ- بسبب الإيمان بوجود الله وذكره والارتباط به (ألا بذكر الله تطمئن القلوب) والإيمان بأنه مع المؤمن (ومن يتق الله يجعل الله يجهل له مخرجاً ، ويرزقه من حيث لا يحتسب ، ومن يتوكل على الله فهو حسبه) (وتوكل على الحي الذي لا يموت) (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) .

ب- كذلك بسبب معرفة الهدف من الحياة ، ولليقين الراسخ بصحة المعتقد فهذا يبعد الإنسان عن الشك والقلق .

ج- ولإشباع الناحية الروحية المتمثلة في الاتصال بالله ومحبهه والتعلق به لأن الإنسان مفطور على ذلك .

د- وللرضا بقضاء الله تعالى وقدره فلا يندم على شيء .

٥ - التواضع ومعرفة الإنسان لحجمه ، فهو مخلوق ضعيف ، لا يعلم كل شيء : (ءأنتم أشد خلقاً أم السماء بناها) (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً) (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً) . وما أوتي من نعمة فمن فضل الله وبتقديره ولذلك لما دخل رسول الله ﷺ مكة فاتحاً دخلها متواضعاً ينسب النصر لله وحده ويصف نفسه بالعبودية (نصر عبده) بخلاف البعيد عن الله فينسب ما يحصل له لنفسه فيقول عن المال مثلاً : إنما أوتيته على علم عندي وهكذا .

٦ - الاستقامة والبعد عن الظلم ، للإيمان بوجود الله وأنه مطلع على أعمالنا ، ولالإيمان بالبعث للحساب والجزاء ، فيثمر ذلك العمل والجدية فالحياة مزرعة للآخرة ، قال تعالى (وفي ذلك

(١) رواه البزار (٢٥٣٠) ، وانظر : السلسلة الصحيحة (٢٨٦٦).

فليتنافس المتنافسون) .

٧- عبادة الله وشكره بالقلب واللسان ، والجوارح أيضا (اعملوا آل داود شكرا) ، لنعمه الكبرى ومنها نعمة الإيمان ، ونعمة تسخير الكون وتسخير الملائكة وتوكيلها بحفظ الإنسان وإنزال المطر ، الخ (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) .

وهناك آثار أخرى منها : الشعور بالانتماء ، ومحبة المؤمنين .

وللعقيدة آثار على المجتمع منها : تحقيق الأمن ، وتقوية العلاقات بين أفراد المجتمع الخ .

العبادات :

تعريف العبادة :

أصل العبادة في اللغة : الذل والخضوع ، والعبادة تجمع أصلين : غاية الحب ، بغاية الذل والخضوع .

وشرعاً : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة ^(١) .

خصائص العبادة في الإسلام :

١ - العبادة في نظر الإسلام هي ذروة الشرف للإنسان . ومما يدل على ذلك أن الله تعالى ذكرها في مقامات عالية ، فذكرها في مقام النصر لرسوله ، وفي مقام الوحي ، وفي معرض ذكر استحقاق الرحمة والكرامة .

أ - فأما في مقام النصر فقال تعالى : [أليس الله بكاف عبده] . وقال تعالى : [ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ، إنهم لهم المنصورون ، وإن جندنا لهم الغالبون] .

ب - وذكّرت في مقام الوحي : فقال تعالى (ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده) ، وقال تعالى : (فأوحى إلى عبده ما أوحى) ، وقال سبحانه (الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً) .

ج - وذكّرت في معرض استحقاق الرحمة والكرامة : فقال تعالى : (ذكر رحمة ربك عبده زكريا) ، وقال عز وجل : (ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً) ، وقال سبحانه : (إنا كذلك نجزي المحسنين إنه من عبادنا المؤمنين) ، وقال تعالى (إنا وجدناه صابراً نعم العبد إنه أواب) ، وقال تعالى : (ووهبنا لداود سليمان نعم العبد) ، وقال تعالى : (سبحانه الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير) .

وقال ﷺ : " ثم سلوا الله لي الوسيلة ؛ فإنها لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو " .

(١) انظر : العبودية لابن تيمية .

وقد عبر الشاعر عن هذا المعنى فقال :

ومما زادني شرفاً وتيهاً^(١) وكدت بأخمصي أطأ الثريا
دخولي تحت قولك يا عبادي وأن صيرت أحمد لي نبيا

٢ - العبادات في الإسلام تتفاضل : وقد اختلف الناس في الأفضل منها ، فقال بعضهم :
أفضلها أصعبها وأشقها على النفوس ؛ لأن الأجر على قدر المشقة^(٢) . وقيل : أفضلها
الإقبال على الله بكلية ، والإعراض عما سوى الله والزهد في الدنيا . وقيل : أفضلها ما كان
فيه نفع متعدد ، كخدمة الفقراء والاشتغال بمصالح الناس . وقيل : وهو الراجح أفضل العبادة
العمل على مرضاة الله في كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته^(٣) ، ففي وقت
الجهاد فالأفضل الجهاد ، وفي وقت قراءة القرآن تدبره ، والأفضل بعرفة التضرع والدعاء ، وفي
وقت مرض أخيك المسلم زيارته ، وهكذا ، وعلى هذا تحمل إجابات النبي ﷺ عن أفضل
الأعمال ، فأجاب تارة بأنه الصلاة على وقتها ، وفي أخرى الجهاد .. الخ . وذلك محمول
على أنه الأفضل بالنسبة لحال السائل . فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال " سألت رسول الله ﷺ :
أي العمل أحب إلى الله ؟ قال : الصلاة على وقتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ،

(١) لاشك في تشرف الإنسان بالعبودية ، وأما التيه فلا أراه يليق .

(٢) لقوله ﷺ لعائشة : أجرك على قدر نصبك ، ولكن المشقة غير مقصودة لذاتها ، ولا ينبغي تكلفها .

(٣) رجع ذلك ابن القيم في مدارج السالكين . وقال ابن تيمية : أفضل ما تطوع به الإنسان الجهاد في سبيل الله لقوله
تعالى : (فضل الله المجاهدين على القاعدین أجراً عظيماً) ، ولحديث : نرى الجهاد أفضل العمل أفلاً نجاهد ؟ الحديث ،
وانظر : الفتاوى (٣٥٢/٢٨) . وفي حديث أبي الدرداء أن الذكر أفضل ، قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود ،
الحديث رقم (٢٤٩٦) : والتحقيق في ذلك أن المراتب ثلاثة : المرتبة الأولى : ذكر وجهاد ، وهي أعلى المراتب ، قال
تعالى { يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ، واذكروا الله لعلكم تفلحون } . المرتبة الثانية : ذكر بلا جهاد ، فهذه
دون الأولى . المرتبة الثالثة : جهاد بلا ذكر ، فهي دونهما ، والذاكر أفضل من هذا . وإنما وضع الجهاد لأجل ذكر الله ،
فالمقصود من الجهاد أن يذكر الله ويعبد وحده ، فتوحيده وذكره وعبادته هو غاية الخلق التي خلقوا لها . وتبويب أبي داود
إنما هو على المرتبة الأولى . والحديث إنما يدل على أن الذكر أفضل من الإنفاق في سبيل الله ، فهو كحديث أبي
الدرداء . وقد يحتمل الحديث أن يكون معناه أن الذكر والصلاة في سبيل الله تضاعف على النفقة في سبيل الله ، فيكون
الظرف متعلقاً بالجميع والله أعلم ، انتهى . وقال الصنعاني : لا تعارضه أحاديث فضل الجهاد وأنه أفضل من الذكر ،
لأن المراد بالذكر الأفضل من الجهاد : ذكر اللسان والقلب والتفكير في المعنى واستحضار عظمة الله ، فهذا أفضل من
الجهاد ، والجهاد أفضل من الذكر باللسان فقط .

قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، حدثني بهن ولو استزدته لزادني . متفق عليه .
 وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : "إِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ" قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : "أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا" مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
 ولذلك أوصى الرجل كبير السن بذكر الله ، فعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه : أن رجلاً قال : يا رَسُولَ اللَّهِ ! إن شرائع الإسلام قد كثرت علي فأخبرني بشيء أتشبث به ، فقال : " لا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى" . رواه أحمد والترمذي وحسنه .

وأصحاب هذا الصنف هم أهل التعب المطلق إذ يشعرون بجلاوة العبادة في كل وقت ،
 بخلاف من داوم على نوع منها ، فإنهم إذا انفصلوا عن العمل الذي فضلوه افتقدوا لذة العبادة .

٣ - يشترط في صحة العبادة أمران : الإخلاص والمتابعة (فهي توقيفية) : قال تعالى : (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) فالعمل الصالح هو :
 الصواب الموافق للشرع ، والنهي عن الشرك أمر بإخلاص العبادة لله وحده . فالعبادة المشروعة لا تحتاج إلى زيادة ففيها ما يكفي ويشفي ، ولهذا قال ﷺ : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " فقد كمل الدين ، قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) وقد نهى ﷺ عن التنطع والتشدد ، وأخبر أن كل بدعة ضلالة ، ولو كانت خيراً لفعّلها فهو ﷺ أتقى الناس وأخشاهم لله ، وأما غير العبادات فالأمر فيها واسع كما يدل على ذلك قاعدة : الأصل في الأشياء الإباحة ^(١) ، والمصلحة المرسلة .

٤ - أنه لا بد فيها مع عمل الجوارح من عمل القلب ، بل هو الأساس والهدف ^(٢) : قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب " .

(١) ويستثنى من ذلك الأبخاع فالأصل فيها التحريم .

(٢) والنية الصالحة لها أثر كبير في توفيق الله للعبد كما يشير إلى ذلك قوله تعالى (إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ويغفر لكم) وقوله سبحانه (إن يريدوا إصلاً يوفق الله بينهما) .

فالعبادة ما هي إلا مظهر من مظاهر الخضوع لله كالركوع والسجود الخ .
والمقصود بها ولبها : ذكر الله وخشيته ومحبته ، ولهذا قال ﷺ : " إنما شرع السعي
والطواف ورمي الجمار لإقامة ذكر الله تعالى .

ويقول الله تعالى : (فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم) .
ويقول تعالى : (فإذا قضيتُم مناسككم فاذكروا الله كذاكركم آباءكم أو أشد ذكراً) .
ويقول الله تعالى : (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر
ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) .

ويقول تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله
وذروا البيع) . (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم
الآخر ..) (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) وقال تعالى (والذين هم
في صلاتهم خاشعون) .

وذلك لأن الله تعالى يريد صرف أعمال القلب الخالصة المقتضية للتعظيم له سبحانه
فالحشية منه ، وأما الطاعة فله ولرسوله ﷺ . قال تعالى : (فاتقوا الله وأطيعون) وقال تعالى (ومن
يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون) .

والقلب إذا لم يصرف حبه لله وخوفه منه سيصرفه لغيره ، ولهذا قال رسول الله ﷺ :
أصدق الأسماء حارث وهمام ، رواه أبو داود ؛ لأن الإنسان دائماً يهتم بالشيء ، فالعبودية الحققة
عبودية القلب ، فقد يكون الرئيس بسبب حاجته وخوفه على سلطانه عبداً لمرؤوسه .

ومحركات القلوب للعبادة ثلاثة وهي : المحبة ، والخوف ، والرجاء ، وأعظمها : المحبة الناشئة
عن الإيمان بكمال الله تعالى الذي دلت عليه أسماءه وصفاته ، وعن نعمه على عباده ، ولا بد من
المحبة ، لكن مع الخوف ، لأنها بدونها تحدث الانبساط والذي لا يليق من العبد مع مقام
الربوبية^(١) . وأما الخوف والرجاء فلا بد منهما معا وهما ثمرة الإيمان بعظمة الله وعلمه وقوته وأيضاً
برحمته وإحسانه .

(١) كحديث بعضهم عن ما يسمونه : العشق الإلهي .

ولا بد فيها أيضاً مع عمل القلب من عمل الجوارح بما شرع الله : فلا تكفي الدعاوى والأمانى ، قال الحسن البصري : ليس الإيمان بالتحلي ، ولا الدين بالتمني ، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال^(١) . فالعمل دليل على صدق الإيمان ، وهو دليل على صدق المحبة ، قال تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) .

٥ - أنها الوسيلة الوحيدة للقرب من الله : فلا يكون القرب بالصورة والشكل . قال رسول الله ﷺ : " إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسادكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم " ، ولا يكون بالنسب ، قال ﷺ : " من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه " وإنما الوسيلة للقرب هي : التقوى وعبادة الله وحده قال تعالى : (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) والتقوى محلها القلب ، والله أعلم بمن اتقى .

وقال تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) وقال سبحانه (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) . وفي الحديث القدسي : " ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ولئن سألتني ل أعطيته ، ولئن استعاذني لأعيذنه " .

ولهذا كان إبراهيم عليه السلام خليل الله ، لأنه أطاع أمره ولم يقدم على محبته له أحداً من ولد ولا غيره ، قال تعالى : (واتخذ الله إبراهيم خليلاً) . وهكذا نبينا ﷺ لما قام بأمر الله خير قيام استحق صفة الخلة ، قال ﷺ : " لو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر ، ولكن صاحبكم خليل الرحمن " . وأعظم الدرجات في القرب من الله بعد النبيين : درجة الصديقين ، ثم الشهداء والصالحين ، ثم يكون الناس درجات : فمنهم السابق بالخيرات والمقتصد ، وأعلى مراتب العبودية الإحسان . والمعروضون عن الله دركات أولها : المنافقون . قال تعالى : (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً) . ثم أئمة الكفر قال تعالى : (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب بما كانوا يفسدون) وقال تعالى عن فرعون : (يقوم قومه يوم القيامة فأوردتهم النار ببئس المرء المرود) ثم الأتباع والعامّة .

(١) وروي مرفوعاً ، انظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠٩٨) .

٦ - اليسر : وذلك يتمثل في عدة أمور ، ومنها عدم تكرارها بما يشق على الإنسان ، ويجري فيها التخفيف بأنواعه ^(١) ، ومن ذلك تخفيف الإبدال كإبدال الوضوء بالتميم ، وتخفيف الإسقاط : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) .

وكذا موافقتها للفطرة فلا يعذب الجسد كما في رهبانية النصارى ودين الهندوس . قال تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) . وقال تعالى : (ما جعل عليكم في الدين من حرج) وقال سبحانه (ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم) وقال سبحانه : (وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين) .

٧ - أن الله تعالى غني عنها وإنما شرعت لمصلحة العبد ذاته . فإن القلب مفطور على محبة الله تعالى ، فأداؤها يريح فاعلها وأما الله تعالى فهو غني عنها ، قال تعالى : (ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله لغني عن العالمين) . وقال تعالى : (ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ، ومن كفر فإن الله غني حميد) . وقال تعالى : (إن تكفروا فإن الله غني عنكم ولا يرضى لعباده الكفر وإن تشكروا يرضه لكم ولا تزر وازرة وزر أخرى ثم إلى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم تعملون إنه عليم بذات الصدور) وقال تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) .

ومما يدل على غنى الله تعالى عنها أن العبد محتاج إلى عون الله تعالى له ليتمكن من القيام بعبادته سبحانه ، ولذلك فنحن نطلب العون منه سبحانه : (إياك نعبد وإياك نستعين) وقرن الله التوكل بالعبادة ، قال تعالى : (والله غيب السماوات والأرض وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه) وقال تعالى : (ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير) .

وأوصى الرسول ﷺ معاذًا أن يقول دبر كل صلاة : " اللهم أعني على ذكرك وشكرك

(١) انظر : الأشباه والنظائر للسيوطي . وقد يختلف العلماء في بعض المسائل في العبادات وغيرها وهذا الاختلاف مقبول إذا كان فيما يسوغ فيه الاجتهاد ، فإن للاختلاف أسبابا كثيرة منها الاختلاف في تصحيح الحديث ، أو في الاستدلال ببعض الأدلة ، أو في فهم الدليل كما يدل على ذلك حديث (لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة) . وانظر في هذه المسألة (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لابن تيمية (رحمه الله) . والفتوى هي : إنزال حكم الله على الواقعة ، ولها شروطها الواجب توفرها في المفتي وعلى رأسها العلم وتفصيل هذه الشروط في كتب أصول الفقه ، والواجب على المستفتي أن يختار الأوثق ديانة وعلمًا .

وحسن عبادتك " وهذا يقتضي وجوب شكر الله على أن مكنه من القيام بها وأعانه عليها (قل لا تمنوا عليّ إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين) .

٨ - وجود الدوافع الذاتية للقيام بها . وذلك لموافقته للفطرة ، ولتنويعها ^(١) ، ووجود الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة .

٩ - أن بعضها واجب وبعضها مستحب : فالواجب كحد أدنى لئلا تهمل ، والمستحب ليشبع تطلعات النفوس العالية الطموحة ، فترك باب التطوع مفتوحاً لإشباع رغبات المتنافسين والسابقين إلى الخيرات .

١٠ - العقلانية : فليس فيها ما يخالف العقل بخلاف عبادات الفرق المنحرفة كما في صكوك الغفران والادعاء بالتحام الخبز والخمر بجسد المسيح كما يدعي النصارى في بعض أعيادهم .

١١ - أنها صلة مباشرة بين العبد وربّه ، وأما العلماء فإنما هم أداة لتوضيحها لمن يعجز عن معرفتها ، قال تعالى : (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) بخلاف التوبة مثلا عند النصارى ودور من يسمون رجال الدين لديهم .

١٢ - أنها لا تنقطع إلا بالموت قال تعالى : (فاعبد ربك حتى يأتيك اليقين) ، فهي مستمرة ، وفي أحوال مختلفة مما يجعل لها الأثر العميق في النفس ، فالصلاة تكون في الخوف كالكسوف والكسوف ، وفي الأفراح كما في العيد ، وعند الحاجة كما في الاستسقاء ، وهكذا فيكون العبد مرتبطاً بالحلي الذي لا يموت في جميع أحواله ، ولا تنقطع إلا بالموت .

أنواعها ومجالاتها متنوعة :

تنوعت العبادات لتشمل النفع القاصر والنفع المتعدي ، وذلك لأن الحقوق على الإنسان كثيرة ، فهناك حق الله وحق البشر وتنوعت لمقابلة رغبات الإنسان نفسه وليرتبط بالله في جميع أحواله .

(١) فأدعية الاستفتاح مثلا تنوعت ، وهذا يزيل الرتابة ، ويدفع للتدبر فيما يقول ويفعل .

وتقسيم العبادة يمكن أن يتخذ عدة أشكال :

١ - من حيث النفع المتعدي والقاصر .

أ - ما يقوم به ولا يتعلق بغيره كالصلاة .

ب - ما يفعله لنفع غيره كالزكاة .

ج . ما يأمر به غيره فيكون الفاعل غيره ، وحظه من الفعل الأمر به فقط .

٢ - تقسيمها من حيث الجوارح :

أ - عمل القلب كالخوف والمحبة لله .

ب - عمل اللسان والجوارح ، فعمل اللسان كالذكر والدعاء ، قال تعالى : (ولقد أرسلنا إلى أمم

من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون) فالدعاء والتضرع واللجوء إلى الله

عبادة^(١) . وأما عمل الجوارح فكالصلاة .

٣ - تقسيمها من حيث المال وغيره :

أ - عبادة مالية كالزكاة .

ب - عبادة بدنية كالصلاة .

ج . عبادة مركبة منهما كالحج .

٤ - ومن حيث الفعل والترك كذلك :

أ - عبادة بترك بعض الأشياء كالصوم .

ب - عبادة فعلية كالصلاة والحج .

٥ - ومن حيث التقييد بالزمان والمكان :

أ - عبادة مقيدة بالزمان كالصلاة وصيام رمضان .

ب - عبادة مقيدة بمكان وزمان كالحج .

ج . عبادة غير مقيدة بهما كالذكر وصلاة التطوع المطلق ، والأصل في العبادة عدم التقييد بزمان أو

(١) وقد يستجيب الله تعالى وقد يؤخر الإجابة ، وهناك أسباب للإجابة وموانع للدعاء .

مكان فيذكر الله ويعبده في أي مكان وفي كل حال بما يناسبه ، وفي الحديث (اتق الله حيثما كنت) .

هذه هي أنواع العبادة ، وأما الفساد فباعثه الشهوة أو الشبهة ، وأنواعه كما يلي :

١ - الاعتقاد الباطل والتكلم به كالبدع .

٢ - العمل بخلاف الاعتقاد الحق وهو : الفسق .

وعلاج الأمرين بالصبر واليقين ، الأول للشهوة ، والآخر للشبهة ، قال تعالى : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون).

آثار العبادة :

العبادة حق الله تعالى على العباد كما في حديث معاذ ولن يدخل أحد الجنة بعمله ، وبالإضافة إلى الأجر في الآخرة ونيل محبة الله (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) هناك آثار أخرى :

١ - جمع المسلمين تحت لواء واحد وتقاربهم :

فإنها تؤدي إلى تماسك المجتمع : فالزكاة مثلا تورث المحبة ؛ لما فيها من سد خلة المحتاج ، وهذا بدوره يحقق الأمن ، وهناك آثار اقتصادية للزكاة ، فإن وجوب التبعات يحفز على الاستثمار ، وهذا بدوره يوفر فرصاً للعمل . مع ما في مساعدة الفقير من تقليل التفاوت بين فئات المجتمع ، وهذا يوجد الانسجام بين أفرادها ، وكذلك الصلاة والحج فإنها تؤدي بشكل واحد وفي مكان واحد ، وأمر بالتراص في الصلاة ونهي عن الاختلاف حتى لا تختلف القلوب ، وتؤدي جماعة حتى في حال الخوف ، حتى أن الرسول ﷺ أمر بخروج الحيض لصلاة العيد مع اعتزالهن للمصلي وقال: يشهدن الخير ودعوة المسلمين ، ويتوحد المسلمون في الأفعال كما في الصيام مما يوحد مشاعرهم حتى ولو لم يكونوا على صعيد واحد .

٢- التعود على النظام :

فصلوات والصيام والحج أوقاتا محددة ، وهي تؤدي بأسلوب واحد ، وقد يرتبط بعضها بمكان وإمام واحد كما في الحج ، وكل ذلك يعوّد المسلم على النظام ^(١) .

(١) وكذلك عدم الاغترار بالدنيا أو الاستهتار باللهو والغفلة ، فنحن لم نخلق عبثاً ، ومما يساعد على ذلك أن الإنسان قادر على تغيير نفسه بإذن الله ، فيحرص على التوبة والرجوع عن الخطأ.

٣ - التربية على العزة :

فالمسلم عبد لله يرى غيره عبداً مثله فهو ليس عبداً لغيره الله (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين).

٤ - التربية على الفضائل :

فإظهار العبادة والقيام بها أمام الناس إظهار لفقرك وحاجتك لله وهذا يورث التواضع .
والصلاة تربي على التقوى مما يؤدي إلى الابتعاد عن الرذائل ، قال تعالى : (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) وإنما تؤتي ثمارها إذا أحسن الاستعداد لها وأديت بخشوع وحضور قلب .

والزكاة تعودك البذل والعطاء وتحببهما إلى نفسك وتطهرك من الشح (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم) ومنهي فيها عن المن والأذى .
والصوم تربية على قوة الإرادة والبعد عن الأخلاق السيئة ومراقبة الله ، قال تعالى : (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) وقال ﷺ : " إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني أمرؤ صائم " وفي الصوم إحساس بمعاناة الفقير وتعويد على قوة الإرادة والأخلاق الحسنة وتقوى الله ومراقبته . والحج كذلك قال تعالى :
(فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) ، وقال عليه الصلاة والسلام :
" من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

٥ - من آثارها الراحة والطمأنينة :

فهي تعطي شحنات نفسية وعاطفية لمواجهة الصعاب والقدرة على الاستمرار في القيام بالواجبات ، قال تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة ، أنها لكبيرة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون) وقال تعالى (ألا بذكر الله تطمئن القلوب) ، وقال تعالى : (يا أيها النفس المطمئنة . ارجعي إلى ربك راضية مرضية) . وقال سبحانه (إن الإنسان خلق هلوعا . إذا مسه الشر جزوعا . وإذا مسه الخير منوعا . إلا المصلين) وهي سبب للحياة الطيبة ، وذلك لمن رضي بالله ربا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً فإنه يذوق حلاوة الإيمان .

وقد كان الرسول ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة . فإن الصلاة إذا أديت على الوجه

المطلوب بخشوع وحضور قلب كانت سبباً في حصول اللذة والمتعة بها ، قال ﷺ : " أرحنا بها يا بلال " ، وقال : " وجعلت قرّة عيني في الصلاة " .

فالعبادة وإن تعب بسببها البدن إلا أنها راحة للنفس ، ولهذا أمر الله بها نبيه بعد أداء الرسالة بقوله تعالى : (فإذا فرغت فانصب) ، ولما أصيب أحد الصحابة بسهم أثناء الصلاة ، وبآخر فلم يقطع صلاته ، فلما انتهى من السورة أيقظ صاحبه ، ولما سأله عن سبب عدم قطعه للصلاة ، قال : " إني كنت في سورة فكرهت أن أقطعها " .

ولهذا فمن آمن بالله وأيقن بمعيته له فلا يجد وحشة ، قال ابن تيمية : " ما يفعل بي أعدائي ! أنا سحني خلوة ، ونفسي سياحة ، وقتلي شهادة " . وقال : إن في الدنيا جنة من لم يدخلها لم يدخل جنة الآخرة ، ألا وهي : ذكر الله .

وقال أحد العباد : لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف . وقال ابن القيم : " إن القلب يتراقص أحياناً طرباً حتى لأقول : إن كان أهل الجنة في مثل هذا إنهم لفي عيش طيب " ؛ وذلك لما يجده المتعب من اللذة بعبادة الله ومناجاته .

٦ - تفرّيع للشحنات والغرائز :

فتفرغ شحنه الحب في محبة الله وأوليائه ، والبغض للكفر وأهله ، والعطف والإحسان في الزكاة ، والتعلق بالله والخضوع له في الصلاة ، وهكذا ففي الجهاد تفرّيع لشحنة الغضب والقوة القتالية الخ .

٧ - حماية المسلمين والذب عن حوزة الإسلام والمسلمين :

كما في إعطاء المؤلفة من الزكاة ، وكما في الجهاد .

٨ - تحقيق الأمن للمجتمع :

وذلك لوجود الرقابة الذاتية للإحساس بمراقبة الله تعالى (وهو معكم أينما كنتم) فالمرء إذا أساء ولو أفلت من عقاب الدنيا فالقصاص أمامه في الآخرة ، فالعبادات تولد في نفس المسلم هذا الإحساس . (كتب عليكم الصيام كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) ولذلك يقول الله تعالى في الحديث القدسي : " الصيام لي وأنا أجزي به " فهو سر بين العبد وربّه يتعود فيه المسلم على ضبط النفس ومراقبة الله عز وجل .

الغاية من العبادة :

الغاية منها : رضا الله تعالى ودخول الجنة ، وأما ما قاله بعضهم : ما عبدتك شوقاً إلى جنتك ، أو خوفاً من نارك ، ولكن لأنظر إليك وإجلالاً لك . وأمثال هذه الكلمات حتى لا يكون المطلوب حظ النفس ، فالجواب : أن رؤية الله من الجنة ، والله تعالى يقول (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) وقال (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم بأن لهم الجنة) وطلب الجنة والاستعاذة من النار طريق أنبياء الله ورسله ، وفي الحديث : ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد . ثم إن هذا طلب ولا تنافي بين الرضا والطلب . ثم إنه يسأل الله ما هو دون ذلك مما يحتاج إليه من طلب منفعة ودفع مضرة فالجنة أولى ، وإن أعرض عن ذلك فإن التفت بقلبه إلى الله فهو طالب مستعيز بحاله ولا فرق بين الطلب بالحال والطلب بالمقال ، وهو بهما أكمل وأتم ، وإن كان معرضاً عن جميع ذلك فمن المعلوم أنه لا يحيا ويبقى إلا بما يقيم حياته ولا بد له أنه يجب من يجلب له المنافع ويدفع عنه المضار ^(١) .

العبادات عند غير المسلمين :

صلاة اليهود ودعاؤهم وابتهاالاتهم :

يقولون في صلاتهم : (اللهم اضرب ببوق عظيم ليفننا واقبضنا جميعاً من أربعة أقطار الأرض إلى قدسك . سبحانك يا جامع شتات قوم إسرائيل) ويقولون : (اردد حكامنا الأولين ومسرراتنا كالاتداء وابن أورشليم قرية قدسك في أيامنا وأعزنا بابتنائك ، سبحانك يا باني أورشليم) ^(٢) . ولما طال عليهم الأمر قالوا : (انتبه ! كم تنام يارب ؟ استيقظ) ^(٣) .

وأما صومهم فمن وضع حاخامهم . وقد حكى الله موقفهم من ذبح البقرة ومن صيد الحيتان . حتى رفع الله فوقهم الطور ليأخذوا بالتوراة فأذعنوا ثم تولوا . ومن أعيادهم السبت يزعمون أن الله استراح فيه (تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً) ، وفي حائط البراق زعموا أنه

(١) انظر : الفتاوى (١٠/٦٩٩) .

(٢) إغائة اللهفان (٢/٣٢٧) .

(٣) وهذه إساءة أدب مع الله (عز وجل) .

مكان مقدس لديهم وأسموه حائط المبكى .

وأما التشريع ففي الميراث : الولد له حظ الأنثيين من إخوته ، وتعدد الزوجات جائز بلا حد ، أو أربع عند بعضهم .

العبادة عند النصارى :

يرون أن الصلاة اختيارية ، ولا تشترط لها الطهارة ، ويصلون نحو المشرق مع أن عيسى إنما صلى لبيت المقدس ، وكنائسهم مملوءة بالصور التي يدعون أصحابها ، ويعلقون الصليب مع أن ذلك مخالف لما في العهد القديم وفيه : (ملعون من تعلق بالصليب) ، ويقرؤون نصوصا من الإنجيل ملحنة قال ابن القيم : (فصلاة مفتاحها النجاسة وتحريمها الصليب على الوجه وقبلتها الشرق وشعارها الشرك ، كيف يخفى على العاقل أنها لا تأتي بها شريعة من الشرائع البتة)^(١) .

وأما الصوم فيقول ابن القيم : (ويصومون صوما لم يشرعه المسيح لهم كصيام صوم العذارى ، ولهم صيام للحواريين ، وصيام لماري - مريم - وصيام لماري جرجس وصيام للميلاد ، كما يأكلون في الصوم أشياء ويحرمون على أنفسهم أكل أشياء ، فيتزكون أكل اللحم في صيامهم ، وهذا مما أدخلوه في دين المسيح)^(٢) .

وأما الدعاء فيقولون : (يا والدة الإله اشفعي لنا) .

ومن طقوسهم : العشاء الرباني يقيمونه في بعض أعيادهم وهو من أهم عباداتهم المقدسة فتعد الكنيسة خبزا وخمرا بطريقة خاصة ليتناوله المصلون ، ويعتقدون أن الخبز أصبح قطعة من جسد المسيح والخمر قطرات من دمه فيمتزج لحم المسيح ودمه بلحم ودم من يتناوله وهذا مأمور به في إنجيل متى مع أن العهد القديم حرم الخمر .

وعندهم ما يسمى بالتعميد وهو : الارتماس في الماء أو الرش بالماء باسم الأب والابن وروح القدس تعبيرا عن تطهر النفس من الخطايا والذنوب . وعندهم ما يسمى بصكوك

(١) إغاثة اللفهان ٢/٢٩٧ . وهذا يدل على أنه لا تلازم بين التقدم المادي والصناعي ، وبين التقدم الفكري والخلقي

والديني.

(٢) إغاثة اللفهان ٢/٢٩٧ .

الغفران^(١) .

وأما في التعامل مع المخالفين فيقولون : (باركوا لا عنيتكم ، أحسنوا إلى مبغضيتكم ، وصلوا لأجل الذين يسيئون إليكم ويطردونكم) وأيضاً : (من لطمك على خدك الأيمن فحول له الآخر أيضاً) (ولكن الواقع قديماً وحديثاً يكذب هذا ، وأما الإسلام فشرع القصاص ، والعداوة الدينية في الإسلام غضبا لله وتقديمه على محبة غيره ، ولكن لا يعني ذلك الغدر أو الظلم .
والزواج عندهم مكروه أو محرم فجسم المسيح نفسه جاء من بتول عذراء ، ويجرم التعدد والطلاق (فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان) فلا يجوز التفريق إلا بالزنا .

وبولس له مكانة لديهم وهو : يهودي دخل النصرانية لتحطيمها فأدخل فكرة التثليث والصلب للمسيح ، واخترع قصة الفداء^(٢) ، وخرافة العشاء الرباني ، وغفران الذنوب ، ودعا إلى عدم ضرورة الختان وشدد النكير عليه . وقد انتقل التشريع إلى قادة النصرانية فأحلوا الخمر والخنزير والربا مع تحريمها في التوراة . ثم انتقل التشريع إلى الرؤساء الروحانيين من خلال المجامع وقرروا في بعضها عصمة البابوات ، وفي بعضها : وقعوا ميثاقاً بين كل الطوائف للتحالف في مواجهة المسلمين بكلمة واحدة في الاجتماعات والمحافل الدولية^(٣) .

(١) فأعطوا القسيسين القدرة على مغفرة الذنوب بعد أن يأتي المذنب ويجلس على كرسي الاعتراف ويقر بذنبه ويدفع شيئاً من المال .

(٢) قال تعالى : (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) .

(٣) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة (٥٠٢) .

الجانب السياسي^(١) في الإسلام :

تنصيب الحاكم : اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على أن الإمامة فرض، وأنه لا بد للمسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف المظلومين من الظالمين وتجتمع به الكلمة^(٢). قال القرطبي : ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة إلا ما روي عن الأصم حيث كان عن الشريعة أصم، وكذلك كل من قال بقوله واتبعه على رأيه ومذهبه انتهى . واتفقوا على أنه لا يجوز أن يكون على المسلمين في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان ، لا متفقان، ولا مفترقان^(٣).

شروط الإمامة : اتفقوا على أن الإمام يشترط فيه أن يكون مسلماً، مكلفاً، حراً، ذكراً، قرشياً^(٤)، عدلاً^(٥)، قال الشيخ عز الدين : إذا تعذرت العدالة في الأئمة والحكام قدمنا أقلهم

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم (٣٢٠/١٢) : السياسة : القيام على الشيء بما يصلحه .

وقال ابن عقيل : (السياسة : ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح ، وأبعد عن الفساد ، وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحياً) الطرق الحكمية (١٥) ، ومنه قولهم : للإمام تقييد المباح ، إذا كان عدم التقييد يؤدي إلى إلحاق ضررٍ بمصالح عموم الرعية . وجعلها بعضهم أحص فعرّفها بأنها (تغليظ جناية لها حكم شرعي ، حسماً لمادة الفساد) ، وقيل : السياسة والتعزير مترادفان . وانظر : البحر الرائق (١١/٥).

(٢) انظر تفسير القرطبي للآية (٣٠) من سورة البقرة . ولذلك ينبغي أن تتخذ الإمارة قرينة ودينا كما قال ذلك ابن تيمية في السياسة الشرعية ص ٢١٩ ، وهي مسئولية كبرى وخزي وندامة يوم القيامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها، فإذا أداها كانت من أعظم القربات فالإمام العادل من السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، وفي الحديث : إن من إجلال الله إكرام ذي السلطان المقسط ، الحديث .

(٣) هذا هو الأصل والواجب ، وإذا تعذر ذلك وتفرق المسلمون كان لكل بلد أميره للضرورة كما أفتى بذلك العلماء كالعز بن عبد السلام والشوكاني (رحمهم الله) ، ونقل إمام الحرمين عن أبي إسحاق جوازه إذا تباعدت الأقطار ، انظر : تفسير ابن كثير للآية (٣٠) من سورة البقرة (١١١/١) ، ورد المختار (٣٦٩/٥) ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى (٧٣) .

(٤) لحديث : قدموا قريشا ولا تقدموها ، وحديث : الناس تبع لقريش ، وحديث : الأئمة من قريش ما أقاموا الدين ، وفي بعض الروايات : ما عملوا فيكم بثلاث ، ما رحموا إذا استرحموا ، وأقسطوا إذا قسموا ، وعدلوا إذا حكموا . وتقدم قريش مشروط بإقامة الدين والعدالة ، وهذا الشرط هو بالنسبة للإمام الأعظم (الخليفة) وهو يذكر بالرسول والرسالة ، وبه ينضبط الأمر فالخلافة تعم جميع بلاد المسلمين فرمما أدى عدم التحديد إلى التنازع ومطالبة كل أهل بلد بأن يكون الخليفة منهم سواء كانوا من العجم أو العرب .

(٥) العدل هو : من اجتنب الكبائر ، ولم يصر على الصغائر ، وغلب صوابه . التعريفات ١٤٧ . قال العلماء : لا يجوز أن تعقد الإمامة لفاسق ، لأنه غير مؤتمن على إقامة الشرع ، ولكنه لا ينعزل بالفسق الطارئ على قول جماهير العلماء . انظر : تفسير القرطبي (٢٧٠/١) وشرح النووي (٢٢٩/١٢) وفتح الباري (٨/١٣).

فسقاً ، عالماً مجتهداً^(١) ، شجاعاً ، ذا رأي صائب^(٢) ، حتى يتمكن من سياسة الرعية ، وتدير المصالح الدنيوية ، وأن يكون : سليم السمع ، والبصر ، والنطق^(٣) ، ليتأتى منه فصل الأمور ، ومباشرة أحوال الرعية .

طريقة اختيار الحاكم :

١- انتخاب أهل الحل والعقد : اتفق الأئمة على أن الإمامة تنعقد ببيعة أهل الحل والعقد من العلماء، والرؤساء ، ووجوه الناس^(٤) ، الذين يتيسر اجتماعهم من غير شرط عدد محدد، ويشترط في المبايعين للإمام صفة الشهود من عدالة وغيرها .

فقد أجمع الصحابة على تقديم الصديق^(٥) بعد أن اختلف المهاجرون والأنصار فيها،

(١) وممن اشترط ذلك الماوردي وابن خلدون ، وجوز بعضهم أن يكون غير مجتهد ، لكن يكون معه من يكون من أهل الاجتهاد ليراجعه ويستفتيه . انظر : الملل والنحل ص ١٦٠ .

(٢) ويعبر عنها بالكفاية . انظر : مقدمة ابن خلدون ص ١٣٢ .

(٣) خالف في اشتراط سلامة الحواس ابن حزم في الفصل ص ١٢٨ .

(٤) روى الطبراني في الأوسط (٣٤٥/١) عن ابن عمر أن عمر لما طعن دعا بالستة وقال : شاوروا المهاجرين والأنصار ، وسراة من هنا من الأجناد ، الخ . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن عمر إلا مبارك بن فضالة ، وذكره الهيثمي في المجمع (٧٤/٩) في مناقب عمر وقال : إسناده حسن . وأهل الحل والعقد يقابل من بعض الوجوه بعض المجالس في بعض الدول ، فيبدهم تنصيب الحاكم وعزله ولكن لهم حق التشريع أو تقنين ما يخالف الشرع ، وهم يثبتون أنفسهم فهم وجوه الناس وسراقتهم من العقلاء والحكماء الأئمة ولم ينص الإسلام على طريقة اختيارهم فترك للناس ذلك إذ لم يفصل فيه ، لكن يشترط أن يكونوا من أهل العقل والحكمة والقوة والأمانة ، فتشترط العدالة ليختاروا من يقوم بحراسة الدين وسياسة الدنيا . انظر : الأحكام السلطانية للماوردي ص ٤ ، وأبو يعلى الحنبلي ص ٣-٤ . وأما الدعوة لما يسمى بالديمقراطية في البلاد التي غالبيتها مسلمون فإن كانت بمعنى الاختيار بين الإسلام وغيره فلا حاجة لها ، لأن أهل البلد إذا كانوا مسلمين فهذا يعني أنهم قد اختاروا الإسلام وخضعوا له ، ولا مانع من الاستفادة من الآليات والترتيبات المتبعة فيها .

(٥) وأما اتهام بعض المبتدعة له بأنه اغتصب الخلافة فيرده قوله بعد أن بويع : أقيلوني فرفضوا ، وأيضاً سيرته فهاهو يأمر بإنفاذ جيش أسامة مع ما في ذلك من الخطورة عليه ، ولما تولى الخلافة أراد الذهاب للسوق فمنعه الصحابة ورفضوا له عطاء في بيت المال ، ولما دنت وفاته قال لعائشة : انظري كل شيء زاد في مالي منذ دخلت في هذه الإمارة فريده إلى الخليفة من بعدي ، قالت : فلما مات نظرنا فما وجدنا زاد في ماله إلا ناضحاً كان يسقي بستانا له ، وغلاماً نوبيا كان يحمل صبيا له ، قالت : فأرسلت به إلى عمر ، قالت : فأخبرت أن عمر بكى ، وقال : رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده تعبا شديداً . رواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٣/٦).

فقلت الأنصار : منا أمير ومنكم أمير ، واتفقوا على رئيسهم سعد بن عبادة الأنصاري ، فاستدركهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في الحال بأن حضرا سقيفة بني ساعدة ، قال عمر : كنت أزور في نفسي كلاما في الطريق ، فلما وصلنا إلى السقيفة أردت أن أتكلم ، فقال أبو بكر : مه يا عمر ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر ما كنت أقدره في نفسي كأنه يخبر عن غيب ، وكان مما قال : أما بعد فما ذكرتم من خير فانتم أهله ، وما تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ، هم أوسط العرب نسبا ودارا ، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين أيهما شئتم وأخذ بيد عمر وأبي عبيدة بن الجراح ، قال عمر : فلم أكره مما قال غيرها ، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إلي أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر ، إلا إن تغير نفسي عند الموت ، وقال عمر : يا معشر الأنصار أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ فقلت الأنصار : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر ، رواه النسائي وغيره . وعن ابن عباس عن عمر أنه قال : قلت : يا معشر المسلمين إن أولى الناس بأمر النبي ثاني اثنين إذ هما في الغار ، وأبو بكر السباق المسن ، ثم أخذت بيده وبدرني رجل من الأنصار فضرب على يده قبل أن أضرب على يده ، ثم ضربت على يده ، وتبايع الناس . وقد روى محمد بن سعد نحوه من هذه القصة وسمى هذا الرجل الذي بايع الصديق قبل عمر بن الخطاب فقال : هو بشير بن سعد والد النعمان بن بشير . فعمر خشي الخلاف والفتنة ولذلك قال : فقبل أن يشتغل الأنصار بالكلام مددت يدي إليه فبايعته ، وبايعه الناس ، وسكنت الفتنة ، ألا إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله المسلمين شرها ، وليس فيكم من تنقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ، فأبما رجل بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فإنهما تَعَرَّوْا^(١) أن يقتلا^(٢) . وإنما سكنت الأنصار عن دعواهم لرواية أبي بكر عن النبي عليه الصلاة والسلام : (الأئمة من قريش) ، وكذلك بيعة علي رضي الله عنه كانت بالانتخاب والاختيار من أهل الحل والعقد .

(١) (التَعَرَّوْا : غرر بنفسه تغيرا ، وتغرة : عرضها للهلاك).

(٢) انظر : صحيح البخاري (٦٨٣٠).

٢- استخلاف الإمام : وكذلك تنعقد الإمامة ، باستخلاف الإمام شخصاً عينه في حياته ليكون خليفته على المسلمين بعده^(١) ، كما عهد سيدنا أبو بكر إلى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، وانعقد إجماع الأمة على جوازه . ويراعى في ذلك مصلحة الأمة ، بتوفر القوة والأمانة (إن خير من استأجرت القوي الأمين) . وقد جمع عمر رضي الله عنه بين الاستخلاف والشورى فإنه لما طعن قالوا : أوص يا أمير المؤمنين استخلف ، فقال : ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء نفر أو رهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم وهو عنهم راض ، فسمى عليا ، وعثمان ، والزبير ، وطلحة ، وسعدا ، وعبد الرحمن ، وقال : يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء ، كهيئة التعزية له .

واجبات الحاكم : ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية عشر واجبات^(٢) ، ومن أبرز الواجبات :

- ١- إقامة الشرع ، والحدود ، فإن البيعة إنما تكون على الحكم بالشرع ، ولذلك كان أول ما قام به الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة بناء المسجد .
- ٢- إقامة العدل وإنصاف المظلومين^(٣) ، ورعاية شؤون المسلمين ومصالحهم ، والعدل أنواع فمنه : الاقتصادي بإعطاء كل ذي حق حقه ، والإداري بتولية الأكفأ^(٤) ، ومنه : العدل أمام القضاء^(٥) .

٣- تحقيق الأمن وإزالة ما يعكر صفوه ، ولذلك قام الرسول صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة بأمرين :

- ١- آخى بين المهاجرين والأنصار ، ليزيل رواسب الجاهلية ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري ، متفق عليه . وروى الإمام أحمد عن

(١) - ولا يعني ذلك إلغاء رأي أهل الحل والعقد . انظر : الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص (٥ ، ٩) ، ومنهاج السنة النبوية (١/١٤٠-١٤٣) .

(٢) جماع واجب الإمام هو : حراسة الدين ، وسياسة الدنيا .

(٣) انظر : الفتاوى (٢٨/١٤٦) .

(٤) يقول القراني : يجب أن يقدم في كل ولاية من هو أقوم بمصالحها على من هو دونه . الفروق (٢/١٩٧) ، وانظر : السياسة الشرعية ص ٢٠ .

(٥) وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه .

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم ، وأن يفتدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين ^(١) . وفي صحيح مسلم عن جابر : كتب رسول الله ﷺ على كل بطن عقولة .

٢- ولتأمين الجبهة الداخلية وادع رسول الله ﷺ من يقيم من اليهود بالمدينة وعاهدهم : قال ابن إسحاق : (وكتب رسول الله ﷺ كتابا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه يهود وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم وأموالهم ، وشرط لهم ، واشترط عليهم :

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس ... وإن المؤمنين لا يتركون مُفْرَحًا ^(٢) بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل ... وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه ؛ وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم ، أو ابتغى دسيعة ظلم ، أو إثم ، أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين ؛ وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم ؛ ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ، ولا ينصر كافرا على مؤمن ؛ وإن ذمة الله واحدة ، يجير عليهم أدناهم ؛ وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس ؛ وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة ، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ؛ وإن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسلم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله ، إلا على سواء وعدل بينهم ؛ وإن كل غازية غزت معنا يُعقب بعضها بعضا ؛ وإن المؤمنين يُجىء بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله ؛ وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه ؛ وإنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ، ولا يحول دونه على مؤمن ؛ وإنه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول ، وإن المؤمنين عليه كافة ، ولا يحل لهم إلا قيام عليه ؛ وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة ، وآمن بالله واليوم الآخر ، أن ينصر مُخْدَثًا ولا يُؤويه ؛ وأنه من نصره أو آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل ؛ وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء ، فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد ﷺ ؛ وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ؛ وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ،

(١) وروى أحمد عن ابن عباس مثله ، تفرد به الإمام أحمد.

(٢) قال ابن هشام : المُفْرَحُ : المثقل بالدين والكثير العيال.

لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم ، إلا من ظلم وأثم ، فإنه لا يُوتَعُ إلا نفسه ، وأهل بيته ... وإن البر دون الإثم ؛ وإن موالي ثعلبة كأنفسهم ؛ وإن بطانة يهود كأنفسهم ؛ وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ ؛ وإنه لا ينحجز على نار جرح ؛ وإنه من فتك فبنفسه فتك ، وأهل بيته ، إلا من ظلم ؛ وإن الله على أبر هذا ؛ وإن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ؛ وإن بينهم النصح والنصيحة ، والبر دون الإثم ؛ وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه ؛ وإن النصر للمظلوم ؛ وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ؛ وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة ؛ وإن الجار كالنفس غير مُضار ولا آثم ؛ وإنه لا تجار حُرمة إلا بإذن أهلها ؛ وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يُخاف فساده ، فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد رسول الله ﷺ ؛ وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره ؛ وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها ؛ وإن بينهم النصر على من دهم يثرب^(١) ، وإذا دُعوا إلى صلح يصلحون ويلبسونه ، فإنهم يصلحون ويلبسونه ؛ وإنهم إذا دُعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين ، إلا من حارب في الدين ، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم ؛ وإن يهود الأوس ، مواليهم وأنفسهم ، على مثل ما لأهل هذه الصحيفة . مع البر المحض ؟ من أهل هذه الصحيفة . قال ابن هشام : ويقال : مع البر المحسن من أهل هذه الصحيفة . قال ابن إسحاق : وإن البر دون الإثم ، لا يكسب كاسب إلا على نفسه ؛ وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره ؛ وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وأثم ، وإنه من خرج آمنٌ ، ومن قعد آمن بالمدينة ، إلا من ظلم أو آثم ؛ وإن الله جار لمن بر واتقى ، ومحمد رسول الله ﷺ^(٢) .

٣- الشورى : وهي واجبة^(٣) ، وتكون فيما لا نص صريح فيه ، ومن فوائدها : تلاقح الآراء ، والمشاركة في المسؤولية ، والتألف قال تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا

(١) ولم يلتزم اليهود بذلك بل ألّبوا القبائل على المسلمين.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٣/٣١ ، ٣٦) ، وقد ضعف الوثيقة الألباني في كتابه دفاع عن الحديث النبوي ص ٧٩ ، ولكن في تطبيق مصطلح الحديث على السيرة والوقائع التاريخية نظر ، فقد تشتهر أمور وتستفيض بحيث نجزم بوقوعها ، وإن لم تثبت بسند صحيح ، وإنما ينبغي قصر ذلك على ما كان فيه نكارة ومخالفة لما اشتهر أو لأمر شرعي .

(٣) - انظر : تفسير القرطبي (٤/٢٤٩).

غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين}. وهي نوعان عامة وخاصة ، فالخاصة تكون للعلماء في الأمور الشرعية ، والعامة تكون في الأمور العامة فلا تختص بالعلماء ، كما كان يفعل عمر رضي الله عنه ^(١) ، وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستشير الصحابة كثيراً فقد استشارهم في القتال ببدر ^(٢) وفي الأسارى ، وفي غزوة أحد ^(٣) ، وغير ذلك ، وكان يزل على رأيهم ولو خالف رأيه كما في الخروج لغزوة أحد . هل الشورى ملزمة : قيل بذلك ، لأنه لا فائدة منها إن لم تكن ملزمة ، ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يستشير الصحابة وينزل على رأي الأغلبية ولو لم يوافق ذلك رأيه كما في الخروج للقتال بأحد ، وقد روى عبد الرحمن بن غنم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر : لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما . وقيل : ليست ملزمة لقوله تعالى (فإذا عزمت فتوكل على الله) ، ولأن الكثرة ليست دليلاً على الحق ^(٤) ، ولفعل أبي بكر في حرب المرتدين .

حقوق الحاكم :

١- السمع والطاعة .

٢- النصيحة .

ولا يتنافى السمع والطاعة مع النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(٥) ، وقد جمع الرسول صلى الله عليه وسلم

(١) انظر : سنن البيهقي (١٠/١١٤) ، وفتح الباري (١٣/٣٤٢) .

(٢) انظر : صحيح مسلم (١٧٧٩) .

(٣) انظر : فتح الباري (١٣/٣٤٠ ، ٣٤٢) .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى (٢٨/٣٨٧) .

(٥) وينبغي أن تكون النصيحة لوجه الله تعالى ، ولذلك فالعالم لا يكثر الدخول على السلطان لغير النصيحة لئلا يفتتن ، ففي الحديث عن ابن عباس مرفوعاً : "ومن أتى السلطان افتتن ، ومن اتبع الصيد غفل" أخرجه الأربعة ، وحسنه الترمذي ، وانظر : السلسلة الصحيحة (١٢٧٢) ، وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن ناساً قالوا له : إنا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم ، قال ابن عمر -رضي الله عنهما- : كنا نعد هذا نفاقاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البخاري . وعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتُنكرون ، فمن كره فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع ، قالوا : يا رسول الله ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا " رواه مسلم . وعن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اسمعوا ، إنه ستكون بعدي أمراء من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم ، وأعانهم على ظلمهم ، ليس مني ولست منه ، وليس يرد

بينها فعن عبادة بن الصامت قال : بايعنا رسول الله ﷺ بيعة الحرب على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . متفق عليه . وعن طارق بن شهاب رضي الله عنه قال : (أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال : يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ! فقال أبو سعيد : أما هذا فقد أدى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رأى منكراً فإن استطاع أن يغيره فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) رواه مسلم . وراجعت المرأة عمر بشأن تحديد مهور النساء ، فقالت : ما ذلك لك ! قال : ولم ؟ قالت لأن الله عز وجل يقول : "وَأْتِيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا" ^(١) فقال عمر: امرأة أصابت ، ورجل أخطأ ^(٢) . وفي هذا دليل على جواز الإنكار علانية عند الحاجة إلى ذلك ، وإن كان الأفضل الإنكار سرا ما أمكن لما روى شريح بن عبيد قال : قال عياض بن غنم لهشام بن حكيم: ألم تسمع بقول رسول الله ﷺ : من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يُبده علانية ، ولكن يأخذ بيده فيخلو به ، فإن قبل منه فذاك ، وإلا كان قد أدى الذي عليه ^(٣) . وروى البخاري عن أبي وائل قال : قيل لأسماء : ألا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ قال : قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه ، وفي رواية سفيان : إني أكلمه في السر دون أن أفتح بابا ، لا أكون أول

عليّ الحوض ، ومن لم يدخل عليهم ، ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ، وسيرد عليّ الحوض . رواه النسائي (٤٢٠٧) ، والترمذي (٢٢٥٩) . وانظر : جامع بيان العلم وفضله (١/٦٤٤) ، وإحياء علوم الدين (٣٣٧/٢) .

(١) النساء : (٢٠) .

(٢) رواه سعيد بن منصور في سننه (٥٧٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٤٢٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠١١٩) وقد ذكر هذه القصة المفسرون في كتب التفسير ، في تفسير قوله تعالى (وَأْتِيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا) ، قال ابن كثير : أخرجها أبو يعلى عن مسروق بسند قوي ، وقال القرطبي : أخرجه أبو حاتم البستي في صحيح مسنده ، وقال ابن حجر في الكافي الشاف (٤٨١/١) : منقطع . وصحح الألباني قول عمر : لا تغالوا في صدقات النساء ، وضعف اعتراض المرأة وقال : ضعيف منكر الإرواء ٣٤٧/٦ (١٩٢٧) .

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٥٢٧٢) ، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٠٩٨) ، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٤٤) ، وصححه الألباني .

من فتحه ، وما أنا بالذي أقول لرجل - بعد أن يكون أميراً على رجلين - : أنت خير ، بعدما سمعت من رسول الله ﷺ يقول : يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار برحاء ، فيطيف به أهل النار فيقولون : أي فلان ، أأنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله ، وأنهى عن المنكر وأفعله ^(١) . فأرادوا من أسامة أن يكلم عثمان وكان من خاصته في شأن الوليد بن عقبة ، لأنه كان ظهر عليه ربح نبئذ وشهر أمره وكان أخوا عثمان لأمه وكان يستعمله فأخبرهم أنه يفعل ذلك بينه وبينه ، فيراعى حال الناصح والمنصوح ، والحاجة للجهر من عدمه ، وإن كان الأصل أن تكون سراً ، لأن ذلك أدعى لقبولها .

حكم الخارجين على الإمام :

الخارجون عن طاعة الإمام الحق يقاتلون ^(٢) ، والأصل في جواز قتالهم قوله تعالى : { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله } لأنه إذا طلب القتال لبغي طائفة على طائفة ، فللبغي على الإمام أولى ، والإجماع منعقد على جواز قتال البغاة من غير مخالف .

قال الشافعي - رحمه الله - : أخذت السيرة في قتال المشركين من رسول الله ﷺ . وفي قتال المرتدين من أبي بكر الصديق ﷺ ، وفي قتال البغاة من علي ﷺ .

والخارجون عن طاعة الإمام الحق أصناف :

١ - قطاع الطريق ، وهم : الخارجون بلا تأويل ، بمنعة وبلا منعة ، يأخذون أموال الناس ، ويقتلونهم ويخيفون الطريق ^(٣) ، قال تعالى : { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم . إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم } .

(١) صحيح البخاري (٧٠٩٨) .

(٢) فلا يجوز الخروج على الحاكم ما لم يكن كفر بواح ، وأما عزله من قبل أهل الحل والعقد إذا لم يتحقق المقصود من تنصيبه فلا يعد خروجاً . انظر : جامع القرطبي ، تفسير الآية (١٢٤) من سورة البقرة ، وغيث الأمم .

(٣) انظر : المغني (٤٧٣/١٢) .

٢- الخوارج ، وهم : قوم لهم منعة وحمية خرجوا عليه بتأويل يرون أنه على باطل كفر ، أو معصية توجب قتاله بتأويلهم ، وهؤلاء يسمون بالخوارج ، يستحلون دماء المسلمين ، وأمواهم ، ويسبون نساءهم ، ويكفرون مرتكب الكبيرة ، ويكفرون أصحاب رسول الله ﷺ ، وحكمهم عند جمهور الفقهاء ، وجمهور أهل الحديث حكم البغاة . والمالكية قالوا : يستتابون فإن تابوا ، وإلا قتلوا دفعاً لفسادهم ، لا لكفرهم ، بل لأنهم فسقة ، وليسوا كفاراً في الراجح من قول العلماء المجتهدين ، وذهب بعض أهل الحديث إلى أنهم مرتدون ، لهم حكم المرتدين ^(١) .

ولو أظهر قوم رأي الخوارج المبتدعة الذين يكفرون من ارتكب كبيرة ، ويطعنون بذلك على الأئمة ، ولا يحضرون معهم الجمعة ، والجماعة . فهؤلاء يتركون ، ولا نكفرهم ولا نتعرض لهم ، إذا لم يخرجوا عن طاعة الإمام ، ولم يقاتلوا أحداً ^(٢) ، لأن اعتقاد الخوارج أن من أتى كبيرة كفر وحبط عمله ، وخلد في النار ، وإن جار الإمام صارت الدار بظهور الكبائر فيها دار كفر وإباحة ، فطعنوا في الأئمة ، ولأن علياً عليه السلام سمع رجلاً من الخوارج في المسجد يقول : لا حكم إلا لله ورسوله ، وعرض بتخطئته في الحكم . فقال : كلمة حق أريد بها باطل ، لكم علينا ثلاث : لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله ، ولا نمنعكم الفياء ما دامت أيديكم معنا ، ولا نبدؤكم بقتال ^(٣) . فجعل حكمهم حكم أهل العدل ، فإن قاتلونا فحكمهم إن لم نكفرهم كحكم قطاع طريق ، فإن قتلوا أحداً ممن يكافئهم اقتص منهم كغيرهم .

٣- البغاة ، وهم : قوم مسلمون خرجوا على الإمام العدل ، ولم يستبيحوا ما استباحه الخوارج من دماء المسلمين وسبي ذراريهم ^(٤) ، لأنهم إنما خالفوا بتأويل جائز باعتقادهم لكنهم مخطئون فيه ^(٥) .

(١) الراجح التفصيل فمن خالف ما هو معلوم من الدين بالضرورة كفر كمن يكفر الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) . وانظر في حكم قتالهم وعلته : جامع العلوم والحكم ، شرح الحديث (١٤) .

(٢) وانظر : المغني (٢٤٧/١٢) .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب قتال أهل البغي ، باب الْقَوْمُ يُظْهِرُونَ رَأْيَ الْخَوَارِجِ لَمْ يَجَأْ بِهِ قِتَالُهُمْ ، عن الشافعي بلاغاً (١٨٥/٨) ، وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٢٤٦٧) ، وانظر : المغني (٢٤٩/١٢) .

(٤) انظر : فتح القدير لابن الهمام (٩٩/٦) ، والمغني لابن قدامة (٢٤٣/١٢) .

(٥) وأما حديث (عمار تقتله الفئة الباغية) فتسميتهم بالبغي لا يلزم منه فسقهم ، لأن الباغي والظالم قد يكون متأولاً مجتهداً ، انظر : الفتاوى (٥٤/٣٥ ، ٧٥) ، والمغني (٢٥٦/١٢) . والأحاديث الواردة فيما يقتضي ذمهم كحديث (من حمل علينا السلاح فليس منا) ، وحديث (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية) محمولة

وإنما يكون مخاً لفوا الإمام بغاة بشرط حصول شوكة لهم ، بكثرة أو قوة ، بحيث يمكن مقاومة الإمام ، ويشترط ، أن يكون لهم مطاع فيهم ، يحصل به قوة لشوكتهم، وإن لم يكن إماماً منصوباً، لأن علياً عليه السلام قاتل أهل الجمل، ولا إمام لهم ، وقاتل أهل صفين قبل نصب إمامهم ، ويشترط تأويل يعتقدون به جواز الخروج عليه، أو منع الحق المتوجه عليهم .

ولا يقاتل الإمام البغاة حتى يبعث إليهم أميناً فظناً ناصحاً يسألهم ما ينقمون ، فإن ذكروا مظلمة أو شبهة أزالتها ويكشف عن شبهتهم التي أوجبت خروجهم ، لأن علياً عليه السلام فعل ذلك بأهل حروراء ، وليس ذلك بواجب بل مستحب ، لأنهم كمن بلغتهم الدعوة الإسلامية لا تجب دعوتهم ثانياً ، فإن أصروا نصحهم وخوفهم سوء عاقبة البغي ثم يعلمهم بالقتال . ولا يبدأ الإمام بقتال أهل البغي حتى يبدؤوا هم بالقتال ، وإذا تركوه بالتولية ، والجراحة المعجزة عنه تركوا ، لأنه لم يبق قتلهم دفعاً ، ولما روى ابن أبي شيبه عن عبد خير، عن علي عليه السلام أنه قال يوم الجمل : (لا تتبعوا مدبراً ، ولا تجهزوا على جريح ، ومن ألقى سلاحه فهو آمن) وأسند أيضاً (ولا يقتل أسير)^(١) فلا يجوز قتل مدبرهم، ولا من ألقى سلاحه، ولا جريحهم^(٢) . ولا يجوز أن يسبى للبغاة ذرية، لأنهم مسلمون ، ولا يقسم لهم مال لعدم الاستغنام فيها ، لقول علي عليه السلام يوم الجمل : (ولا يقتل أسير، ولا يكشف ستر، ولا يؤخذ مال) . ولا يجوز قتل أسيرهم ، إذا كان الإمام يرى رأياً فيهم لقوله تعالى { حتى تفيء } والفيء الرجوع عن القتال بالهزيمة ، ولأن قتالهم شرع للدفع عن منع الطاعة، وقد زال، ويحبس أسيرهم ، إن كان صبياً، أو امرأة، أو عبداً، حتى تنقضي الحرب ويفرق جمعهم . وإذا انقضت الحرب يجب على الإمام أن يرد إلى البغاة سلاحهم، وخيلهم، وغيرها، ويحرم استعمال شيء من سلاحهم، وخيلهم، وغيرها من أموالهم إلا للضرورة، كما إذا خيف انهزام أهل العدل ولم يجدوا غير خيولهم، فيجوز لهم ركوبها، واستعمال أسلحتهم، لعموم

على من خرج عن الطاعة بلا تأويل ، أو بتأويل فاسد قطعاً ، انظر : روضة الطالبين (٥٠/١٠) ، ومغني المحتاج (١٢٤/٤) ، والفقهاء على المذاهب الأربعة .

(١) رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٢٦٤٣) ، ونحوه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب قتال أهل البغي ، باب أهل البغي إذا فأؤوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم الخ (١٨١/٨ ، ١٨٢) ، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢٨٩/٢) : منقطع وهو حسن .

(٢) انظر : المغني لابن قدامة (٢٥٢/١٢) .

قوله ﷺ : (لا يجل مال امريء مسلم إلا بطيب نفس منه) ولا يقاتلون بشيء فظيع كالنار^(١) ، والمنجنيق إلا للضرورة^(٢) ، ولا يستعان عليهم بكافر ، ولا بمن يرى قتلهم مدبرين. فإن كانت لهم فئة أجهز على جريحهم ، واتبع موليهم ، دفعاً لشرهم، كي لا يلحقوا بهم . وإن لم يكن لهم فئة لم يجهز على جريحهم ولم يتبع موليهم، لاندفاع الشر بدون ذلك وهو المطلوب^(٣) .

التعامل مع الأمم الأخرى :

ينقسم العالم إلى دار إسلام ، ودار كفر ، والمسلمون أمة واحدة ، وأما دار أو دور الكفر فيكون التعامل معهم على الأسس التالية :

١- دعوتهم إلى الله تعالى : فقد كتب الرسول ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم إلى الله ، ومن ذلك كتابه إلى النجاشي ملك الحبشة ، وإلى المقوقس ملك مصر ، وإلى كسرى ملك فارس ، وإلى قيصر ملك الروم ، وإلى المنذر بن ساوي حاكم البحرين ، وإلى هودذة بن علي صاحب اليمامة ، وإلى الحارث بن أبي شمر الغساني صاحب دمشق ، وإلى ملك عمان^(٤) . وكان يستقبل الوفود ، و كان يحسن إلى من أساء إليه ومنهم من هجاه مثل كعب بن زهير ، ومنهم من قتل عمه وأعان عليه وهو : وحشي وهند امرأة أبي سفيان ، فكان لا يرد تائباً ، ومنهم من كان هو وأبوه من أشد أعدائه ومع ذلك ينهى عن سب أبيه كعكرمة بن أبي جهل .

٢- التعامل المالي وتبادل الخبرات جائز فعن عائشة -رضي الله عنها- "أن النبي ﷺ

(١) وأما في مسألة استعمال النار في قتال الكفار ، فانظر : المغني (١٣٨/١٣ ، ١٣٩ ، ١٤٦) ، وبداية المجتهد (٣٣٩/٢) ، وفتح القدير لابن الهمام (٤٤٧/٥) ، وفتح الباري (١٧٤/٦) ، ونيل الأوطار (٢٤٨/٧) .
وأما في مسألة تحريق من حرّق أو المماثلة في القصص فانظر كلام ابن القيم في هذه المسألة في تهذيب سنن أبي داود عند شرحه لحديث أبي سعيد (٤٥٢٧) ، وانظر أيضاً : بداية المجتهد (٣٠٩/٤) ، والمغني (٥١٣/١١) ، وتفسير القرطبي للآية (١٩٤) من سورة البقرة ، وللآية (١٢٦) من سورة النحل . واختار ابن تيمية جواز التمثيل والتحريق بمن فعل ذلك من الكفار ، انظر : الفتاوى (٣١٤/٢٨) ، والفروع (٢١٨/٦) ، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٢٧٨/١٢) ، وانظر جامع العلوم والحكم ، شرح الحديث (١٧) .
(٢) فلا يرمون بما يعم إتلافه ، المغني (٢٤٧/١٢) وانظر : مغني المحتاج (١٢٧/٤ ، ١٢٨) .
(٣) انظر : الفقه على المذاهب الأربعة ، لعبد الرحمن الجزيري .
(٤) انظر : صحيح مسلم (١٧٧٤) ، والبداية والنهاية (٢١٠/٤) ، ونصب الراية (٤١٧/٤) ، وزاد المعاد (١٢٠/١) ، (٦٨٨/٣) ، وفتح الباري (٢٤٠/٣-٢٤١) .

اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد" . وفي لفظ "توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير" . أخرجاهما . وعن عائشة في حديث الهجرة قالت " واستأجر النبي ﷺ وأبو بكر من بني الدليل رجلا هاديا خريتنا - والخريت : الماهر بالهداية - وهو على دين كفار قريش وأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا" . رواه أحمد والبخاري .

٣- مقاتلة من يعتدي منهم على المسلمين أو يحول بينهم وبين نشر دين الله ،
فالجهاد إنما شرع لإعلاء كلمة الله وإزالة العقبات من طريق الدعوة الإسلامية لتبليغ دين الله ، ولرفع الظلم عن المسلمين ونصرهم^(١) ، فالمراد به قتال أئمة الكفر الذين يصدون عن دين الله لا قتل كل كافر^(٢) ، قال تعالى (فقاتلوا أئمة الكفر) وقال سبحانه : (لا إكراه في الدين) . وعن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعاً : (لا تتمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا) متفق عليه . وفي صحيح مسلم ، عن بريدة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيشٍ أو سريةٍ ، أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : " اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو حلال) . فأيتهم ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم إلى الإسلام . فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم إلى

(١) ومن يقيم في ديار الكفار ولم يهاجر تسقط بعض حقوقه ، قال تعالى : (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) .

(٢) فالقتال إنما هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله ، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه . فتاوى ابن تيمية (٣٥٤/٢٨) ، وانظر : هداية الحيارى ص ١٢ . وأما الآيات التي فيها الأمر بقتل الكفار فيجب أن تؤخذ في سياقها وبالنظر للآيات الأخرى ، وإلا لكان المسيح جاء بالقتل كما في إنجيل متى ، الإصحاح العاشر (رقم ٣٤ وما بعدها) (لا تظنوا أنني جئت لألقي سلاماً على الأرض ، ما جئت لألقي سلاماً بل سيفاً) ، وأما الزعم بانتشار السلام ونهاية الحروب فهذا كلام نظري يتعارض مع حقيقة وسنة التدافع ، فلا بد للحق من قوة تحميهِ . وأما الحرية المطلقة غير ممكنة والإسلام لا يمنع من الجدال والنقاش بالحسنى (إلا الذين ظلموا منهم) ، إذا كان المراد الوصول إلى الحق والتزامه ، لا مجرد النقاش الذي يراد منه التشكيك في الإسلام وإضعافه .
وأما نشر العقائد الفاسدة والطعن في الثوابت بحجة الحرية والرأي الآخر فهذا يؤدي للبلبلة ، فلا بد مع الجدال وحرية الدين من أن يكون الحق ظاهراً ، فتكون كلمة الله هي العليا ليستقر المجتمع ويأمن .

التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم أنهم، إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين. يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين. ولا يكون لهم في الغنيمة والفية شيء. إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا فسلهم الجزية. فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك. فإنكم إن تخفروا ذمكم وذمة أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله. وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله. ولكن أنزلهم على حكمك. فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا) رواه مسلم . فيستعمل مع الكفار الأصلاح ، من الجهاد أو الصلح والمداراة دون تنازل عن المبادئ ، ولذلك نُخِيرُ الإمام في الأسرى ، وقال ﷺ في فتح مكة : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، وجعله أمام الرايات قبل ذلك ليرى قوة المسلمين ، وأرسل الرسل للتفاوض كما أرسل عثمان إلى قريش . وكان يستقبل رسلهم وقال لبعضهم : (لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما) وهذا يدل على أنهم لا يقتلون.

أنواع الجهاد : أخرج أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم وصححه عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال : "جاهدوا المشركين بأموالكم ، وأنفسكم ، وألسنتكم" ، فيكون بالنفس ، ويكون بالمال بذلا وإنفاقاً ، وإمساكا أيضا ، فلما أسلم ثمامة ﷺ أمره الرسول ﷺ أن يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل : صبوت ، فقال : لا ، ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ ، ولا والله لا تأتيكم من يمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ . " متفق عليه ، والله تعالى يقول : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) . ويكون الجهاد باللسان ، والحرب المعنوية والإعلامية أثرها كبير قال تعالى : (وجاهدوهم به جهاداً كبيراً) ، وقال ﷺ لحسان : اهجمهم ، وجبريل معك . وقال تعالى : (أشداء على الكفار رحماء بينهم) ^(١) فيحافظ على معنويات جنوده : فقد انتزع الرسول ﷺ الراية من سعد بن عبادة لما قال : اليوم تستحل الكعبة

(١) وقال تعالى : (ولا يطؤون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدوٍ نيلاً إلا كتب لهم به عملٌ صالح) ، وقال : {يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين} . وقال : (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير) .

ولكنه أعطاه لابنه قيس . وأنكر على خالد وقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد . ولكنه قال فيه : خالد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين ^(١) .

ولا يقتل الأطفال والنساء ومن لم يشترك في القتال لحديث ابن عمر قال "وجدت امرأة مقتولة في بعض معازي النبي ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان" . رواه الجماعة إلا النسائي ، وفي رواية : ما كانت هذه لتقاتل . ولحديث بريدة السابق .

وأما حديث : الصَّعْبِ بن جَثَّامَةَ رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الذراري ^(٢) من المشركين يُبَيِّتُونَ فَيُصَيَّبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ؟ فقال : "هُمُ مِنْهُمْ" مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، فهذا إذا لم يتميزوا ، قال الصنعاني في سبل السلام : قوله "هم منهم" أي في إباحة القتل تبعاً لا قصداً ، إذا لم يمكن انفصالهم عن يستحق القتل ^(٣) .

٣- تقديم المسلمين وموالاتهم ، والبراءة من الكفار : لأنهم يبغضون ديننا ، وقد يتهم البعض الإسلام بأنه ينشر البغض لأنه يدعو للبراءة من الكفار وهذا غير صحيح لما يلي :
أ- أن هذا البغض منشؤه المحبة إذ لا تجتمع محبة الله ورسوله مع محبة أعداء الله ، فمن يبغض الله ورسوله ودينه نبغضه ما دام كذلك لأن الله ورسوله أحب إلينا منهم ، قال تعالى : (أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا) .

ب- أن بغض الكفار لا يعني رغبة الإسلام في إشاعة البغض بل هو دليل صدق ووضوح ، ورغبة جادة لا مدهانة فيها لإنقاذ الناس من الضلال ، وهذا خير ممن يزعم محبة الناس ونشر السلام بينهم في الوقت الذي يقتلهم فيه وينكّل بهم .

ج- أنه لا تلازم في الإسلام بين البغض والظلم ، ولا يعني بغضه مواجهته بالسب والشتيم ، بل لا يجرم البر بمن لم يقاتل المسلمين ^(٤) ، قال سبحانه : { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في

(١) وهذا في كل المجالات ، حتى مع أهل الكبائر فمع أنه ﷺ كان يقيم الحدود عليهم إذا ثبت ما يوجبها ، إلا أنه كان ينهى عن سب أحدهم بعينه .

(٢) وفي لفظ البخاري : عن أهل الدار .

(٣) وانظر أيضاً : الرسالة للإمام الشافعي (٢/٢٩٩) ، والمغني لابن قدامة (١٣/١٤٠) .

(٤) - قال تعالى (وقولوا للناس حسناً) ولذلك يجوز للمسلم أن يكني الكافر ، وأن يهدي إليه ، خاصة إذا كان قريباً فقد أمر الرسول ﷺ أسماء أن تصل أمها رواه البخاري (٢٦٢٠) ومسلم (١٠٠٣) وكانت مشركة ، وكما فعل عمر لما

الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين} وللمؤلفة قلوبهم سهم من الزكاة ، فالكفار ليسوا على درجة واحدة بل ينقسمون إلى : حربي ، ومستأمن ، وذمي ، ومعاهد ، ويعامل كلُّ منهم بما يستحق ، وفي حديث عبد الله بن عمرو : من قتل معاهداً ^(١) لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عام ، رواه البخاري ، فيجب الوفاء لهم بالعهد ما داموا محافظين عليه .

د- أنه لا يعني قطع الصلة وعدم الاستفادة كما سبق .

من المراجع والكتب في النظام السياسي في الإسلام : الأحكام السلطانية للماوردي ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء . وغيثي الأمم لالتياث الظلم للجويني . و السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية . والطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، لابن القيم . والدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية لمحمد المبارك . ونظرية الإسلام السياسية ، وأيضاً الحكومة الإسلامية ، والمبادئ الأساسية للدولة الإسلامية كلها لأبي الأعلى المودودي .

أهدى لأخيه مشرك حلة رواه البخاري (٢٦١٩) ومسلم (٢٠٦٨) ، ولعموم قوله تعالى (وأت ذا القربى حقه) ، وقد دعا الرسول ﷺ لقريش لما أصابهم الجهد وذكره أبو سفيان أنه يأمر بصلة الرحم رواه البخاري (١٠٢٠) ، أو كان جاره فقد كان عبد الله بن عمر يتعاهد جاره اليهودي ويذكر الحديث في الجار ، ويجوز أن يقبل هديته إذا لم يكن عليه فيها مذلة كما فعل النبي ﷺ فقد قبلها من الملوك ، ويجوز أن يزوره إذا كان في ذلك مصلحة وتأليفاً لقلبه ، وقد زار النبي ﷺ جاره اليهودي ، وزار سعد بن معاذ أمية بن خلف بمكة وزاره أمية بالمدينة رواه البخاري (٢٦٣٢) ، ويجب دعوته إذا كانت عامة كما فعل الرسول ﷺ مع اليهودي ، ويأكل معه إذا كان خادمه .

(١) المعاهد : من عوهد ، أي : صلح مع المسلمين بنحو جزية ، أو هدنة من إمام ، أو أمان من مسلم . فالأمان يصح من كل مسلم ، والهدنة لا يعقدها إلا الإمام ، وقد اختلف في مدتها ، فقيل : لا يجوز أن تزيد عن عشر سنوات اقتداء بصلح الحديبية ، وقيل : يجوز أن تزيد لكن تكون محددة معلومة لثلا يفرض ذلك إلى ترك الجهاد ، وقيل : يجوز أن تكون مطلقة من غير توقيت لقوله ﷺ لأهل خيبر : نقركم على ذلك ما شئنا . وانظر : زاد المعاد (١٤٦/٣) .

نظام الأسرة في الإسلام

الأسرة هي نواة المجتمع ولذلك يحاول المفسدون القضاء على نظام الأسرة وإشاعة الفساد والشذوذ ، وهذا بدوره يؤدي إلى اضطراب المجتمع وضياع القيم .

المرأة وحقوقها : كانت لدى الرومان رجسا ومختلفا في كوننا إنسانا أو شيطانا ، وهي في الجاهلية من سقط المتاع تورث ، ولا حد للتعدد ، وعدتها إذا مات زوجها سنة .

الحقوق الزوجية :

١- المعاشرة بالمعروف : (وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا). (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة) وقال سبحانه {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا} ، وقال ﷺ : خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي .

وإذا نشزت المرأة جاز ضربها ضربا غير مبرح للآية ، ولحديث عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ فقال : (ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنهن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضربا غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا إن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم من تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن). رواه أهل السنن وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح. قوله: "بفاحشة مبينة" يريد : لا يدخلن من يكرهه أزواجهن ولا يغضبهن. وليس المراد بذلك الزنى؛ فإن ذلك محرم ويلزم عليه الحد . وقد روى ابن جرير عن عكرمة أنه ﷺ قال : (اضربوا النساء إذا عصينكم في معروف ضربا غير مبرح)^(١) . وروى عن عطاء أنه قال : قلت لابن عباس : ما

(١) وأخرج أبو داود والنسائي وابن ماجه عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال "لا يُسأل الرجل فيم ضرب امرأته".

الضرب غير المبرح ؟ قال : بالسواك ونحوه .

وقوله "عوان" جمع عانية ، والعاني : الأسير . قوله "فإن فعلن فاهجروهن" الخ . وفي صحيح مسلم "فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح" وظاهر حديث عمرو بن الأحوص أنه لا يجوز الحجر في المضجع والضرب إلا إذا أتت بفاحشة مبينة لا بسبب غير ذلك . وقد ورد النهي عن ضرب النساء مطلقا فأخرج أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث إياس بن عبد الله بن أبي ذياب مرفوعا بلفظ "لا تضربوا إماء الله فجاء عمر فقال : قد ذُئِرُ (١) النساء على أزواجهن ، فأذن لهم فضربوهن ، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثيرة فقال : لقد أطاف بآل رسول الله ﷺ سبعون امرأة كلهن يشكين أزواجهن ، ولا تجدون أولئك خياركم" ولفظ أبي داود "لقد طاف بآل محمد نساء كثيرة يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخيارهم" (٢) .

قال الشافعي : يحتمل أن يكون قبل نزول الآية بضربهن ، يعني قوله تعالى {واضربوهن} ثم أذن بعد نزولها فيه ، ومحل ذلك أن يضربها تأديبا إذا رأى منها ما يكره فيما يجب عليها فيه طاعته فإن اكتفى بالتهديد ونحوه كان أفضل ، ومهما أمكن الوصول إلى الغرض بالإيهام لا يعدل إلى الفعل لما في وقوع ذلك من النفرة المضادة لحسن المعاشرة المطلوبة في الزوجية إلا إذا كان في أمر يتعلق بمعصية الله ، وقد أخرج النسائي عن عائشة قالت "ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة له ولا خادما ولا ضرب بيده شيئا قط إلا في سبيل الله أو تنتهب محارم الله فينتقم لله" .

وفي الصحيحين "لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم" وفي رواية "من آخر الليلة" . وقوله في حديث عمرو بن الأحوص "فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون" هذا محمول على عدم العلم برضا الزوج ، أما لو علمت رضاه بذلك فلا حرج عليها كمن جرت عادته بإدخال الضيفان موضعا معدا لهم فيجوز إدخالهم سواء كان حاضرا أو غائبا فلا يفتقر ذلك إلى الإذن من الزوج ، وقد أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ "ولا يأذن في بيته إلا بإذنه" وهو يفيد أن النهي مقيد بعدم الإذن .

وعن معاوية القشيري رحمه الله أن النبي ﷺ سأله رجل : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال :

(١) ذُئِرُ النساء أي : نشرن ، وقيل : عصين .

(٢) وله شاهد من حديث ابن عباس في صحيح ابن حبان ، وآخر مرسل من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر عند البيهقي .

تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تُقَبِّح ، ولا تهجر إلا في البيت . رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة ^(١) " وفيه دليل على وجوب اجتناب الوجه عند التأديب . قوله " ولا تقبح " أي لا تقول لامرأتك : قبحها الله " . قوله " ولا تهجر إلا في البيت " المراد أنه إذا رابه منها أمر فيهجرها في المضجع ولا يتحول عنها إلى دار أخرى أو يجولها إليها ، ولكنه قد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ هجر نساءه وخرج إلى مشربة له .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : أنفق على عيالك من طولك ، ولا ترفع عنهم عصاك أدبا ، وأخفهم في الله . رواه أحمد ^(٢) . قوله " ولا ترفع عنهم عصاك " فيه أنه ينبغي لمن كان له عيال أن يخوفهم فيحذرهم الوقوع فيما لا يليق ولا يكثر تأنيسهم ومداعتهم فيفضي ذلك إلى الاستخفاف به ويكون سببا لتركهم للآداب المستحسنة وتخليقهم بالأخلاق السيئة .

ومن حق الزوج أن لا تصوم تطوعا وهو حاضر إلا بإذنه ، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها ^(٣) شاهد " أي حاضر " إلا بأذنه " متفق عليه ، وفي رواية : لا تصوم امرأة وزوجها شاهد يوما من غير رمضان إلا بإذنه ، رواه الخمسة إلا النسائي . يعني في غير صيام أيام رمضان وكذا سائر الصيامات الواجبة . وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا في أثناء حديث " ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم تطوعا إلا بأذنه فإن فعلت لم يقبل منها " .

والحديث يدل على تحريم صوم التطوع على المرأة بدون إذن زوجها الحاضر وهو قول الجمهور ، وقال بعض أصحاب الشافعي : يكرهه . قال النووي : والصحيح الأول ، قال : فلو صامت بغير أذنه صح وأثمت ، لاختلاف الجهة وأمر القبول إلى الله . قال النووي أيضا : ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي ووروده بلفظ الخبر لا يمنع ذلك بل هو أبلغ ، لأنه يدل على

(١) حديث معاوية القشيري أخرجه النسائي ، وسكت عنه أبو داود والمنذري ، وصححه الحاكم وابن حبان .

(٢) حديث معاذ أخرجه نحوه الطبراني في الصغير والأوسط عن ابن عمر مرفوعا ولفظه " لا ترفع العصا عن أهلك وأخفهم في الله عز وجل " قال في مجمع الزوائد وإسناده جيد .

(٣) قال الشوكاني : ويلحق بالزوج السيد بالنسبة إلى أمته التي يحل له وطؤها . ووقع في رواية للبخاري " وبعلمها حاضر " وهي أفيد لأن ابن حزم نقل عن أهل اللغة أن البعل اسم للزوج والسيد فإن ثبت وإلا كان السيد ملحقا بالزوج للاشتراك في المعنى .

تأكيد الأمر فيه فيكون على التحريم ، قال : وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت وحقه واجب على الفور فلا تفوته بالتطوع ، وإذا أراد الاستمتاع بها جاز ويفسد صومها . وظاهر التقييد بالشاهد أنه يجوز لها التطوع إذا كان الزوج غائبا فلو صامت وقدم في أثناء الصيام قيل : فله إفساد صومها ذلك من غير كراهة ، وفي معنى الغيبة أن يكون مريضا بحيث لا يستطيع الجماع . وحمل المهلب النهي المذكور على التنزيه فقال : هو من حسن المعاشرة ولها أن تفعل من غير الفرائض بغير إذنه ما لا يضره وليس له أن يبطل شيئا من طاعة الله إذا دخلت فيه بغير إذنه . قال الحافظ : وهو خلاف ظاهر الحديث ^(١) .

٢- القوامة للرجل وطاعة الزوجة له واجب ، ولا يمنع ذلك المشورة فقد استشار الرسول ﷺ أم سلمة في أمر يهيم المسلمين وآلمه كثيرا ، ولكن عند اختلاف الآراء فلا بد من أن يكون أحدهما قوله نافذ وهو الزوج ، ولكن أصحاب الشهوات يريدون تفلت المرأة ، وإخراجها من رعاية الأب والزوج . وأما المناداة بالمساواة والحرية ^(٢) ، فالجواب : أن الإسلام قد ساوى بينهما في الجزاء فقال تعالى : ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا﴾ ، ويشتركون في أمور كثيرة ، ومنها الحق في التعلم فتعلم ما تحتاجه ويتناسب مع طبيعتها ، فعن أبي سعيد الخدري قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله ، فقال : اجتمعن في يوم كذا وكذا ، في مكان كذا وكذا ، فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ، الحديث رواه البخاري . بل لقد قدم الأم في البر ، ولكنه فرق في أمور أخرى ، لما يلي :

١- اختلافهما في الخِلق والطبيعة فالمرأة يأتيها الحيض وله آثاره النفسية والبدنية ، والحمل وأتاعبه وقد وصفه الله تعالى بقوله : (وهنا على وهن) ^(٣) . فالأعمال الشاقة وما يحتاج لرفع

(١) انظر : نيل الأوطار للشوكاني .

(٢) فالمساواة قد تكون ظلما في بعض الأحيان ، والحرية لا بد لها من قيود ، والذي يصلح مطلبا عاما هو العدل (وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا) .

(٣) وانظر : بعض الفروق في الأحكام الشرعية في زاد المعاد .

الصوت كحل الخصومات ونحوها أعمال لا تناسبها ، بل توسم من امتهنتها بأنها مسترجلة .
ولذلك أعفيت من الجهاد ، ورحمة بها وحفظا لها منعت من تسلّم المناصب العليا . فعن أبي بكر
رضي الله عنه قال "لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال : لن يفلح قوم ولّوا
أمرهم امرأة" . رواه البخاري . وهذا لا يعني انتقاص المرأة فهذه المناصب العامة لا تناسب المرأة لما
تقتضيه من الخشونة والاختلاط الشديد بالرجال (١) .

٢- ولأن بنيتها لا تحتمل جميع الأعمال ولما تعانیه من أتعاب الحمل والحيض كما سبق ،
وللتفرغ لمنزلها أعفيت من بعض الأعباء المالية فجعل المهر والنفقة واجبان على الرجل : قال تعالى:
(لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها
سيجعل الله بعد عسر يسرا) وبناءً على هذا فقد اختلف نصيبهما في الميراث ، وفي بعض الأمور
المالية الأخرى (٢) .

(١) وأما الترشيح فهو وإن كان أخف حالا ويمكن أن يكون عن بعد لكنه لم يعهد ممارسة النساء للسياسة وليس ذلك
بواجب عليها ولا متوافق مع طبيعتها ، وأما عائشة (رضي الله عنها) فإنما أرادت الصلح وقد ندمت على ما حدث في
وقعة الجمل ونصحتها أم سلمة (رضي الله عنها) بعدم الخروج ، كما أنهما لم يستشارا في عهد الخلفاء الراشدين ، وما
روي عن الحنفية في تولي المرأة للقضاء فيما تكون شاهدة فيه فلم يمارس في أرض الواقع ولم يستحبه وإنما قالوا : لو
وليت وقضت نفذ حكمها مع الإثم على من ولاها ، وما روي عن الطبري فقال ابن العربي في أحكام القرآن
(٤٨٢/٣) : (ولم يصح ذلك عنه ، ولعله كما نقل عن أبي حنيفة أنها إنما تقضي فيما تشهد فيه ، وليس بأن تكون
قاضية على الإطلاق ، ولا بأس أن يكتب لها منشور بأن فلانة مقدمة على الحكم إلا في الدماء والنكاح ، وإنما ذلك
كسبيل التحكيم أو الاستنابة في القضية الواحدة .. وقد روي أن عمر قدم امرأة على حسة السوق ولم يصح ، فلا
تلتفتوا إليه ، فإنما هو من دسائس المبتدعة في الأحاديث) ، وأما المشاركة في القتال والتطبيب فالمرأة لا جهاد عليها ولم
تكن تكتب في ديوان الجهاد ولكنها تدافع عن نفسها بما تيسر إذا اعتدي عليها ، وتطبيب الجرحى من الرجال
للضرورة أو لقلة الرجال وانشغالهم ولا يكون في الحالات العادية فالأصل أن الرجل يطببه رجل والعكس بالعكس ،
فالمرأة مبنى أمرها على الحياء والستر ، وأما الشفاء فكانت تسكن في السوق ، وخبرها إن صح لا يعدو أن يكون تقدم
امرأة كبيرة في السن تكون عينا في السوق تجس له أخبار الناس ، كما قال ذلك ابن العربي في عارضة الحوذني
(١١٩/٩) ، وانظر : التراتيب الإدارية ، للكتاني (٢٨٦/١) ، وانظر : جوانب التعارض بين عنصر الأنوثة في المرأة
والعمل السياسي د/ عدنان باحارث ، والسلسلة الصحيحة (٥٤٩/٦) .

(٢) فلتغطية هذه الأعباء كان نصيب الرجل في الميراث أكثر فنظر إلى الحاجة ، حتى مع الرجل فقد جعل نصيب الابن أكبر
من نصيب الأب لأنه أكثر حاجة . ولأن نفع الرجل بالبدن وبالمال أكبر غالبا كانت ديته أكثر ، فموته أكثر تأثيرا
على من يعولهم ، ويتأثر المجتمع أيضا أكثر فإن الرجل يسد ما لا تسده المرأة من الجهاد والأعمال الشاقة ، وهو يشارك

٣- ومن سماتها العاطفة الجياشة التي تتغلب على العقل أحيانا ، وهذه العاطفة هي من جهة أخرى من مزاياها لأنها تدفعها للحنو على أطفالها والصبر عليهم ، وهي ذاتها التي تجذب الرجل وتكون مصدر قوة للمرأة ولذلك ففي الحديث (ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحدائكن) فهي مع هذا الضعف تذهب بلب الرجل الحازم ، فمن طبعها الرقة وحب التجمل قال تعالى : (أومن ينشئ في الحلية وهو في الخصام غير مبين) وهذا يدل على أن هذين الأمرين هما علامتان على الأنوثة : المبالغة في التجمل ، والرقة والنعومة ، ولدرء الفتنة وحفظ الأعراض أمرت بالحجاب ونهيت عن الخلوة بالرجل قال سبحانه (وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب) فالأصل : قرار المرأة في البيت وعمل الرجل خارجه . وعموما فعلاقة الرجل بالمرأة علاقة تكامل لا صراع فيسكن كل منهما للآخر ، وتتكامل العاطفة مع العقل ، ولا يعني ذلك نفي العقل عن المرأة ، أو نفي العاطفة عن الرجل ^(١) .

التعدد : حكمه : قيل سنة للأمر به في قوله تعالى (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) وأدنى أحوال الأمر الاستحباب ، ولفعل الرسول ﷺ وهو الأسوة . وقيل : مباح لدلالة التعليل في قوله تعالى : (ذلك أدنى أن لا تعولوا) أي : أن الاقتصار على واحدة أقرب لئلا تجوروا وتظلموا ، وأما الرسول ﷺ فإنه لم يتزوج على خديجة -رضي الله تعالى عنها- في حياتها ، مع أنه كان قد تزوجها في شبابه ﷺ ^(٢) .

حكيمته : لتلافي الطلاق للزوجة لأي سبب ، وأيضا هو حل للمطلقة والأرملة وأبنائهن ، وإن كان قد يسوء الزوجة الأولى ولكن العبرة بغلبة المصالح على المفاسد .

الآباء وحقوقهم : قال تعالى : (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما، واخفض

العاقلة في تحمل الدية ، فالنظر إلى المال والمنفعة ، ولذلك تساوا فيما هو أصعب وهو : القصاص . انظر : أعلام الموقعين (٢/١٦٨).

(١) وهذا ليس انتقاصا للمرأة فإنها تقدم فيما تبرع فيه كما في الحضانة (كما أن الإنسان عموما قد كرمه الله وفضله ومع ذلك فمن أوصافه الضعف والظلم والجهل) وجعل الولي حفاظاً على حيايتها وخشية من غلبة العاطفة على العقل عندها فجعل الولي ليساعدها في اختيار الأصلاح ، ولذلك إذا عجز عن أداء هذه المهمة أو عضلها سقطت ولايته .
(٢) انظر بعض الحكم في زواج النبي ﷺ بأكثر من واحدة في : فتح الباري (٩/١١٥) .

لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا} فقرن البر بالوالدين بعبادته سبحانه لأهميته ، ومن البر النفقة عليهما عند حاجتهما ، والتلطف معهما ، والإحسان إليهما حتى ولو لم يكونا مسلمين (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً) .

الأبناء وتربيتهم : الوالدان كل منهما راع ومسؤول عن رعيته قال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون } ، ويظهر في وصايا لقمان لابنه التي ذكرها الله تعالى في القرآن الكريم الحرص على مصلحته والرفق والرفقة . والأدب الحسن خير ما يعطي الأب لابنه ، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال : ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن ^(١) . فيريه على التعلق بالله (يا غلام إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك) ويعمق ذلك الصلاة قال سبحانه : (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للمتقوى) وفي الحديث : (مروا أبناءكم بالصلاة لسبع ، الحديث) .

ويعلمه ويعوده الآداب في نفسه ومع الآخرين كأداب الطعام : يا غلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك . والاستئذان ، ويفرق بينهم في المضاجع عند العاشرة . ويعودهم احترام الكبير قال ﷺ : ليس منا من لم يوقر كبيرا . وينبغي لكي يكون الأثر قويا أن يكون قدوة لهم ، وأن يتحجب إليهم ويكون قريبا منهم .

ومما ينبغي التربية عليه : الجد والصبر فلا ينبغي أن يتعود المسلم على الترف ، ففي حديث فضالة بن عبيد أنه قال : إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإفراه ^(٢) . قال ابن الأثير : هو كثرة التدنُّن والتنعُّم ، وقيل التوسُّع في المشرب والمطعم . وكان عمر ﷺ يحذر المسلمين من الترف ، ويأمرهم بأن يثبوا على الخيل وثبا ^(٣) . وقد كان رسول الله ﷺ متفائلا كثير التبسم ،

(١) رواه الترمذي ، والطبراني في الكبير ، وقال ابن حجر في هداية الرواة : مرسل ، وضعفه الألباني .

(٢) رواه أبو داود (٤١٦٠) ، والنسائي (٥٠٥٦) .

(٣) عن أبي عثمان النهدي أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر - ﷺ - معه ومع غلام لعتبة من أذربيجان بخبيص جيد صنعه في السلالي عليها اللبود فلما انتهى إلى عمر - ﷺ - كشف عمر عن الخبيص فقال عمر - ﷺ - : أيشبع

المسلمون في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول: اللهم لا، فقال عمر - رضي الله عنه - : لا أريد، وكتب إلى عتبة: أما بعد، فإنه ليس من كذك ولا من كد أريك، ولا من كد أمك، فأشيع من قبلك من المسلمين في رحالهم مما تشيع منه في رحلك، ثم قال: اتزروا، وارزدوا، وانتعلوا، وألقوا السراويلات، والخفاف، وارموا الأغراض، وألقوا الركب، وانزوا نزواً، وعليكم بالمعدية والعربية، وذروا التنعم، وزى العجم، وإياكم ولبس الحرير فإن رسول الله ﷺ قد نمانا عن لبس الحرير إلا هكذا، ووضع إصبعيه السبابة والوسطى. رواه البيهقي (١٢٨/١٠) واللفظ له، ورواه أحمد (٣٠١)، وأبو يعلى في المسند (٢١٣)، وابن أبي شيبة (١٧٠/٥) وزاد: فإن شر المهدي هدي العجم، ونسبه النووي في شرحه لمسلم (٤٧/١٤) إلى مسند أبي عوانة الإسفراني وغيره بإسناد صحيح، ورواه ابن حبان (٥٤٥٤) وفيه عنده زيادة: وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب، واخشوشنوا، واخولقوا، وهو كذلك عند أبي إسحاق إلا أنه قال: وتمعددوا واخشوشنوا. ورواه مسلم (٢٠٦٩) مختصراً وفيه: (وإياكم والتنعم، وزى أهل الشرك، ولبوس الحرير)، وانظر: نصب الراية (٢٢٦/٤)، والمقاصد الحسنة (١٩٥)، وكشف الخفاء (١٠١٨)، والسلسلة الضعيفة (٣٤١٧)، وانظر: القول التام في فضل الرمي بالسهم، للسخاوي. فكان عمر يربي المسلمين على الزهد وعدم الترف ويبدأ بنفسه وأهل بيته، وقال: أفكلما اشتهيت شيئاً اشتريتموه، وانظر تفسير الآية (٢٠) من سورة الأحقاف في جامع القرطبي، والدر المنثور، وضعيف الترغيب (١٩١٩)، وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٧٩/٣)، وسيرة عمر لابن الجوزي (ص ١١٩). ولا يعني هذا تحريم ما أحل الله، انظر: تفسير الآية (٣٢) من سورة الأعراف، وفتح الباري (١٠٦/٩).

وكان يريهم على العزة والاعتزاز بالإسلام فقد قال: (إننا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله) انظر: البداية والنهاية في أحداث سنة (١٥)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢٨٩٣)، وقال في أهل الذمة: لا تؤمنوهم وقد حوغمهم الله، ولا تقربوهم وقد أبعدهم الله، ولا تعزوهم وقد أذلهم الله. رواه البيهقي (١٢٧/١٠)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٦٣٠).

وكان يريهم على الاعتزاز باللغة العربية، فقد كتب إلى أبي موسى: أما بعد، فتفقهوا في السنة، وتفقهوا في العربية (رواه عن عمر بن زيد: ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥١٤١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٢٢٨)). وعن نافع عن ابن عمر أنه كان يضرب ولده على اللحن. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥١٤٠، ٢٩٣٣٢)، والبحاري في الأدب المفرد (٩١١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٢٢٩)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٩١، ١٠٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٧٦). ونهى عن تعلم غير العربية لغير حاجة فقال: (لا تعلموا رطانة الأعاجم) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٤/٩)، وعبد الرزاق في المصنف (١٦٠٩) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٢٨١)، وإسناده صحيح، انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٥/١)، ومجموع الفتاوى (٣٢٥/٢٥، ٣٣١)، وأحكام أهل الذمة (١٢٤٧/٣). وقد قال العلماء: إن اعتياد الخطاب بغير اللغة العربية مكروه، انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٤٦٨/١). وانظر: المدونة (٦٣/١)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٤١٧/٣). وكان يريهم على التواضع، والصدق في العمل وينهى عن السؤال عن المتشابه والتكلف، وكان يفاضل بين الناس في العطاء وغيره ويقدمهم في الدخول عليه بالسبق إلى الإسلام والعمل الصالح، وكان يصف بلال رضي الله عنه بأنه سيدنا.

وكان يمزح ولا يقول إلا حقا ، ومع ذلك كان قليل الضحك ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعا ^(١) ضاحكا حتى أرى منه لهواته ، إنما كان يتبسم ، متفق عليه . وحذر الإسلام من كل ما يضعف الإيمان والإرادة والهمة كالغناء ، وهذه نبذة عن حكم الغناء وبعض آثاره :

١- بعض الأدلة على تحريم الغناء بالآلات الطرب :

الدليل الأول : عن أبي عامر - أو أبي مالك - الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول : ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم والخمر والمعازف . ولينزلن أقوام إلى جنب علم ، يروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم حاجة ^(٢) ، فيقولون : ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله ، ويضع العلم ، ويمسخ آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة . رواه البخاري في صحيحه ^(٣) معلقاً بصيغة الجزم محتجاً به ^(٤) .

ووجه الدلالة منه : أن المعازف هي : آلات اللهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك ،

(١) مستجمعا : أي مبالغاً في الضحك ، يقال : استجمع السيل إذا اجتمع من كل موضع .

(٢) (أي طالب حاجة).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ٥٣/١٠ .

(٤) فهو صحيح ، وانظر كلام ابن تيمية في الاستقامة (٢٩٤/١) .

وقد جازف ابن حزم -رحمه الله- فضعف الحديث بحجة أنه معلق ، والمعلق من أنواع المنقطع .
والرد عليه من وجوه :

أحدها : أنه وإن كانت صورته صورة التعليق لكن هذا ليس منها ، لأن البخاري قد لقي هشام بن عمار وسمع منه ، فإذا قال : قال هشام فهو بمنزلة قوله عن ، وانظر كلام ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث ص ٤٢ .

الثاني : أنه لو لم يسمع منه فهو لم يستجز الجزم به عنه إلا وقد صح عنه أنه حدث به ، وهذا كثيرا ما يكون لكثرة من رواه عنه عن ذلك الشيخ وشهرته ، فالبخاري أبعد خلق الله من التدليس .

الثالث : أنه أدخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجا به ، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك .

الرابع : أنه علقه بصيغة الجزم دون صيغة التمریض ، فإنه إذا توقف في الحديث أو لم يكن على شرطه يقول : ويروى عن رسول الله ويذكر عنه ونحو ذلك ، فإذا قال : قال رسول الله فقد جزم ، وقطع بإضافته إليه .

الخامس : على فرض أنه منقطع عند البخاري فقد وصله آخرون بأسانيد صحيحة ، فقد وصله ابن حبان في صحيحه (٦٧١٩) والطبراني في معجمه الكبير (٣٤١٧) وغيرهم ، ثم إنه لم ينفرد به هو وشيخه (صدقة بن خالد) فقد توبعا .

وانظر : إغاثة اللهفان ١ / ٢٦٠ ، وتحريم آلات الطرب ص ٣٩ .

ولو كانت حلالاً لما ذمهم على استحلالها ، ولما قرن استحلالها بمحرم .

الدليل الثاني : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة ، زممار عند نعمة ، ورنة عند مصيبة . رواه البزار ^(١) .

الدليل الثالث : عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله حرم عليّ - أو حرم - الخمر ، والميسر ، والكوبة ، وكل مسكر حرام ، قال سفيان : قلت لعلي بن بذيمة : (ما الكوبة ؟) قال : (الطبل) ^(٢) .

وقد روى الخلال في كتابه (الأمر بالمعروف) عن الإمام أحمد (رحمه الله) أنه قال : وأكره الطبل ، وهي الكوبة ، نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الدليل الرابع : أقوال الصحابة :

- فقد قال ابن عباس في قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذابٌ مهين) نزلت في الغناء وأشباهه ^(٣) .

- وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لما سئل عن هذه الآية : هو الغناء والذي لا إله إلا هو ، يرددها ثلاث مرات ^(٤) .

(١) في مسنده (كما في كشف الأستار ٧٩٥) وقال : لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد . وقال المنذري وتبعه الهيثمي : رجاله ثقات ، لكن شبيب بن بشر مختلف فيه أهـ. ولكن شبيب بن بشر لم ينفرد به فقد توبع ، تابعه عيسى بن طهمان عن أنس رواه ابن السماك في (الأول من حديثه - مخطوط - وانظر : تحريم آلات الطرب للألباني رحمه الله ص ٥٢) . وله أيضاً شاهد عن عبد الرحمن بن عوف رواه الحاكم (٤٠/٤) والبيهقي (٦٩/٤) ، ورواه الترمذي عن جابر مختصراً (رقم ١٠٠٥) وقال : (حديث حسن) ، وأقره الزيلعي في نصب الراية (٨٤/٤) وابن القيم في الإغائة (٢٥٤/١) .

(٢) رواه أبو داود (٣٦٩٦) وأحمد في المسند (٢٤٧٦) ، والطبراني في الكبير (١٢٥٩٨ ، ١٢٥٩٩) ، ورواه أيضاً عن ابن عباس من طريق آخر بدون الزيادة : أحمد (٢٦٦٥) والطبراني (١٢٦٠١) والبيهقي (٢١٣/١٠ - ٢٢١) وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند في الموضعين (٤/١٥٨ ، ٢١٨) .

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٦٥) وابن أبي شيبة (٣١٠/٠٦) وابن جرير في التفسير (٤٠/٢١) والبيهقي في السنن (٢٢١/١٠ ، ٢٢٣) من طرق عنه .

(٤) رواه ابن أبي شيبة وابن جرير والحاكم (٤١١/٢) وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وصححه ابن القيم .

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/٢٤٠ ، ٢٤١) :

(إذا عرف هذا فأهل الغناء ومستمعوه لهم نصيب من هذا الذم بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن وإن لم ينالوا جميعه ، فإن الآيات تضمنت ذم من استبدل لهو الحديث بالقرآن ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا وإذا يتلى عليه القرآن ولى مستكبرا كأن لم يسمعه كأن في أذنيه وقرا وهو الثقل والصمم وإذا علم منه شيئا استهزأ به فمجموع هذا لا يقع إلا من أعظم الناس كفرا ، وإن وقع بعضه للمغنين ومستمعهم فلهم حصة ونصيب من هذا الذم يوضحه أنك لا تجد أحدا عني بالغناء وسماع آلاته إلا وفيه ضلال عن طريق الهدى علما وعملا ، وفيه رغبة عن استماع القرآن إلى استماع الغناء بحيث إذا عرض له سماع الغناء وسماع القرآن عدل عن هذا إلى ذاك ، وثقل عليه سماع القرآن ، وربما حمله الحال على أن يسكت القاريء ويستطيل قراءته ، ويستزيد المغني ويستقصر نوبته ، وأقل ما في هذا أن يناله نصيب وافر من هذا الذم إن لم يحظ به جميعه ، والكلام في هذا مع من قلبه بعض حياة يحس بها ، فأما من مات قلبه وعظمت فتنته فقد سد على نفسه طريق النصيحة (ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم) المائة (٤١) .

٢- شبهات البيهين للغناء (مطلقاً) وجوابها :

١- عن عائشة -رضي الله عنها- قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان (وفي رواية : قينتان) (من جواري الأنصار، أيام منى ، تدفغان وتضربان) تغنيان بغناء الأنصار يوم بعث (وليسا بمغنيتين) فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر (والنبي متغشٍ بثوبه) فانتهرني (وفي رواية : فانتهرهما) وقال : مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ ، فأقبل عليه رسول الله عليه السلام (فكشف عن وجهه) فقال : دعهما (يا أبا بكر فإن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا) فلما غفل غمزتهما فخرجتا . متفق عليه .

والجواب :

أنه لا دلالة فيه على جواز الغناء مطلقاً ، فإنه وقع من جاريتين صغيرتين وبالدف فقط ، قال ابن الجوزي في التلبيس ١/٢٣٩ : والظاهر من هاتين الجاريتين صغر السن ، لأن عائشة كانت صغيرة السن ، وكان رسول الله ﷺ يسرّب إليها الجواري فيلعبن معها أهـ ، ثم إن الرسول

ﷺ لم ينكر على أبي بكر قوله : (مزماره الشيطان عند رسول الله) وإنما بين أنه مستثنى لأنه يوم عيد .

٢- عن نافع مولى ابن عمر ، أن ابن عمر رضي الله عنه سمع صوت زمارة راع ، فوضع إصبعيه في أذنيه ، وعدل راحلته عن الطريق ، وهو يقول : يا نافع أسمع ؟ فأقول : نعم ، فيمضي حتى قلت : لا ، فوضع يديه وأعاد راحلته إلى الطريق ، وقال : رأيت رسول الله ﷺ وسمع صوت زمارة راعٍ فصنع مثل هذا . رواه أحمد (٤٥٣٥) .

فقالوا : هاهو ابن عمر يخبر أن رسول الله ﷺ سمع زمارة راعٍ فوضع إصبعيه في أذنيه ، ولم يأمر ابن عمر بذلك ، ولم ينكر على الراعي .

والجواب :

أن هناك فرقاً بين السماع والاستماع ، فالسماع لا إثم فيه ، ولذلك لم يأمر النبي ﷺ ابن عمر بسد أذنيه ، وإنما عدل عن الطريق طلباً للأفضل والأكمل ^(١) . وأما تقرير الراعي فلا يدل على إباحته لأنها قضية عين ، فلعله سمعه بلا رؤية ، أو بعيداً منه على رأس جبل ، أو مكان لا يمكن الوصول إليه ، أو لعل الراعي لم يكن مكلفاً ، فلم يتعين الإنكار عليه ^(٢) .

٣- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ :

"خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ اضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالذُّفِّ وَأَتَعَنَّى . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ كُنْتَ نَذَرْتَ فَاضْرِبِي وَإِلَّا فَلَا ، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ قَالَ : فَجَعَلَتْ دَفَهَا خَلْفَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الذُّفَّ" . رواه أحمد والترمذي وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

(١) الفتاوى ١١/٥٦٧ .

(٢) عون المعبود ٤/٤٣٥ .

صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَائِشَةَ.

فَقَالُوا : قَدْ غَنَتِ الْجَارِيتَانِ وَضَرَبْنَا بِالْدَفِّ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ .

والجواب :

أن الضرب بالدف يجوز للنساء في العرس^(١) ، والعيد ، والختان ، وقدم الغائب ، واختلف في قياس غيرها عليها . وقد ترجم لهذا الحديث في منتقى الأخبار بقوله (باب ضرب النساء بالدف لقدم الغائب وما في معناه) ، وأما كيف أنه وافقها على الوفاء بنذرهما مع أنه ليس بنذر طاعة فقال الخطابي في معالم السنن ٤/٣٨٢ : (ضرب الدف ليس مما يُعد في باب الطاعات التي يتعلق بها النذور ، وأحسن حاله أن يكون من باب المباح ، غير أنه لما اتصل بإظهار الفرح بسلامة مقدم رسول الله ﷺ حين قدم المدينة من بعض غزواته ، وكانت فيه مساءة الكفار ، وإرغام المنافقين صار فعله كبعض القرب التي من نوافل الطاعات ، ولهذا أُبيح ضرب الدف).

٣- حكمة تحريم الغناء :

إنما حرم الغناء سداً لذريعة الفساد ولضرره على القلب ، قال ابن مسعود ﷺ : الغناء يثبت النفاق في القلب . رواه البيهقي (١٠/٢٢٣) :

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠) : (فإن قيل : فما وجه إنباته للنفاق في القلب من بين سائر المعاصي ، قيل : هذا من أدل شيء على فقه الصحابة في أحوال القلوب وأعمالها ، ومعرفتهم بأدويتها وأدوائها ، وأنهم هم أطباء القلوب دون المنحرفين عن طريقتهم الذين داووا أمراض القلوب بأعظم أدوائها ، فكانوا كالمداوي من السقم بالسم القاتل... ثم قال : فاعلم أن للغناء خواص لها تأثير في صيغ القلب بالنفاق ونباته فيه كنبات الزرع بالماء ، فمن خواصه : أنه يلهي القلب ويصدّه عن فهم القرآن وتدبره والعمل بما فيه ، فإن القرآن

(١) ومما يدل على جواز الضرب بالدف في النكاح للنساء ، حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت : جاء النبي ﷺ فدخل حين بنى علي ، فجلس على فراشي كمجلسك مني ، فجعلت جويزات لنا يضرين بالدف الحديث رواه البخاري (٤٨٥٢) ، وعن محمد بن حاطب الجمحي قال : قال رسول الله ﷺ : فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت . رواه الترمذي (١٠٨٨) وقال : حديث حسن ، ورواه أيضاً : النسائي (٣٣٦٩) وابن ماجه (١٨٩٦) وأحمد (١٥٤٨٩ ، ١٨٣٠٥) وزادوا : في النكاح . وهناك أحاديث أخرى ، وانظر الإرواء ، الحديث رقم (١٩٩٥).

والغناء لا يجتمعان في القلب أبدا لما بينهما من التضاد فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى ويأمر بالعفة ومجانبة شهوات النفوس وأسباب الغي ، وينهى عن اتباع خطوات الشيطان ، والغناء يأمر بضد ذلك كله ، ويجسسه ، ويهيج النفوس إلى شهوات الغي ، فيثير كامنها ويزعج قاطناتها ، ويحركها إلى كل قبيح ، ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح ، فهو والخمر رضيعا لبان وفي تهيجهما على القبائح فرسا رهان ، فإنه صنو الخمر ورضيعه ونائبه وحليفه وخذينه وصديقه ، عقد الشيطان بينهما عقد الإخاء الذي لا يفسخ ، وأحكم بينهما شريعة الوفاء التي لا تنسخ ، وهو جاسوس القلب ، وسارق المروءة ، وسوس العقل ، يتغلغل في مكامن القلوب ، ويطلع على سرائر الأفئدة ، ويدب إلى محل التخيل فيثير ما فيه من الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة والرعوننة والحماقة ، فبينما ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام وحلاوة القرآن ، فإذا استمع الغناء ومال إليه نقص عقله ، وقل حياؤه ، وذهبت مروءته ، وفارقه بهاؤه ، وتخلى عنه وقاره ، وفرح به شيطانه ، وشكا إلى الله تعالى إيمانه ، وثقل عليه قرآنه وقال : يا رب لا تجمع بيني وبين قرآن عدوك في صدر واحد ، فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه ، وأبدى من سره ما كان يكتمه ، وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة الكلام ، والكذب ، والزهزهة والفرقة بالأصابع فيميل برأسه ويهز منكبيه ويضرب الأرض برجليه ويدق على أم رأسه بيديه ويثب وثبات الدعباب ويدور دوران الحمار حول الدولاب ويصفق بيديه تصفيق النسوان ويجور من الوجد ولا كخوار الثيران وتارة يتأوه تأوه الحزين وتارة يزعم زعقات المجانين ... وقال بعض العارفين : السماع يورث النفاق في قوم ، والعناد في قوم ، والكذب في قوم ، والفجور في قوم ، والرعوننة في قوم ، وأكثر ما يورث : عشق الصور واستحسان الفواحش ، وإدمانه يثقل القرآن على القلب ، ويكرهه إلى سماعه بالخاصية ، وإن لم يكن هذا نفاقا فما للنفاق حقيقة ، وسر المسألة أنه قرآن الشيطان كما سيأتي ، فلا يجتمع هو وقرآن الرحمن في قلب أبدا ، وأيضا فإن أساس النفاق أن يخالف الظاهر الباطن وصاحب الغناء بين أمرين إما أن يتهتك فيكون فاجرا ، أو يظهر النسك فيكون منافقا ، فإنه يظهر الرغبة في الله والدار الآخرة وقلبه يغلي بالشهوات ومحبة ما يكرهه الله ورسوله ، من أصوات المعازف وآلات اللهو وما يدعو إليه الغناء ويهيجه فقلبه بذلك معمور وهو من محبة ما يحبه الله ورسوله وكراهة ما يكرهه ففر وهذا محض النفاق ، وأيضا فإن

الإيمان (قول وعمل) قول بالحق وعمل بالطاعة ، وهذا ينبت على الذكر وتلاوة القرآن ، والنفاق (قول الباطل وعمل البغي) وهذا ينبت على الغناء ، وأيضا فمن علامات النفاق قلة ذكر الله والكسل عند القيام إلى الصلاة ونقر الصلاة ، وقل أن تجد مفتونا بالغناء إلا وهذا وصفه ، وأيضا فإن النفاق مؤسس على الكذب والغناء من أكذب الشعر فإنه يحسن القبيح ويزينه ويأمر به ويقبح الحسن ويزهد فيه وذلك عين النفاق ، وأيضا فإن النفاق غش ومكر وخداع والغناء مؤسس على ذلك ، وأيضا فإن المنافق يفسد من حيث يظن أنه يصلح كما أخبر الله سبحانه بذلك عن المنافقين وصاحب السماع يفسد قلبه وحاله من حيث يظن أنه يصلحه والمغني يدعو القلوب إلى فتنة الشهوات ، والمنافق يدعوها إلى فتنة الشبهات ، قال الضحاك : الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب ، وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده :ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم : أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب ، كما ينبت العشب على الماء) . وإذا شعر مستمع الغناء بطرب شديد فقد يتلبس به الجن في تلك الحال ، وأما ما يشعر به من نشوة فإنها نشوة مؤقتة سرعان ما تزول فيعقبها همٌّ وحزنٌ يحاول إزالته بالاستماع مرةً أخرى ويكرر ذلك فيكون كمن يعالج الداء بالداء ، وهذا بخلاف من يستمع لكلام الله ويقرؤه فإنه يشعر براحةٍ وطمأنينة ، يقول الله تعالى : (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا تَفْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ) الزمر (٢٣).

- النشيد والغناء بدون آلة : النشيد إما أن يكون كالحدا وهو معلوم عند العرب فهذا مباح ، وإما أن يصاحبه محرم كالمعازف فهذا حرام ، أو يتخذ عبادة وقرية فهذا بدعة . أما الحدا فجائز ، قال ابن عبد البر : لا خلاف في إباحة الحدا واستماعه ، ومن أوهم كلامه نقل خلافٍ فيه فهو شاذ أو مؤول على حالةٍ يخشى منها شيء غير لائق أ.هـ . وقال ابن قدامة : (وأما الحدا فلا بأس به في فعله واستماعه ، وكذلك نشيد الأعراب ، وسائر أنواع الإنشاد ما لم يخرج إلى حد الغناء) ^(١) .

(١) المغني ٤٧/١٢ بتصرف يسير .

٤- أدلة جواز الحداء :

١- عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وُعدك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امريء مصبّح في أهله * والموت أدنى من شرك نعله

وكان بلال إذا أقلعت عنه تغنى فقال :

ألا ليت شعري هل أبيتُّ ليلة * بوادٍ وحوالي إذخـر وجليل

وهل أردن يوماً مياه مجنّنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل

اللهم اخز عتبة بن ربيعة وأمّية بن خلف كما أخرجونا من مكة . رواه أحمد (٢٤٥٧٦) بسند صحيح ، وهو في الصحيحين وغيرهما دون قوله (تغنى) ، وهو مخرج في السلسلة الصحيحة (٢٥٨٤).

٢- قال السائب بن يزيد : بينا نحن مع عبد الرحمن بن عوف في طريق الحج ، ونحن نؤم مكة اعتزل عبد الرحمن ﷺ الطريق ، ثم قال لرباح بن المغترف : غنّنا يا أبا حسان ، وكان يُحسن النّصّب ، فبينما رباح يغنيهم أدركهم عمر بن الخطاب ﷺ في خلافته ، فقال : ما هذا ؟ فقال عبد الرحمن : ما بأس بهذا ، نلهو به ونقصّر عنا ، فقال عمر ﷺ : فإن كنت آخذاً ، فعليك بشعر ضرار بن الخطاب ، وضرار رجل من بني محارب بن فهر . أخرجه البيهقي (٢٢٤/١٠) بإسناد جيد ، وقال : (و)النصّب) ضرب من أغاني الأعراب ، وهو يشبه الحداء ، قاله أبو عبيد الهروي) . وفي القاموس : (نصب العرب : ضرب من مغانيها أرق من الحداء) .

٣- وعن وهب بن كيسان قال : قال عبد الله بن الزبير -وكان متكئاً- : (تغنى بلال !) قال : فقال له رجل : (تغنى !؟) ، فاستوى جالساً ، ثم قال : (وأي رجل من المهاجرين لم أسمعته يتغنى النصب ؟) ^(١) . قال ابن الجوزي في تلبس إبليس ص ٢٣٧ - ٢٤١ : (وقد تكلم الناس في الغناء فأطالوا فمنهم من حرمه ومنهم من أباحه من غير كراهة ، ومنهم من كرهه مع الإباحة . وفصل الخطاب أن نقول : ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ، ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو

(١) رواه عبد الرزاق مختصراً (١٩٧٤١) ، والبيهقي (٢٣٠/١٠) والسياق له ، وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

غير ذلك ، والغناء يطلق على أشياء : منها غناء الحجيج في الطرقات ، فإن أقواماً من الأعاجم يقدمون للحج فينشدون في الطرقات أشعاراً يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام ... فسماع تلك الأشعار مباح ، وليس إنشادهم إياها مما يطرب ، ويخرج عن الاعتدال . وفي معنى هؤلاء : الغزاة ، فإنهم ينشدون أشعاراً يجرضون بها على الغزو . وفي معنى هذا إنشاد المبارزين للقتال للأشعار تفاحراً عند النزال . وفي معنى أشعار الهداة في طريق مكة كقول قائلهم :

بشّرها دليلها وقالاً غداً ترين الطلح والجبالا

وهذا يحرك الإبل والآدمي ، إلا أن ذلك التحريك لا يوجب الطرب المخرج عن حد الاعتدال . وقد كان لرسول الله ﷺ حادٍ يقال له : (أنجشة) ، فتُعنق الإبل ^(١) فقال رسول الله ﷺ : (يا أنجشة ! رويدك سوقاً بالقوارير) ^(٢) ، وفي حديث سلمة بن الأكوع قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع : ألا تسمعنا من هنيئاتك ؟ قال : وكان عامر رجلاً شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا **** ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اقتفينا **** وثبت الأقدام إن لاقينا

فقال رسول الله ﷺ : من هذا السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع ، فقال : يرحمه الله ^(٣) . وقد روينا عن الشافعي رحمه الله أنه قال (أما استماع الهداء ونشيد الأعراب فلا بأس به) انتهى ملخصاً . وقال الإمام الشاطبي (٣٦٨/١) : (ومن ذلك أشعار يُنشدُها المتزهّدون بتطريب وتلحين تزجج القلوب إلى ذكر الآخرة ، ويسمونها (الزهديات) كقول بعضهم :

يا غادياً في غفلةٍ ورائحاً إلى متى تستحسن القبائحا
وكم إلى كم لا تخاف موقفا يستنطق الله به الجوارحاً
يا عجباً منك وأنت تبصر كيف تجنّب الطريق الواضحا

(١) أي : تسرع .

(٢) أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أنس .

(٣) متفق عليه .

فهذا مباح ، وإلى مثله أشار أحمد في الإباحة .

ثم روى ابن الجوزي (ص ٢٤٠) بسنده عن أبي حامد الخُلُقاني أنه قال : قلت لأحمد بن حنبل : يا أبا عبد الله هذه القصائد الرِّقاق التي في ذكر الجنة والنَّار أيُّ شيءٍ تقول فيها ؟ فقال : مثل : أي شيءٍ ؟ قلت : يقولون :

إذا ما قال لي ربي أما استحييت تعصيني
وأنخفي الذنب من خلقي وبالعصيان تأتيني؟!

فقال : أعد عليّ ، فأعدت عليه ، فقام ودخل بيته ، وردّ الباب ، فسمعت نحيبه من داخل البيت وهو يقول : (فذكر البيتين) . ثم ذكر الإمام الشاطبي قصة أخرى فيها شعر من هذا القبيل ، ثم قال : (٣٧٠/١) : (وهذا وما أشبهه كان فعل القوم ، وهم مع ذلك لم يقتصروا في التنشيط للنفوس ، ولا الوعظ على مجرد الشعر ، بل وعظوا أنفسهم بكل موعظة ، ولا كانوا يستحضرون لذكر الأشعار المغنين ، إذ لم يكن ذلك من طلباتهم ، ولا كان عندهم من الغناء المستعمل في أزماننا شيء ، وإنما دخل في الإسلام بعدهم حين خالط العجم المسلمين)

٥- شروط جواز الأناشيد :

إذا كانت مثل الحداء الذي كانت تعرفه العرب بحيث تكون بتطريب وترجيع يسيرين فلا بأس بها ، ويعرف ذلك بأن تتوفر فيها الشروط التالية :

١- عدم التشبه بالفساق في حركاتهم : فعن علقمة مولاة عائشة ، أن بنات أخي عائشة رضي الله عنها خفضن ، فألمن ذلك ، فقيل لعائشة : يا أم المؤمنين ألا ندعو لهن من يلهيهن ؟ قالت : بلى ، قالت : فأرسل إلى فلان المغني فأتاهم ، فمرت به عائشة رضي الله عنها في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طربا ، وكان ذا شعرٍ كثير ، فقالت عائشة رضي الله عنها : أف شيطان أخرجوه أخرجوه ، فأخرجوه . رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٢٣/١٠ ، ٢٢٤) ، والبحاري مختصراً في الأدب المفرد (١٢٤٧) بسند حسن .

٢- ألا تشتمل على محرم :

كأن تصحبها معازف ، أو دف لما فيه من التشبه بالنساء ، أو أن تحتوي كلماتها على محذور .

٣ - ألا تكون بألحان تشبه ألحان وغناء الفساق : قال الشاطبي (رحمه الله) في الاعتصام (٣٦٨/١) بعد أن أشار إلى حديث أنجشة وهو في صدد الرد على بعض الصوفيين : (وهذا حسن ، لكن العرب لم يكن لها من تحسين النغمات ما يجري مجرى ما الناس عليه اليوم ، بل كانوا ينشدون الشعر مطلقاً ، ومن غير أن يتعلموا هذه الترجيعات التي حدثت بعدهم ، بل كانوا يرققون الصوت ويُمططونه على وجه يليق بأمية العرب الذين لم يعرفوا صنائع الموسيقى ، فلم يكن فيه إلذاذ ولا إطراب يلهي ، وإنما كان لهم شيء من النشاط ، كما كان عبد الله بن رواحة يحدو بين يدي رسول الله ﷺ ، كما كان الأنصار يقولون عند حفر الخندق :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيننا أبدا

فيجيهم ﷺ بقوله :

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة

ثم قال الشاطبي : (فأما الأشعار التي ينشدها المغنون المتهيئون للغناء ، يصفون فيها المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرّك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ، ويشير كامنها من حبّ اللهو ، وهو الغناء المعروف في هذا الزمان ... وقد أخرجوا لهذه الأغاني ألحاناً مختلفة ، كلّها تُخرج سامعها عن حيّز الاعتدال ، وتشير حب الهوى ، ولهم شيء يسمونه (البسيط) يزعج القلوب عن مهل ، ثمّ يأتون بالنشيد بعده ، فيجمع القلوب ، وقد أضافوا إلى ذلك ضرب القضيبي والإيقاع به على وفق الإنشاد ، والدفّ بالجلجل ، والشبابة النائبة عن الزمر) . وقال ابن الجوزي كما سبق: فسماع تلك الأشعار مباح ، وليس إنشادهم إياها مما يطرب ، ويخرج عن الاعتدال) .

٤ - عدم الإكثار منها أو اتخاذها مهنة وإنما تكون أحياناً للترويح عن النفس أو للتنشيط:

وقد ترجم البيهقي لبعض الأحاديث والآثار الواردة بقوله (باب الرجل لا ينسب نفسه إلى الغناء، ولا يؤتى لذلك ، ولا يأتي عليه ، وإنما يعرف بأنه يطرب في الحال فيترنم فيها) . وقال النووي رحمه الله عند شرحه لحديث عائشة : (وقولها : ليستا بمغنياتين ، معناه : ليس الغناء عادة لهما ولا هما معروفتان به).

٥ - ألا تتخذ ديناً وقربة فتتشد في المساجد قبل الأذان مثلاً أو في المناسبات الدينية ، بنية

التقرب بها أو باستماعها : لأنها تكون حينئذ بدعة ، قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : (تركت

بالعراق شيئاً يقال له التغيير أحدثته الزنادقة ، يصدّون الناس عن القرآن) . والتغيير : شعر يزهّد في الدنيا ، يغني به مغنٍ ، فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه ، كما قاله ابن القيم وغيره . وسئل عنه الإمام أحمد ؟ فقال : (بدعة) ، وفي رواية : (فكرهه ، ونهى عن استماعه) وقال : (إذا رأيت إنساناً منهم في طريق فخذ في طريق أخرى) . وقال ابن تيمية رحمه الله ٥٦٥/١١ : (وقد عُرف بالاضطرار من دين الإسلام أن النبي ﷺ لم يشرع لصالح أمتهم وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحنة ، مع ضرب بالكفّ ، أو ضرب بالقضيب ، أو الدفّ ، كما لم يُبح لأحد أن يخرج عن متابعتهم واتباع ما جاء من الكتاب والحكمة ، لا في باطن الأمر ، ولا في ظاهره ، ولا لعامي ولا لخاصي) . وقال القاضي أبو الطيب الطبري رحمه الله : (وهذه الطائفة مخالفة لجماعة المسلمين ، لأنهم جعلوا الغناء ديناً وطاعة ، ورأت إعلانه في المساجد والجوامع ، وسائر البقاع الشريفة والمشاهد الكريمة) . وقال الطرطوشي رحمه الله : (مذهب الصوفية هذا بطالة وضلالة ، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأما الرقص والتواجد ، فأول من أحدثه أصحاب السامريّ لما اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار ، فأتوا يرقصون حوله ، ويتواجدون ، وهو - أي : الرقص - دين الكفار وعباد العجل ، وإنما كان مجلس النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار ، فينبغي للسلطان ونوّابه أن يمنعوهم من الحضور في المساجد وغيرها ، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم ، ولا يُعينهم على باطلهم ، هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم من أئمة المسلمين) . وقال القرطبي : (وأما ما ابتدعه الصوفية في ذلك ، فمن قبيل ما لا يُختلف في تحريمه ، لكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممّن ينسب للخير ، حتى لقد ظهرت في كثير منهم فعلات الجانين والصبيان ، حتى رقصوا بحركات متطابقة ، وتقطيعات متلاحقة ، وانتهى التواضع بقوم إلى أن جعلوها من باب القرب وصالح الأعمال ، وأن ذلك يُثمر سنيّ الأحوال ، وهذا على التحقيق من آثار الزنادقة ، وقول أهل المخرقة ، والله تعالى المستعان) وأما تسمية الأناشيد بالإسلامية فلا يجعلها بدعة إذا لم يكن المراد بها العبادة ، وإنما أريد بقولنا : إسلامية أي أنها : مباحة ، لتميزها عن الأغاني المحرمة ^(١) .

(١) بعض المراجع في هذا الموضوع : ١- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان لابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى .

النظام الخلقى في الإسلام

الخلق في اللغة يطلق على الدين والطبع والسجية .

واصطلاحا هو : الصفة التي ترسخ في أعماق النفس بحيث تصبح سجية تنبعث منها الأفعال بيسر وسهولة ، وتصعب مخالفتها وتغييرها ، ويستحق الموصوف بها المدح أو الذم .

ويسمى الخلق الحسن بالأدب . والأدب من المأدبة وهي : الدعوة إلى الطعام ، سمي بذلك لأنه يدعى إليه ، وآداب النفوس الظاهر تتحقق باستعمال ما يحمد قولاً وفعلاً .

قال الحسن : الخلق الحسن هو : بسط الوجه ، وبذل الندى ، وكف الأذى .

بسط الوجه : أي طلاقته ، لحديث : تبسمك في وجه أخيك صدقة .

بذل الندى أي : الإحسان إلى الآخرين ، وفي الحديث : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، وفي الحديث الآخر : اتقوا النار ولو بشق تمرة . ومن ذلك الكلام اللين .

كف الأذى : لحديث : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده . وذلك يوجب ترك الغيبة والتجسس والسباب وغيرها .

آية جامعة : روى البخاري عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه في قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس .

أنواع الأخلاق :

١- سبعية كالغضب .

٢- بهيمية كالأكل والجماع .

٣- وملكية أو ملائكية كالصدق والصبر ^(١) .

٢- الاعتصام للشاطبي رحمه الله تعالى . ٣- تحريم آلات الطرب ، محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى .

٤- حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية لصالح بن أحمد الغزالي .

(١) - انظر : الحدود الأنيقة ص ٧٦ ، ومدارج السالكين (١/٤٠٠) ، وروضة المحبين (١/٢٥٩) ، وطبقات الشافعية (١٠/٣٦١) ، وتهذيب الأخلاق لابن مسكويه .

أهمية الأخلاق ومنزلتها :

مما يدل على أهميتها : الأجر العظيم عليها ، وعظم منزلة صاحبها من حيث كمال الإيمان وقربه من الرسول ﷺ ، وأيضا لعظيم أثر الأخلاق في اكتساب محبة الخلق . فعن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعا : إن الرجل ليلعب بحسن خلقه درجة الصائم القائم ، أخرجه أبو داود ، وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا : إن من خيركم أحسنكم خلقا ، رواه البخاري . وقال : إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحسنكم أخلاقا ، وإن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة : الثرثارون ، والمتشدقون ، والمتفيهقون ^(١) . رواه الترمذي وحسنه . وفي الحديث الآخر : أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا . رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه . وقال ﷺ : إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه ، وحسن الخلق . رواه البزار بسند حسن عن أبي هريرة .

ومن الأحاديث الدالة على أهميتها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق ، تفرد به أحمد ، ورواه الحافظ أبو بكر الخرائطي في كتابه فقال : وإنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق .

خلق الرسول ﷺ :

قال تعالى : (وإنك لعلی خلق عظیم) قال العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى (وإنك لعلی خلق عظیم) يعني : وإنك لعلی دين عظیم وهو الإسلام ، وهكذا قال مجاهد ، وابن مالك ، والسدي والضحاك ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وقال عطية : لعلی أدب عظیم . وعن سعد بن هشام قال : سألت عائشة أم المؤمنين ^(٢) فقلت : أخبريني عن خلق رسول

(١) هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم ، مأخوذ من الفُهق وهو : الامتلاء والانتعاش .

(٢) وأقرب الناس للرجل وأعرفهم به زوجته وخادمه ، وسيأتي وصف أنس خادم النبي ﷺ له ، بل الأعجب من ذلك أنه يتزوج بابنة عدوه ومع ذلك ترى من صدقه وحسن خلقه ما يجعلها تزداد إيمانا بأنه رسول الله ، وأعداؤه يسلمون أو يسلم أبناءهم فيصبح أحب الناس إليهم كما هو حال أبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل (رضي الله عنهم) ، وقد كان مهيبا ومحبوبا في ذات الوقت وكان حريصا على قربه من أصحابه وإزالة ما يحول بينهم وبينه فلما جاء رجل فهاهبه جدا قال : هون عليك ، ولذلك كانوا يبوحون له بما يعتلج في صدورهم فهاهو الشاب يأتيه ويطلب منه أن يأذن له بالزنا فيناقشه حتى يقتنع ببشاعة الزنا ، ثم يدعو له .

الله ﷺ فقالت : أما تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى ، فقالت : كان خلقه القرآن . رواه مسلم .
وقال أنس رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وكان أجود الناس ، وكان أشجع
الناس . رواه مسلم .

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهها ، وأحسن الناس
خلقها ، رواه البخاري .

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما
ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله
فينتقم لله بها ، متفق عليه .

وعنها رضي الله عنها أنها قالت : ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط لا عبداً ولا امرأة
ولا خادماً ، إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا ينيل منه شيء فينتقم من صاحبه ، إلا أن ينتهك
شيء من محارم الله فينتقم لله عز وجل ، رواه مسلم . ورواه أحمد بلفظ : ما ضرب رسول الله ﷺ
بيده خادماً له قط ولا امرأة ، ولا ضرب بيده شيئاً إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا خير بين
شيئين قط إلا كان أحبهما إليه أيسرهما حتى يكون إثماً ، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس من الإثم ،
ولا انتقم لنفسه من شيء يؤتى إليه حتى تنتهك حرمة الله فيكون هو ينتقم لله عز وجل .

وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أخذ أبو طلحة بيدي
فانطلق بي إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن أنسا غلام كئيب فليخدمك ، قال : فخدمته
في السفر والحضر ، والله ما قال لي لشيءٍ صنعته : لم صنعت هذا هكذا ، ولا لشيءٍ لم أصنعه :
لم تم تصنع هذا هكذا .

وعن أنس رضي الله عنه قال : خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين فما أعلمه قال لي قط : لم فعلت
كذا وكذا ، ولا عاب عليّ شيئاً قط ، رواه مسلم . وفي رواية : خدمت رسول الله ﷺ عشر
سنين ، والله ما قال لي : أفأقط ، ولا قال لي لشيءٍ : لم فعلت كذا ، وهلا فعلت كذا . رواه مسلم .

وعن أنس رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً فأرسلني يوماً لحاجة ، فقلت :
والله لا أذهب ، وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به رسول الله ﷺ فخرجت حتى أمر على صبيان
وهم يلعبون في السوق ، فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي قال : فنظرت إليه وهو

يضحك ، فقال : يا أنيس ذهبت حيث أمرتك ؟ فقلت : نعم أنا أذهب يا رسول الله ، قال أنس : والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنعته : لم صنعت كذا وكذا ؟ أو لشيء تركته : هلا فعلت كذا وكذا .

وعنه رضي الله عنه قال : خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما أمرني بأمر فتوانيت عنه أو ضيعته فلأمني وإن لأمني أحد من أهله إلا قال: دعوه فلو قدر، أو قال : قضى أن يكون كان، رواه أحمد. وروى الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا وكان لي أخ يقال له : أبو عمير قال : أحسبه قال : فطيما قال : فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه قال : أبا عمير ما فعل النغير قال : نغر كان يلعب به ، قال : فرمما تحضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ، ثم ينضح ثم يقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقوم خلفه يصلي بنا قال : وكان بساطهم من جريد النخل ^(١) .

وثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ، إن اشتهاه أكله وإلا تركه .

وروى أبو داود الطيالسي عن أبي عبد الله الجدلي قال : سمعت عائشة وسألتها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح ، أو قال : يعفو ويغفر ، شك أبو داود ، ورواه الترمذي من حديث شعبة وقال : حسن صحيح . وكان أبو هريرة ينعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان يقبل جميعا ويدبر جميعا بأبي وأمي ، لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الاسواق ، زاد آدم : ولم أر مثله قبله ولم أر مثله بعده .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ، وكان يقول : إن من خياركم أحسنكم أخلاقا ، رواه البخاري ومسلم .

وقد روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم موصوف في التوراة بما هو موصوف في القرآن (يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا) وحرزا للاميين ،

(١) وقد رواه الجماعة إلا أبا داود من طرق عن أبي التياح يزيد بن حميد عن أنس بنحوه .

أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح ، ولن يقبضه حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، ويفتح أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ، وقد روي عن عبد الله بن سلام ، وكعب الأخبار .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها ، وإذا كره شيئا عرف ذلك في وجهه ، متفق عليه ^(١) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبابا ولا لعانا ولا فاحشا ، كان يقول لأحدنا عند المعاتبة : ماله تربت جبينه ، رواه البخاري ، وأحمد .

وثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن ، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة . وروى مسلم عن جابر قال : ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال : لا .

وعن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن رجل شيء لم يقل : ما بال فلان يقول ، ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون : كذا وكذا ، رواه أبو داود .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جبذا شديدا حتى نظرت إلى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قد أثرت بها حاشية البرد من شدة جذبته ثم قال : يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك قال فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك ثم أمر له بعطاء . متفق عليه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فلما قام قمنا معه فجاء أعرابي فقال : اعطني يا محمد فقال : لا وأستغفر الله فجذبه بحجزته فخذشه قال : فهموا به فقال :

(١) وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على رجل صفرة فكرهها قال : فلما قام قال : لو أمرتم هذا أن يغسل عنه هذه الصفرة ، قال : وكان لا يكاد يواجه أحدا بشيء يكرهه . رواه أحمد . وقد رواه أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي في اليوم والليلة من حديث حماد بن زيد عن سلم بن قيس العلوي البصري قال أبو داود : وليس من ولد علي بن أبي طالب وكان يبصر في النجوم ، وقد شهد عند عدي بن أرطاة على رؤية الهلال فلم يجز شهادته .

دعوه قال : ثم أعطاه قال : فكانت يمينه لا وأستغفر الله ، رواه الإمام أحمد ^(١) .

عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صافح أو صافحه الرجل لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل ينزع يده وإن استقبله بوجهه لا يصرفه عنه حتى يكون الرجل ينصرف عنه ولا يرى مقدا ركبتيه بين يدي جليس له ، رواه الترمذي وابن ماجه .

وعنه رضي الله عنه قال : ما رأيت رجلا قط التقم أذن النبي ﷺ فينحي رأسه حتى يكون الرجل هو الذي ينحي رأسه ، وما رأيت رسول الله ﷺ آخذا بيده رجل فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده ، تفرد به أبو داود .

وعنه رضي الله عنه : أن امرأة كان في عقلها شيء فقالت : يا رسول الله إن لي حاجة ، فقال : يا أم فلان انظري أي الطرق شئت فقام معها يناجيتها حتى قضت حاجتها ، رواه مسلم وأحمد .

وهو ﷺ مع تواضعه ولطفه في غاية الشجاعة ^(٢) : ففي الصحيحين واللفظ لمسلم عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس ، وكان أجود الناس ، وكان أشجع الناس ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعا وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبي طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول : لم تراعوا لم تراعوا قال : وجدناه بحرا أو إنه لبحر قال : وكان فرسا يبطأ . وروى مسلم أيضا عن أنس رضي الله عنه قال : كان فرغ بالمدينة فاستعار رسول الله ﷺ فرسا لأبي طلحة يقال له مندوب فركبه فقال : ما رأينا من فرغ وإن وجدناه لبحراً ، قال : كنا إذا اشتد البأس اتقينا برسول الله ﷺ . وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر اتقينا المشركين برسول الله ﷺ وكان أشد الناس بأسا ، رواه أحمد والبيهقي .

وفي غزوة هوازن أنه عليه السلام لما فر جمهور أصحابه يومئذ ثبت وهو راكب بغلته وهو ينوّه باسمه الشريف يقول : أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وهو مع ذلك يركضها إلى نحور الأعداء وهذا في غاية ما يكون من الشجاعة العظيمة والتوكل التام صلوات الله عليه وسلامه .

قال البراء رضي الله عنه : كنا والله إذا احمر البأس نتقي به ، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به ،

(١) وقد روى أصل هذا الحديث أبو داود والنسائي وابن ماجه من طرق عن محمد بن أبي هلال بن أبي هلال مولى بني

كعب عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه .

(٢) فالتواضع لا يعني الضعف والذل ، كما أن الشجاعة لا تعني إيذاء المسلمين .

يعني النبي ﷺ . رواه مسلم .

خلق الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) :

هذا أبو بكر ﷺ كان يجلب للحي أغنامهم إذا غاب الرجال ^(١) ثم لما تولى الخلافة قال :
إني لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت أفعله . وعمر ﷺ مع أنه الخليفة الفاتح
والعقري الملهم الذي يفر الشيطان منه كان يتعاهد الأرامل فيستقي لهن الماء بالليل ، وروى
الأوزاعي أن عمر خرج في سواد الليل فرآه طلحة فذهب عمر فدخل بيتا ثم دخل بيتا آخر، فلما
أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت فإذا بعجوز عمياء مقعدة، فقال لها: ما بال هذا الرجل
يأتيك؟ قالت: إنه يتعاهدني منذ كذا وكذا، يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذى؛ فقال طلحة:
ثكلتك أمك يا طلحة ! أعثرات عمر تتبع .

ولما سافر الصحابة مع رسول الله ﷺ فصام بعضهم فقام المفطرون بخدمتهم فقال الرسول
ﷺ : ذهب المفطرون اليوم بالأجر . وهذا علي بن الحسين ﷺ لما غسلوه وجدوا في ظهره آثارا
جُرب الطعام التي كان يحملها للفقراء ليلا وافتقدوها بعد موته . وكان بعض السلف يشترط في
السفر على أصحابه خدمتهم ^(٢) .

اكتساب الأخلاق :

يوجد من الأخلاق ما يكون جبليا فيسهل على المرء فعل مقتضاها ^(٣) كما يدل على
ذلك حديث أشج عبد القيس حيث قال له النبي ﷺ : إن فيك خصلتين يجبهما الله : الحلم
والأنانة " رواه مسلم وأبو داود ، وزاد أبو داود : قال : يا رسول الله ، أنا أتخلق بهما أم الله جبلي
عليهما ؟ قال : بل الله جبلك عليهما . قال : الحمد لله الذي جبلي علي خلتين يجبهما الله

(١) وكانت العرب تستقبح ذلك من النساء ، فكان الرجال إذا غابوا احتاج النساء إلى من يجلب لهن .

(٢) انظر : جامع العلوم والحكم ، شرح الحديث رقم (٣٦) ، وقصة عمر رواها أبو نعيم في الحلية (٤٨/١) ، وانظر :
محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، ليوسف بن الحسن بن عبد الهادي (٣٥٦/١) .

(٣) - فتح الباري (٤٥٩/١٠) . والإنسان مفطور على الإيمان وحب الخير ، ولذلك ورد في الحديث (البر ما اطمأنت إليه
النفس واطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) ، وإن كان الناس بحاجة إلى هداية
الله في كل لحظة ، فكلهم ضال إلا من هداه الله ، بسبب وجود الغرائز ، وإيثار الراحة ، وكثرة الصوارف عن الخير ،
فمن تخلى الله تعالى عنه هلك .

ورسوله^(١). ويمكن اكتساب الصفات المحمودة والتعود عليها ، ففي اكتساب خلق الشكر والقناعة صح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " انظروا إلى من هو أسفل منكم ، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم ، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم " متفق عليه . وفي اكتساب الرحمة ورقة القلب ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكاً إلى النبي ﷺ قسوة قلبه ؛ فقال ﷺ : (امسح رأس اليتيم ، وأطعم المسكين) رواه أحمد^(٢) . وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله ﷺ وهو بالحجر : لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم ، أخرجاه في الصحيحين من غير وجه ، وفي بعض الروايات أنه ﷺ لما مر بمنزلهم قنع رأسه ، وأسرع راحلته ، ونهى عن دخول منازلهم إلا أن تكونوا باكين ، وفي رواية : فإن لم تبكوا فتباكوا ، خشية أن يصيبكم مثل ما أصابهم .

وفي الصحيحين عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : من يستغن يغنه الله ، ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، الحديث . وروى ابن عبد البر في الجامع عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال : إنما العلم بالتعلم ، والحلم بالتحلم ، ومن يتحرر الخير يُعطه ، ومن يتوق الشر يوقه^(٣) .
وعن ابن أبي مليكة قال : جلسنا إلى عبد الله بن عمرو في الحجر فقال : ابكوا ، فإن لم تجدوا بكاء فتباكوا ، ولو تعلموا العلم لصلى أحدكم حتى ينكسر ظهره ، ولبكى حتى ينقطع صوته . رواه الحاكم مرفوعاً وقال : صحيح على شرطهما^(٤) .

(١) - رواه مسلم في باب الإيمان بالله الخ (١٧) ، وأبو داود (٥٢٢٥) ، فتريده السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب ، شرح الزرقاني (٤/٣١٤) وفتح الباري (١٠/٤٥٩).

(٢) قال المنذري : رجاله رجال الصحيح .

(٣) وروي عن أبي هريرة مرفوعاً ، وانظر : السلسلة الصحيحة (٣٤٢) .

(٤) وقال الألباني في صحيح الترغيب : صحيح موقوف . وفي حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : اقرؤوا القرآن وابكوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا . رواه ابن ماجه ، وأبو يعلى ، والبيهقي ، وضعفه الألباني . والمراد استدعاء البكاء بالتدبر ، ولا يعني هذا إظهار البكاء أمام الناس ، لأن ذلك يخشى منه الرياء ، بل ينزل الدمع بلا صوت كما يدل عليه حديث ابن مسعود في الصحيح لما قرأ على النبي ﷺ حيث قال : فالتفت فإذا عيناه تذرفان ، وفي حديث السبعة : ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه . وإن غلبه الصوت فيكتمه ما استطاع ، فعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء . رواه أبو داود (٩٠٤) ، والترمذي في الشمائل ص ٢٥٢ ، قال

خصائص الأخلاق في الإسلام :

١- عمقها وبنائها على أسس متينة : ومن ذلك أنه لم يكتف بكف الأذى والإحسان إلى المسلمين ، بل أمر بالمحبة وربطها بالإيمان ، ثم أمر بما يجلبها كالسلام والهدية والتراص في الصلاة . فالإسلام يراعي أعمال القلب من محبة المؤمنين وعدم احتقارهم ويبنى الأخلاق على أسس قوية فالتواضع لم يكتف بالأمر به بل يذكر مبرراته (كلكم لآدم و آدم من تراب) والتفاضل لا يكون إلا بالتقوى^(١) ، وإن كان لابد لهذه التقوى أن تظهر آثارها على الجوارح لكن محلها

النووي : بإسناد صحيح ، وانظر : فتح الباري (٢/٢٠٦) ، وكذلك ما ورد عن عمر أنه سمع نسيجه من آخر الصفوف ، رواه عبد الرزاق وغيره ، فالنَّشِيخُ مِثْلُ الْبُكَاءِ لِلصَّبِيِّ إِذَا رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي صَدْرِهِ وَلَمْ يُخْرِجْهُ .

(١) والتفاخر على الناس والظعن في الأنساب من الكبائر ، وهو مخالف لقوله تعالى في كتابه الكريم (إنما المؤمنون إخوة) ، ولقوله : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قومٌ من قوم) ، ولقول رسول الله ﷺ : مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد ، ولقوله : المسلم أخو المسلم ، ولقوله : إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغي أحد على أحد . فالإسلام يعد العنصرية والظعن في الأنساب صفة ذميمة ، من قبعتها قال فيها رسول الله ﷺ : دعوها فإنها منتنة . صفة باعثها الكبر ، ووقودها سوء الخلق ، وغلظة الطبع ، وهذه الصفة تفرق المسلمين وتضعفهم ، وتفرج الأعداء وتخدمهم ، وتذهب بالنعمة التي امتن الله بها علينا في قوله : (لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم) . لقد جمع الإسلام بيننا فكان من أئمة المسلمين وقوادهم الكبار أناس من الموالي والعجم أحبوا هذا الدين وأخلصوا له ، لأنهم رأوا المسلمين إخوة متحابين ، رأوهم يجب أحدهم إخوانه في الله ويقدمهم على من فسد ولو كان من أقاربه ، يجب لإخوانه الخير ويسعى لإدخال السرور على قلوبهم . ولا يبرح مشاعرهم وقد نهي الله عن النجوى لئلا تُحزن أخاك المسلم ، رأوهم يؤدون الشعائر معا وعلموا أن الله أمر رسوله أن يصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ونهاه أن يستجيب لمن طلب منه أن يطرد الضعفاء من مجلسه . قرأوا كتاب الله فلم يجدوا فيه : يا أيها العرب ، وإنما (يا أيها الذي آمنوا) و(يا عبادي) و(يا بني آدم) ووجدوا فيه أن الناس جميعهم يرجع أصلهم إلى آدم (عليه السلام) ، وسمعوا قول النبي ﷺ : "يا أيها الناس إن ربكم واحد ، وأباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا أسود على أحمر ، ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى ، الحديث " . قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . فالله تعالى إنما ينظر إلى القلوب والأعمال ، (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ، وتعلموا من هذا الدين أنهم جميعا عبيد لخالقهم الذي خلقهم ونوعهم شعوبا وقبائل ليتعارفوا لا ليتفاحروا ، وأن نسب الإنسان لن يدفع عنه الموت وأقدار الله وعقابه في الدنيا والآخرة ، ثم بعد موته فإنه لا يجاسب بناء على نسبه ، وأن الرسول العربي القرشي ﷺ لن يخص العرب بشفاعته (وهو إنما يشفع بإذن الله) بل ولا قرابته (يا قريش إني لا أغني عنكم من الله شيئا ، يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئا) ، وفي الحديث : من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه . قال تعالى : (فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) جاء في أضواء البيان: المراد بنفي الأنساب انقطاع آثارها التي كانت مرتبة عليها في دار الدنيا ، من التفاخر بالآباء والنفخ والعواطف

والصلوات . فكل ذلك ينقطع يوم القيامة ، ويكون الإنسان لا يهيمه إلا نفسه ، وليس المراد نفي حقيقة الأنساب من أصلها بدليل : " يَوْمَ يَبُورُ الْمَرْءُ مِنْ أَحِيهِ . وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ " الآية .

ولكن بعض الناس مع أنه ربما تورع عن الصغائر لا يتورع عن هذه الكبيرة والتي سميت كفرا وهو وإن كان كفرا لا يخرج من الملة لكن تسميتها بذلك يجعلها من الكبائر ففي الحديث : اثنتان في أمتي هما بهما كفر : الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت . وهذه الصفة فيها تشبه بأخلاق اليهود الذين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ، فأحاجهم الله بقوله : (بل أنتم بشرٌ ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) فالله تعالى لا يحابي أحدا رجلا كان أو امرأة لأنه ينتسب إلى قبيلة معينة . وهذه الصفة وما تتضمنه من السخرية دالة على جهل صاحبها ، ولذلك لما قيل لموسى عليه السلام : أنتخذنا هزوا : قال : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ، وروى عمرو بن العاص أن الرسول ﷺ قال لقرابة قريبة منه : إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين ، رواه البخاري (٥٦٤٤) ، ومسلم (٢١٥) . إذ كيف يفخر على الناس بنسبه من يشترك معهم في أن أصله : نطفة مذرة ، وآخره : جيفة قدرة ، وهو فيما بينهما يحمل العذرة . وهذه الخصلة من خصال الجاهلية فعن جابرٍ قَالَ : افْتَتَلَ غُلَامَانِ . غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ : يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَ الْأَنْصَارِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : " مَا هَذَا دَعَوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ " قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ افْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . قَالَ " فَلَا بَأْسَ . وَلَيْتَ نَصْرُ الرَّجُلِ أَحَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلَيْتَ نَهْهُ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ . وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلَيْتَ نَصْرُهُ " . وعن الحرث الأشعري مرفوعا : ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم ، قالوا : يا رسول الله وإن صام وصلى ؟ قال : وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ، فادعوا المسلمين بما سماهم الله عز وجل ، المسلمين ، المؤمنين ، عباد الله عز وجل ، رواه أحمد ، والنسائي ، والترمذي وصححه . وعن عبد الله بن مسعود قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْحُدُودَ ، أَوْ شَقَّ الْجُبُوبَ . أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ " . وروى أحمد وأبو داود (٥١١٦) وحسنه الألباني من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْأَنْبَاءِ ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ ، أَنْتُمْ بَنِي آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ ، لِيَدْعَنَّ رِجَالٌ فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِغَلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ " . وَعَنِ الْمُعَمَّرِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي دَرٍّ بِالرَّبَذَةِ ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ ، فَقُلْنَا : يَا أَبَا دَرٍّ ! لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَعَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : " يَا أَبَا دَرٍّ ! إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ " قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، قَالَ : " يَا أَبَا دَرٍّ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَأَطَعُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَالسُّوْهُمُ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ " . فهذه استجابة الصحابة لأمر رسول الله ﷺ ومبادرتهم لذلك . ولقد أنكح أبو حذيفة سالما - وهو مولى لامرأة من الأنصار - ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، رواه البخاري ، وأمر الرسول ﷺ فاطمة بنت قيس أن تنكح أسامة فنكحها بأمره ، متفق عليه .

وأما ما اعتمده بعض الفقهاء في تقريرهم اعتبار الكفاءة في النسب من أحاديث فهي واهية ، ومن تلك الأحاديث : حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً : ((لا ينكح النساء إلا الأكفاء ، ولا يزوجهن إلا الأولياء ، ولا مهر أقل من عشرة دراهم)) . أخرجه الدارقطني (٢٤٥/٣) ، والبيهقي (١٣٣/٧) ، وذكره الألباني في إرواء الغليل رقم (١٨٦٦) ،

وقال : (موضوع) . **وحدِيث** : ((العرب بعضهم أكفء بعض ، والموالي بعضهم أكفء بعض ، إلا حائكاً أو حجّاماً)) . أخرجه البيهقي (٧ / ١٣٤ ، ١٣٥) وضعفه ، وقال الألباني في الإرواء (١٨٦٩) : موضوع . **وحدِيث** عائشة مرفوعاً : ((تخيروا لنطفكم ، فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن ، وأشباه أخواتهن)) . أخرجه ابن عدي في ترجمة عيسى بن ميمون (٢٩٤/٢) وقال : ((وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد)) . وقال ابن حبان (٢ / ١١٦) : ((منكر الحديث جداً ، يروي عن الثقات أشياء كأنها موضوعات)) . **وحدِيث** : ((أقل من الدين تعش حراً ، وأقل من الذنوب يهن عليك الموت ، وانظر في أي نصاب تضع ولدك ، فإن العرق دساس)) . رواه الشهاب القضاعي في مسنده (٥٩٩) ، وابن الأعرابي في معجمه (٩٤٦) عن ابن عمر مرفوعاً . والحديث ضعفه العراقي - رحمه الله - في تخريج الأحياء (٥٣/٢) ، وقال الألباني رحمه الله : ضعيف جداً ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٢٣ ، ٥٣٣٧) ، وانظر أيضاً (٢٠٤١ ، ٢٠٤٧) ، و**حدِيث** أنس : (تزوجوا في الحجز الصالح ، فإن العرق دساس) رواه ابن عدي في الكامل وهو موضوع كما في ضعيف الجامع (٢٤٢٨) ، وأما حديث : (تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفء وأنكحوا إليهم) رواه ابن ماجه (١٩٦٨) ، وانظر : السلسلة الصحيحة (١٠٦٧) والتلخيص الحبير (٣٠٤/٣) وفيض القدير (٣٢٦٨) ، وانظر : نصب الراية (١٩٦/٣) ، وكشف الخفاء (٩٦٠) ، فالكفاءة هي : الكفاءة في الدين والحريّة فقط . **وحدِيث** سلمان الفارسي مرفوعاً : ((نحننا رسول الله ﷺ أن نتقدم أمامكم ، أو ننكح نساءكم)) . أخرجه البيهقي (٧ / ١٣٤) ، وقال : (وروي ذلك من وجه آخر ضعيف ، عن سلمان) . قال الألباني في إرواء الغليل ٢٧٨/٦ (١٨٧٤) : (وكلاهما ضعيف جداً) وانظر السلسلة الضعيفة (١٢٠٠) . فليس عن النبي ﷺ نص صحيح صريح في هذه الأمور ، كما قال ابن تيمية الفتاوى (٢٩/١٩) وانظر : زاد المعاد (٥/١٥٨) . وإن كان لا يجبر المرء على تزويج موليته لشخص بعينه وربما كانت هناك مبررات إلا أنه لا يجوز أن يرد الخاطب احتقاراً وترفعاً ، لقوله ﷺ : بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم .

وأما الآثار ، فمما ورد : عن سلمان موقوفاً : ((ثنتان فضلتمونا بما أيها العرب : لا ننكح نساءكم ، ولا نؤمكم)) . رواه البيهقي (٧ / ١٣٤) ، ورجح وقفه . ورواه ابن أبي حاتم في العلل (٢ / ٤٠٦) ، وحكم عليه الألباني في الإرواء (١٨٧٤) بالاضطراب . وهناك رواية أخرى لهذا الأثر ، عن البزار بسنده ، ذكرها عنه ابن تيمية في (الاقتضاء) قال الألباني : نعم يبدو أن له أصلاً عن سلمان ، فقد ذكر في الاقتضاء أيضاً : .. أنبأنا علي بن ربيعة بن ربيع بن فضلة أنه خرج في اثني عشر ركباً ، كلهم قد صحب محمداً ﷺ ، وفيهم سلمان الفارسي ، وهم في سفر ، فحضرت الصلاة ، فتدافع القوم أيهم يصلي بهم ، فصلى بهم رجل منهم أربعاً ، فلما انصرف قال سلمان : ما هذا ؟ ما هذا ؟ مراراً ، نصف المربوعة ! (قال مروان : يعني نصف الأربع) نحن إلى التخفيف أفقر ، فقال له القوم : صل بنا يا أبا عبد الله ، أنت أحقنا بذلك ، فقال : لا ، أنتم بنو إسماعيل الأئمة ، ونحن الوزراء . قال الألباني : وهذا سند صحيح . ولكن هذا منه - رضي الله عنه - على سبيل التوقير وإلا فقد أم مولى لأبي حذيفة جمعاً من المهاجرين والأنصار ، وقد قال الرسول ﷺ : يؤم القوم أقرؤهم ، وهذا عام . قال ابن تيمية (٢٦/١٩) : وكذلك التقديم في إمامة الصلاة بالنسب لا يقول به أكثر العلماء ، وقال بعد أن ذكر أثر سلمان : والأولون يقولون : إنما قال سلمان هذا تقديماً منه للعرب على الفرس ، كما يقول الرجل لمن هو أشرف منه : حقك عليّ كذا ، وليس قول سلمان حكماً شرعياً يلزم جميع الخلق اتباعه كما يجب عليهم اتباع أحكام الله ورسوله ، ولكن من تأسى من الفرس بسلمان فله أسوة حسنة ،

القلب (التقوى هاهنا وأشار إلى صدره ثلاث مرات) ، فلا يمكن الاطلاع على حقيقتها ولذلك لا يجوز لأحد أن يزكي نفسه . ويبين بشاعة الخلق السيء وآثاره ، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ ، فقال : "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تتبعوا عورات المسلمين ، فإنه من اتبع عورات المسلمين فضحه الله في قعر بيته" رواه أبو داود . ومن العمق أنه لم يكتف بالنهي عن الإيذاء بالسب والضرب ونحو ذلك بل حتى بما يمكن أن يؤدي إلى إيذاء المشاعر ولو بطريق غير مباشر وقد بلغ في ذلك مبلغا عظيما ومن ذلك : النهي عن النجوى، وعن لعن المعين ، والأمر بإعطاء من حضر قسمة الميراث من الأقارب من غير الورثة ، وأمر من أحدث وخرج من صلاته أن يمسك بأنفه كأنه أصابه الرعاف لرفع الحرج .

فإن سلمان سابق الفرس ، انتهى . والأثر الثاني : قال عمر رضي الله عنه : ((لأمنع تزوج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء)) . أخرجه الدارقطني (٢٩٨/٣) ، وأخرجه البيهقي من طريق آخر (١٣٣/٧) ، وضعفهما الألباني (١٨٦٧) . فلم يصح في هذا الباب شيء يعتمد عليه ، وإن كان التشبه بالعرب السابقين مطلوباً ليكون الإنسان على أحسن الهدى وأتمه ، لكن دون فخر ، ومما ورد في ذلك قول عمر (رضي الله عنه) : مغدوا . رواه ابن حبان (٥٤٥٤) والبيهقي (١٢٨/١٠) وأبو يعلى (٨٩/١) أي : تشبهوا بمعد بن عدنان في غلظ العيش والصبر عليه ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) : (الأمة مجمعة على هذه القاعدة ، وهي : فضل طريقة العرب السابقين ، وأن الفاضل من تبعهم) . ومما يدل على هذا المعنى حديث جابر في الصحيح وفيه : (إن كنتم أنفأً تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إن صلى قائماً فصلوا قياماً وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً) . ولا يعني ذلك انتقاص غير العرب ، فإنه يكره التشبه أيضاً ببعض العرب وهم الأعراب وينظر اقتضاء الصراط المستقيم . وهاهو عمر (رضي الله عنه) مع قوله السابق ومع أنه نهي عن رطانة الأعاجم إلا أنه قال عن بلال (رضي الله عنه) بأنه سيدنا ، ووصى الخليفة من بعده بالأعراب وقال : إنهم مادة الإسلام . وهذا علي (رضي الله عنه) يقول: سلمان منا آل البيت . (وروي مرفوعاً ، قال الألباني : ضعيف جداً سلسلة الضعيفة (٣٧٠٤) ، ولما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ وَضَعُ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: "لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ".

وقال ابن تيمية (رحمه الله) : في اقتضاء الصراط المستقيم (ومن تشبه من العرب بالعجم لحق بهم ، ومن تشبه من العجم بالعرب لحق بهم) . وقال بعد أن ذكر صفات العرب وتغيرها (٤٠٧/١) : (وما ذكرناه من حكم اللسان العربي وأخلاق العرب يثبت لمن كان كذلك وإن كان أصله فارسياً ، ويتنفي عمن لم يكن كذلك وإن كان أصله هاشمياً . والمقصود هنا : أن ما ذكرته من النهي عن التشبه بالأعاجم إنما العبرة بما كان عليه صدر الإسلام من السابقين الأولين، فكل ما كان إلى هديهم أقرب فهو المفضل وكل ما خالف ذلك فهو المخالف ، سواء كان المخالف لذلك اليوم عربي النسب ، أو عربي اللسان ، وهكذا جاء عن السلف) .

٢- الخلق الحسن وسط بين خلقين مذمومين غالباً ، فالكرم بين البخل والإسراف ، والشجاعة بين التهور والجبين ، وعزة النفس بين الكبر وبين المهانة والذل^(١) ، ولذلك كان خلق الإسلام الذي تميز به الحياء ، ففي الحديث عن ابن عباس مرفوعاً : (لكل دين خلق ، وخلق الإسلام الحياء)^(٢) ، لأن الحياء يجمع بين الخوف من الله وإجلاله .

٣- ارتباطها بالعبادة كما سبق في آثار العبادات ومن ذلك أن الصدقة منهي فيها عن المن والأذى .

٤- من خصائصها : الثبات والمرونة والواقعية : فليست الأخلاق نسبية تتغير بحسب الظروف كما هو الحال عند الميكافلية ، فالعدل مأمورٌ به حتى مع الأعداء^(٣) ، وكلمة الحق في الغضب والرضا ، ولا هي جامدة لا تراعى فيها الظروف بل تراعى فيما لا يخل بالمباديء، فالإكراه يبيح النطق بكلمة الكفر مع اطمئنان القلب بالإيمان ، وللمضطر الأكل من الميتة ، والكذب في حالات ثلاث : في الحرب ، والإصلاح ، والرجل مع امرأته .

ولذلك فمع إقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن ذلك لا يعني إهدار الكرامة والقضاء على الشخصية : فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله ، وكان يلقب حماراً ، وكان يُضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب ، فأتي به يوماً فأمر به فجلد ، فقال رجل من القوم : اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا تلعنوه)^(٤) ، فو الله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله) . وفي رواية عند أبي داود : (لا تقولوا هذا ، ولكن قولوا : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه) . وعن أبي هريرة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بسكران ، فأمر بضربه ، فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ، ومنا من يضربه

(١) وقد يلتبس الخلق الحسن بالسيء كالكبر بالعزة وينظر : تلبس إبليس ، لابن الجوزي ، والروح لابن القيم .

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الزهد (٤١٨٢) ، وضعفه البوصيري في الزوائد ، وانظر الكلام حول هذا الحديث في : الإصابة (٥٠٧/٣) في ترجمة طلحة بن ركانة ، وفي السلسلة الصحيحة (٩٤٠) .

(٣) وفي الحديث (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك) ، وهل إذا جحد شخص ماله فوجد مالا له من جنس حقه هل يجوز له أن يأخذ بقدر حقه ، رجح ابن تيمية الجواز إذا كان سبب الاستحقاق ظاهراً لحديث هند في الصحيحين . الفتاوى (٣٧١/٣٠) ، وانظر تفسير القرطبي للآية (١٩٤) من سورة البقرة (٢٣٧/٢) .

(٤) مع أنه لعن شارب الخمر ، لكن فرق بين لعن المطلق ولعن المعين .

بثوبه ، فلما انصرف قال رجل : ما له أخزاه الله ، فقال رسول الله ﷺ : (لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم)^(١) .

وأنكر على من سب المرأة التي أقيم عليها الحد وذكر أنها من أهل الجنة ، وصلى عليها وقال : "وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ" . ونهى عن الحجر فوق ثلاث ولم يهجر إلا مرة واحدة في قصة الثلاثة الذين تخلفوا في غزوة تبوك ولما أنزل الله توبتهم فرح أشد الفرح ، حتى مع الكفار فلا يعني الدعاء عليهم وذمهم بجملتهم أن يسب أعيانهم بلا سب ، وفي حديث عائشة رضي الله عنها : أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم ، فقالت عائشة : السام عليكم، ولعنكم الله، وغضب الله عليكم. قال: (مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق ، وإياك والعنف والفحش) قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال : (أو لم تسمعي ما قلت ؟ رددت عليهم ، فيستجاب لي فيهم ، ولا يستجاب لهم في) رواه البخاري . وفي رواية : (مهلاً يا عائشة ، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله). فقلت: يا رسول الله ، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ : (فقد قلت : وعليكم) .

٥- لا تعارض بين الخلق الحسن والفتنة والذكاء ، كما يدل على ذلك قوله ﷺ : (لا يلدغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين) متفقٌ عليه . وروي عن عمر أنه قال : لست بالخب^(٢) ، ولا الخب يخدعني . ويشهد لذلك سيرة الرسول ﷺ فانظر لتصرفه مع رسل قريش في صلح الحديبية ، وفي فتح مكة ينتزع الراية من سعد لما قال : (اليوم يوم الملحمة ، اليوم تستحل الكعبة) ولكنه يعطيها لابنه قيس . وأمر بأن ينادى : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، مصانعة لأبي سفيان ﷺ .

معيار الأخلاق : قيل : الضمير وهذا وإن كان يسنده حديث وابِصَةَ بن معبد ﷺ ؛ أنه

(١) - العقوبات في الإسلام دنيوية وأخروية مما يجعل الأثر أكبر ، وقد جعلت فيه عقوبات مقدرة شرعا على معاصي لتمنع من الوقوع في مثلها وتسمى بالحدود فإذا بلغت الحاكم وجب إقامتها ولكنها لا تقام إلا بعد التيقن وتدرأ بالشبهات، وأما العقوبة التي ليست مقدرة شرعا فهذه تسمى عقوبة تعزيرية ، ويقصد من هذه العقوبات مصلحة الناس عموما بحفظ الضرورات الخمس وتدخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي أيضا لمصلحة الجاني فهي كفارة مع التوبة.

(٢) الخب : الخبيث الخداع .

أتى رسول الله ﷺ فقال: "جئت تسأل عن البرِّ والإثم؟ قال: نعم ، فقال : استتفت قلبك : البرُّ ما اطمأنت إليه النَّفس واطمأنَّ إليه القلبُ، والإثمُ ما حاك في النَّفس وتَرَدَّدَ في الصِّدرِ، وإن أفتاك النَّاسُ وأفتوك" قال النووي : حديث حسن رويناه في مسندَي أحمد والدارمي وغيرهما . وفي صحيح مسلم، عن النّوأس بن سمعانَ ﷺ عن النبي ﷺ قال : "البرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ ، والإثمُ ما حاك في نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْه النَّاسُ" لكن هذا فيما لا نص فيه ، كما أن هناك مؤثرات قد تفسد الأخلاق بدليل حديث (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) فإن سلم من الهوى فلا يسلم من تأثير البيئة والثقافة ، والطبع والشخصية .

وقيل العقل : والعقل وإن كان له نوع إدراك ، لكنه لا يستقل بذلك ^(١) ، فالبيئة والثقافة والهوى لها تأثير كما سبق .

والصحيح أن المقياس هو : الشرع إذ تعود منفعة التشريع للبشر لا لله ، كما أنه سبحانه أحاط بكل شيء علما فهو أعرف بمن خلق (ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) . ويدخل فيه عرف المسلمين فيما لا نص فيه لقول ابن مسعود : (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن) ، وكلما كان إيمان المسلم أكمل كان واعظ الله في قلبه أكبر ، وجعل الله له فرقانا فينظر بنور الله .

المراجع :

١- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه ، لأبي الشيخ.

٢- رسالة ابن تيمية في كيفية اكتساب الأخلاق ضمن جامع المسائل .

٣- الشمائل للترمذي .

٤- الأدب المفرد للبخاري.

٥- كتاب الأدب في كتب الحديث.

٦- الآداب الشرعية لابن مفلح.

٧- دستور الأخلاق في القرآن الكريم ، لمحمد دراز.

(١) انظر مسألة التحسين والتقيح العقليين فقد بحث في كتب أصول الفقه .

الاستشراق ، والتنصير

الاستشراق : هو دراسة الغرب لعلوم الشرق، ويقصد به على وجه الخصوص : دراسة الإسلام، واللغة العربية، وثقافة الشعوب الإسلامية.

أهداف الاستشراق :

- ١- الدراسات الاستشراقية كانت في البداية لتحقيق الاحتلال أو لتثبيته، فقاموا بدراسة ثقافة الشعوب للسيطرة عليها وترويضها، ومعرفة طرق التعامل معها قبل الاحتلال^(١) وبعده .
- ٢- ولها أهداف اقتصادية لمعرفة الثروات في البلاد الإسلامية والتمكن من استغلالها.
- ٣- ومن الأهداف : القضاء على الإسلام ومقومات الثقافة الإسلامية ، وذلك بالتشكيك برسالة النبي ﷺ والطعن في الدين ، وإظهار الإسلام بأنه ملفق من الديانتين^(٢) ، ومن أشهر من تولى كبر ذلك المستشرقان اليهوديان (جولد تسيهر ، وشاخت) ، والطعن بالسنة وأسانيدها ، والطعن بالفقه الإسلامي وأدلته وأنه مأخوذ من الفقه اليوناني والروماني القديم ، وتشويه التاريخ الإسلامي وتصويره بأنه تأريخ للعرب وحروب للسيطرة ، ودراسة تأريخ بعض الفرق المنحرفة وتضخيمها لإظهارها وكأنها تمثل الإسلام . والتشكيك باللغة العربية الفصحى واستبدالها بالعامية أو غيرها حتى وصل الأمر بأحد من تأثروا بهم ممن يُسمون رواد الثقافة العربية بمصر وهو عبد العزيز فهمي أن اقترح استبدال الحروف العربية باللاتينية .
- ٤- تفريق المسلمين حتى يمكن السيطرة عليهم ، وذلك بإضعاف روح الإخاء والوحدة الإسلامية، والاستغناء عنها بالقوميات والوطنيات ، فضخموا الحدود المصطنعة، وشجعوا على الاعتزاز والعناية بالحضارات المادية التي كانت قبل الإسلام كالرومانية والفرعونية.

التنصير : عندما سقطت القدس في يد المارشال اللنبي أثناء الحرب العالمية الأولى قام خطيباً وقال: الآن انتهت الحروب الصليبية ، وفي دمشق التي سقطت في يد القوات الفرنسية بعد

(١)- يعترض البعض على تسمية الاحتلال (استعمار) لأنه دمار ونهب للثروات .

(٢) وهذه فرية قديمة رد الله تعالى عليها بقوله : (وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك إذأ لارتاب المبطلون) ، وقال سبحانه : (لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين) ، ولا يعني ذلك عدم وجود مستشرقين منصفين لكنهم قلة .

الحرب العالمية الأولى وقف الجنرال (غورو) أمام قبر صلاح الدين وركله برجله وقال : الآن عدنا يا صلاح الدين . وكان الملك لويس التاسع الذي أسر في المنصورة في آخر الحملات الصليبية من أوائل من فكر في تحويل الحملات العسكرية إلى حملات فكرية تنصيرية^(١) ، وليس بالضرورة أن يتم التنصير فهذا يروونه هداية وتكريماً كما يقول القس زويمر . بل المهم لديهم هو : زعزعة عقيدة المسلم وتشكيكه وإن لم يخرجوه من دينه ، وهذا الأمر ليس باليسير ولذلك مهدوا له أيام الاحتلال فأزاحوا سيطرة الإسلام على مجريات الحياة وقللوا من هيئته في النفوس بالتدرج ففي القضاء بدؤوا بإدخال المحاكم الوضعية إلى جانب الشرعية ، وانتهى بهم الأمر إلى إلغاء المحاكم الشرعية وقصر الحكم بالشرعية فيما أسموه بالأحوال الشخصية في أفضل الأمور ، وهكذا في مجال التعليم والإعلام ، فمجدوا الثقافات الأخرى وخاصة الغربية فنشأ جيل تربى على هذا ، فكان مدافعا عن فكرهم بعد رحيلهم ، وقد اتخذوا لذلك عدة وسائل ، ومنها :

- ١- إنشاء المدارس التابعة لهم في البلاد الإسلامية ، لنشر ثقافتهم ، وإبعاد الثقافة الإسلامية مثل : الجامعة الأمريكية في بيروت والقاهرة وإستانبول ويديرها منصفون .
- ٢- الدعوة إلى الحوار بين الأديان ووحدها لتميع الدين وإثارة الشبهات ، لا للوصول إلى الحق ، قال تعالى : (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم) ، وإقامة الندوات والمؤتمرات للتشكيك في مبادئ الإسلام والدعوة إلى ما يناقضه .
- ٣- تأليف وطباعة الكتب والمجلات والموسوعات مثل : (دائرة المعارف الإسلامية) فقد طبعت باللغة العربية في أكثر من (١٣) مجلدا ، وهي مرجع لكثير من الباحثين ومملوءة بالأباطيل . فهم في قرن ونصف ألفوا عن الإسلام ما يقرب من ستين ألف كتاب .
- ٤- إنشاء المؤسسات الدولية التي تعنى بالقضايا الفكرية بل والسياسية والاقتصادية لفرض

(١) يقول المنصر جون تاكلي : يجب أن نرى هؤلاء الناس أن الصحيح في القرآن ليس جديدا ، وأن الجديد فيه ليس صحيحاً . ويقول : غلادستون -رئيس وزراء بريطانيا : ما زال هذا القرآن موجودا في أيدي المسلمين فلن تستطيع أوروبا السيطرة على الشرق ، ولا أن تكون نفسها في أمان . ويقول الحاكم الفرنسي في الجزائر بمناسبة مرور ١٠٠ عام على احتلال الجزائر : يجب أن نزيل القرآن العربي من وجودهم ، ونقتلع اللسان العربي من ألسنتهم حتى نتنصر عليهم .
مجلة المنار (عدد ٩ - ١٩٦٢م) .

ما يشاؤون على المسلمين بواسطتها تحت ذرائع متنوعة^(١) .

٥- إنشاء مؤسسات إغائية وطبية لاستغلال الظروف والتستر تحتها للتجسس وللتنصير كما قال ذلك المنصر بول هايسون في كتابه (الطبيب في بلاد العرب)^(٢) .

٦- الأعمال الاجتماعية كإيجاد بيوت الطلبة المختلطة ونحوها ، لتحقيق أهدافهم .

ومن الأفكار التي جددت ما يسمى بالعمولة ويراد بها : عدم الخصوصية ، والانفتاح على العالم في جميع المجالات ، وهذا وإن كان ظاهره حسنا ويتحقق منه جملة من المصالح كنشر الدين ، وتلاقح الأفكار ، وسرعة انتقال المعلومة ، إلا أنه يراد بالعمولة غالبا نشر الثقافة الغربية بحجة أنها علمية وأنها هي التي تناسب هذا العصر (مع أنه ثبت فشلها من الناحية الفكرية) ، فيمكن اعتبارها نوعا من الغزو الفكري . فالمقصود بالعمولة عمليا : فرض توجهات وسياسات الغرب وأفكاره ، وأيضا منتجاته ، فإن من صور العمولة في الجانب الاقتصادي تحرير التجارة عبر الانضمام لمنظمة التجارة الدولية ، فينشأ عن ذلك إزالة الحواجز في المجال التجاري وتوحيد بعض الأنظمة التجارية ، وهذا مضر حاليا من بعض الجوانب لكون المنافسة للمنتجات الغربية حاليا غير متحققة ، فيتضرر كثير من المنتجين في البلاد الإسلامية ، ومن آثار هذا الانضمام على بعض الدول أنه ربما يؤثر في الأسعار ارتفاعا وانخفاضاً بسبب منع الدعم الحكومي لبعض السلع ، وإلغاء الرسوم الجمركية (وهذا من شروط المنظمة) ، وإن كان قد يوفر وجود الشركات الأجنبية فرص عمل جديدة ، وهذا من الإيجابيات ، ولكنه من ناحية أخرى له آثار ثقافية بسبب تزايد أعداد العمال وملاك الشركات مع ما يحملونه من أفكار وعقائد ، ولربما طالبوا في المستقبل بدور للعبادة أو اعترضوا على بعض أحكام القضاء الشرعي أو نحو ذلك ، وأيضا في ما يتعلق بعمل المرأة فهذه الشركات ليس لها حد ولا تحفظ في هذا الجانب ، كما أن السماح لهم بالدخول في مجال التعليم وإنشاء المدارس الخاصة له آثاره الثقافية .

ومن الآثار أيضا إضعاف سلطة الدول ، حيث تتخلى الدول تدريجيا للشركات والقطاع الخاص عن أعمال كبيرة في مجالات حيوية كالكهرباء والهاتف والطيران ، وتسمح بإنشاء البنوك للمستثمر الأجنبي . ولهذا كله فالواجب تجاه العمولة عموما : الروية والأخذ بما يناسبنا وتحقق به المصلحة ، والابتعاد عما يضر ، ويتعارض مع الدين والثقافة الإسلامية .

(١) ومن ذلك استخدام الإعلام ، وخذاع المصطلحات ، والتزييف في التسميات .

(٢) وأما الإسلام فهو وإن كان يستعمل المال التأليف إلا أن الأصل فيه هو الدعوة والإقناع .

واقع المسلمين والتحديات المعاصرة

يملك المسلمون مقومات القوة فالدين يجمعهم ويحثهم على أسباب القوة ، ويمتلكون ثروات طبيعية^(١) ، ومواقع جغرافية تتحكم في منافذ البحار ، ومع كل ذلك فهناك مشاكل عدة ومنها :

١- في العقيدة والفكر : بدع واتجاهات وأفكار منحرفة ، والنصر للمسلمين لا يتحقق إلا إذا تمسكوا بدين الله ، وتكون العقوبة على قدر البعد عن دين الله تعالى ، وفي حديث عبد الله بن عمرو : (يا معشر المهاجرين ، خمس خصال إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركوهن . لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا . ولم ينقصوا المكيال والميزان ، إلا أخذوا بالسنين ، وشدة المؤنة ، وجور السلطان عليهم . ولم يمنعوا زكاة أموالهم ، إلا منعوا القطر من السماء ، ولولا البهائم لم يمطروا . ولم ينقصوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب عليهم عدواً من غيرهم ، فأخذوا بعض ما في أيديهم . وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ، ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم)^(٢) .

ومن المشكلات وهي من أسباب البلبلة الفكرية : عدم انضباط الفتوى فانتشرت ظاهرة الجرأة على الفتوى وفتح المجال لمن ليس بأهل ، ولم توجد العقوبة الرادعة التي تمنع من ذلك ، وهذا يؤدي إلى اضطراب أمور الناس وإفساد الدين . ومنها كذلك : انحراف كثير من وسائل الإعلام عن الأهداف الجادة والمفيدة ، وتغييب الوعي وإشغال الناس بتوافه الأمور ، بل ربما وصل الأمر إلى التلاعب بالعقائد والمصطلحات ، وبث الشبهات .

٢- وفي المجال السياسي وعلاقات الدول الإسلامية ببعضها في كثير من الأحيان تنازع وفرقة ، والله تعالى يقول : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) ، ويقول سبحانه : (وَإِنَّ هَذِهِ

(١) وفي حديث أبي هريرة : وَبَيَّنَّا أَنَّا نَأْتِيهِمْ بِمَمَاتِيحِ حَرَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . رواه (البخاري ٢٨١٥) ، ومسلم (٥٢٣).

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠١٩) وصحح إسناده البوصيري ، فالضعف أتى من الخارج بيث الفكر المنحرف عبر الوسائل الإعلامية ، وأيضا عبر الضغوط واستغلال المنظمات الدولية لمحاربة المسلمين . ومن الداخل بضعف اليقين وضعف العزيمة بسبب حب الدنيا وكرهية الموت .

أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ).

والأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية لها مشكلاتها أيضا ففي مثل هذا الجو الذي تعيشه يصعب عليها المحافظة على هويتها وهوية الأجيال القادمة ، ولذلك كانت الهجرة من بلاد الكفر واجبة على من لا يستطيع إقامة شعائر دينه ، وأما من لم يستطع الهجرة واضطر إلى البقاء ، فيجب عليه المحافظة على هويته ، ويجب على المسلمين في البلاد الإسلامية التواصل معهم ورعاية حقوقهم ومصالحهم .

٣- ضعف في الصناعة ^(١) ، والاقتصاد : مع أن الله تعالى قال : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ، ومع أن هذا عصر التكتلات فلو أن المسلمين اتحدوا اقتصاديا على الأقل بإنشاء سوق مشتركة مما يسهل انتقال رأس المال (النقود) ، والأيدي العاملة ، والمنتجات ، فقاموا مثلا بإلغاء الجمارك والقيود على انتقال السلع فيما بينهم . وكانت لهم عملة واحدة غير مرتبطة بعملة واحدة فتكون تلك العملة أكثر ثباتا وقوة .

أسباب الهزيمة :

كتب الله النصر لأوليائه قال تعالى (كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز) (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) {وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون } (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هَدَّيْتُمْ صَوَامِعَ وَيَبْعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ . الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ) . وفي صحيح مسلم عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك " . وفي الصحيحين عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال : " سمعت

(١) قال ابن تيمية في الفتاوى (١٩٥/٢٩) : (وكذلك إذا احتاج المجاهدون إلى أهل الصناعات والتجار كصناع الطعام واللباس والسلاح ومصالح الخيل وغير ذلك ، وطلبت منهم تلك الصناعة بعوضها ، وجب بذلها وأجبروا عليها) ، وانظر : الحسبة (١٣/١٢).

رسول الله ﷺ يقول : لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس . وأخرج أحمد ، والحاكم وصححه ، وابن حبان ، عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " بشر هذه الأمة بالسنة والرفعة والنصر والتمكين في الأرض ، ما لم يطلبوا الدنيا بعمل الآخرة ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب " .

وقد يتأخر النصر لحكم ومنها : أن ينقطع رجاء المسلمين وتعلقهم بغير الله حتى إذا جاءهم نصر الله عرفوا قدر نعمة الله عليهم قال تعالى : { حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء ولا يرد بأسنا عن القوم المجرمين } وقال سبحانه : { أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب } . ومن أسباب تأخر النصر ما يلي :

١- جريا على سنة التداول واتخاذ الشهداء ثم تكون العاقبة للمتقين { إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداؤها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين } { فاصبر إن العاقبة للمتقين } .

٢- التمحيص وتمييز الصادق الصابر من غيره ^(١) ، قال تعالى : { ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم } ، وقال سبحانه : { وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ . أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ } ^(٢) .

٣- بسبب المعصية ^(٣) ، وعدم التوكل على الله ، (أولما أصابتم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا . قل هو من عند أنفسكم) { وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها

(١) فالمنافقون في الأزمات يقولون كما قال أسلافهم : غر هؤلاء دينهم ، أو يقولون : ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً .

(٢) آل عمران (١٤١ ، ١٤٢) .

(٣) وهامم المسلمون لم ينتصروا في أحد بسبب معصية الرماة وهذا درس للمسلمين ، ولا يعني هذا أن النصر والجهاد لا يكونان حتى تخلوا الأمة من كل المعاصي فهذا تعليق بمستحيل ، خاصة في وقت انتشار الجهل والفتن ، ولذلك قال العلماء بأن الجهاد يكون مع البر والفاجر ، وفي الحديث في قصة الرجل الذي قتل نفسه قال رضي الله عنه : إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ، رواه البخاري (٢٨٩٧) ، ومسلم (١١١) .

رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون { لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين } . أو بسبب ترك إعداد العدة الذي أمر الله به في قوله : { وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون } ، أو بسبب عدم الجدية { ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين } .

وأما إمداد الله تعالى للكفار بالقوة والمال مع كفرهم فإنما هو : تعجيل لطيباتهم ، واستدراج ليزدادوا في غيهم ، وامتحان للمؤمنين ثم تكون العقاب لهم ، قال تعالى : (فمهمل الكافرين أمهلهم رويدا) وقال سبحانه : { أيجسبون أنما نمدهم به من مال وبنين ، نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون } . وقال عز وجل : (حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلا أو نهارا فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالأمس كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون } ، وقال سبحانه (أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) .

الجانب المالي أو الاقتصادي في الإسلام^(١)

تعريف الاقتصاد :

أ- المعنى اللغوي : عند الرجوع لمادة الكلمة (قصد) نجدها تدل على عدة معان ومنها الطلب ، والتوسط والسهولة ، فقد ورد في المعجم الوسيط : قصد إليه : أي توجه إليه عامداً ، وقصد في الأمر : توسط فيه - ومنه قوله تعالى ﴿ واقصد في مشيك ﴾ وتقول : طريق قصد : أي سهل مستقيم ، ومن هنا يبرز لنا مدى الارتباط بين المعنى اللغوي للكلمة والاقتصاد ، فالاقتصاد يعني بطلب المال ، وينشد السهولة ، ومبناه على التوسط كما سيأتي .

ب- تعريف الاقتصاد اصطلاحاً : تمهيد : قبل تعريف الاقتصاد لابد من معرفة محتوياته والدراسات الاقتصادية في الوقت الحاضر تشمل دراسة النظام الذي يسيّر الأمور الاقتصادية ، وتشمل أيضاً دراسة المبادئ والأهداف العامة . واتسعت لتشمل أيضاً دراسة الظواهر الاقتصادية لاستنباط القوانين التي تحكمها والاستفادة منها ، وحتى يكون التعريف سليماً لابد أن يكون شاملاً لكل ما سبق .

علم الاقتصاد^(٢) هو : العلم الذي يهتم بدراسة ضوابط الثروة^(٣) والزمن^(٤) في إطار علاقتها بالنشاط الإنساني للحصول على الأموال والخدمات ، وتوزيع المال ، والضوابط التي تحكم النشاط نفسه^(٥) وتنظيمه في إطار من المبادئ والأهداف العامة ، ودراسة الظواهر والمشاكل الاقتصادية وسبل حلها .

- وبهذا شمل التعريف القوانين الاقتصادية - وهذا هو جل اهتمام الاقتصاد الحديث أو ما

(١) علم الاقتصاد الإسلامي علم قائم بذاته ، وذكره هنا لتكتمل الصورة وتوضح شمولية الإسلام .

(٢) وهذا التعريف ينطبق على ما جرى تسميته بالاقتصاد السياسي ، ولكي ينطبق على الاقتصاد الإسلامي فيضاف إليه عبارة على ضوء الكتاب والسنة .

(٣) كضابط الوفرة أي أن الأصل في الأشياء أنها متوفرة وكافية ، والمشكلة اقتصادية سببها الكسل والجهل أو سوء التوزيع ، وقيل الندرة وهو عكس الوفرة على خلاف بين المذاهب الاقتصادية ، انظر : اقتصادنا ، للصدر .

(٤) كالدائرة الأزلية (أي تعاقب الأجيال والفصول) انظر : مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي لعيسى عبده .

(٥) كقانون العرض والطلب .

يسمى بالاقتصاد السياسي^(١) وشمل التعريف أيضاً التشريعات المنظمة للنشاط الاقتصادي أو ما يسمى بالمذهب الاقتصادي .

القوانين الاقتصادية : الاقتصاد السياسي يعتمد على ملاحظة الظواهر لاستنباط القوانين التي تحكمها ، ولكن ينبغي التنبيه إلى أن هذه القوانين ليست صارمة كصرامة قوانين العلوم الطبيعية لأن أكثرها تابع للإرادة البشرية التي يصعب الجزم باتجاهها ، كما أنه يصعب إجراء التجارب للتأكد من صحة هذه القوانين^(٢) .

موقف الإسلام من علم الاقتصاد الحديث :

لا يمانع الإسلام من الاستفادة من الحقائق العلمية المستنبطة عبر الملاحظة والتجريب ، بل إنه يعد ذلك وسيلة حسنة لمعرفة الحقائق ومصدراً من مصادر العلم .

- فمصادر العلم بالنسبة للمسلم هي : يشترك الباحث المسلم مع الآخرين في المصدر الحسي المتمثل في :

- ١- الرؤية والملاحظة : وهو ما أسماه القرآن الكريم بـ ﴿ عين اليقين ﴾ وهو منهج إسلامي أصيل ، قال تعالى : ﴿ انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه ﴾ .
- ٢- التجربة والمعاشة ، وهذا ينطبق على ما أسماه القرآن الكريم بـ ﴿ حق اليقين ﴾ قال تعالى : ﴿ وفي أنفسكم أفلا تبصرون ﴾ .
- ٣- وينفرد الباحث المسلم بالمصدر الخبري (الوحي) وهو خبر الصادق (صلى الله عليه وسلم) عن العليم الخبير ، وهو أكدها وينطبق على ما أسماه القرآن الكريم بـ ﴿ علم اليقين ﴾ والذي يجمع بين هذه المصادر الثلاثة هو كونها جميعها توصل لليقين .
- ولكن ينبغي التنبيه إلى أن الإسلام دين هداية في المقام الأول ، ولهذا السبب تجده يركز

(١) وسمي بذلك لكون بحوثه كانت في البداية تدور حول الطرق التي يمكن من خلالها للدول الفقيرة الحصول على أكبر قدر من الذهب والفضة أو الطرق التي تتمكن من خلالها الدول الغنية استغلال الدول الفقيرة ، وهذا العمل أقرب للسياسية، وللتمييز بينه وبين بحوث قدماء الرومان .

(٢) القانون الاقتصادي : هو بيان يوضح العلاقة السببية بين مجموعتين من الظواهر . (انظر : كتاب الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق / أمنان) وانظر : اقتصاديات العرض والطلب ، للورانس كلاين .

على الناحية التطبيقية العملية أكثر من تركيزه على توضيح الحقائق العلمية، وأما ما يرد في ثنايا القرآن الكريم من حقائق علمية فإنها تأتي عرضاً لتأكيد الهدف الأصلي من الأمر بعبادة الله وامتنال أمره ، ويشار إليها إشارة عابرة كما أنها تخلو من طرق التحليل، من وضع الفروض والاستنتاج...^(١) الخ. واستنباط هذه الحقائق يخضع لحسن فهم الباحث، وسعة علمه ، ولذلك فقد لا يكون رأي الباحث المسلم معبراً عن رأي الإسلام بالضرورة. مما سبق نستنتج أن الإسلام لا يعارض القوانين الاقتصادية ما لم تصطدم بنص من كتاب أو سنة، أو تتعارض مع مبادئه وأهدافه ، وهنا لا بد لنا من أن نذكر أن الاقتصاد الإسلامي يختلف في جوهره عن الاقتصاد الحديث من حيث الأهداف والغايات ، فبينما نجد أن الهدف الأسمى في الاقتصاد الحديث هو تحقيق الربح ، وحصول الفرد على أكبر قدر ممكن من المال ، فإن الهدف في الإسلام تحقيق العبودية لله بالتزام منهجه وشكره على نعمه وإيصال النفع للآخرين ، وتحقيق العدل بين الناس مع مراعاة الجانب الأخلاقي في ذلك كله ، ويشترط في الحاجات التي يراد إشباعها أن تكون مباحة .

أنواع الأحكام :

- أما بالنسبة للأحكام التي جاء بها الإسلام فإنها تنقسم إلى قسمين :
- ١- أحكام ثابتة : وهي الأحكام التي تستند إلى نص قاطع من كتاب أو سنة أو انعقد عليها إجماع المسلمين كتحریم الربا وحل البيع .
- ٢- أحكام متغيرة : وذلك بالاجتهاد في اختيار افضل السبل للتطبيق (فيما يسمى في الفقه بتحقيق المناط كتقدير النفقة) وكذلك السعي لتحقيق المصلحة على ضوء مقاصد الشريعة والأدلة العامة فيما لم يرد به نص ويدخل في الأحكام المتغيرة المسائل ذات الأدلة الظنية^(٢) .

(١) انظر : مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي ، لعبد العزيز هيكل .

(٢) وانظر كتاب نحو اقتصاد إسلامي د. الفجري . ويسميه بعضهم بالنظام الاقتصادي .

تاريخ الدراسات الاقتصادية^(١) :

بالرغم من أن الاقتصاد السياسي بالمعنى الحالي لم يظهر إلا في القرن الثامن عشر فإن عدداً ليس بالقليل من المفكرين بحثوا قديماً في نواحي الحياة الاقتصادية ، وقد كان للعلماء المسلمين إسهامات في هذا المجال فيحيى بن آدم مثلاً المتوفي عام ٢٠٣ هـ ألف كتاباً أسماه الخراج وكذلك فعل القاضي أبو يوسف ، وموضوع الكتابين البحث في موارد الدولة ، ولأبي عبيد كتاب بعنوان الأموال ذكر فيه كثيراً من النصوص المتعلقة بالجانب المالي في الإسلام ، وابن حزم بحث في كفاية الفقراء عبر الزكاة وغيرها، وابن تيمية بحث في مساوئ الفقر ، أما عبد الرحمن بن خلدون فهو أول من اتبع في بحوثه المنهج التحليلي فقد ذكر مثلاً أن تطور المجتمع مبني على تزايد عدد السكان ، ومن ثم تقسيم العمل ، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج وبالتالي الاتجاه إلى إنتاج الكماليات فتتمو صناعات جديدة ويكثر دخل البلد .

ويذكر من أوائل من كتب في الاقتصاد السياسي آدم سميث المتوفي عام (١٧٩٠م) .

الاشتراكية :

فكرة سخيصة ظهرت الدعوة لها على أشكال مختلفة عبر التاريخ وقوبلت بازدياد وباءت بالفشل ، فنادى بها مزدك الفارسي والقرامطة ونشأت بسببها الفوضى والظلم ثم انتهت وماتت، إلى أن جاء كارل ماركس اليهودي الذي رأى بعينه تحول عائلته وهو طفل من اليهودية إلى النصرانية نتيجة الاضطهاد^(٢) . وعاش معظم أيامه فقيراً " عاطلاً عن العمل فنقم على الأغنياء، ووجد في الاشتراكية بغيته فنادى بها وبناها على أسس ظنها حقائق علمية . وتنبأ أن تطبق أولاً في إنجلترا لأنها أكبر بلد صناعي رأسمالي في ذلك الوقت ، تبعاً لما أسماه بالاحتمية التاريخية ، ولكنها طبقت أولاً في روسيا وهي بلد زراعي حينذاك فكان هذا أول تناقض .

أسس الاشتراكية :

الاشتراكية قائمة على إنكار وجود الله واستعاضوا عن ذلك بالإيمان بالمادة وحدها لكونها

(١) راجع في هذا الموضوع كتاب النظرية الاقتصادية في الإسلام - لفكري أحمد نعمان .

(٢) ولعل لهذا أثر في فكره فجعله يعتقد أن الدين خاضع للظروف انظر الشيوعية والإنسانية في الإسلام - لعباس العقاد ، وربما أراد خدمة اليهود في السيطرة على العالم بعد تفككه .

محسوسة ، فهي في نظرهم الحقيقة الوحيدة الثابتة وهي أزلية سابقة للفكر وحتى لا يثبتوا أن لها خالقاً قالوا بأنها خاضعة لما أسموه بقانون الجدل (الصراع) ، وهذا هو الأساس الأول .

١- قوانين الجدل :

قالوا بأن المادة تحكمها قوانين الجدل وهي الترابط والحركة والتطور والتناقض .
أي : التقابل أو ظاهرة وجود الشيء ونقيضه ^(١) في وحدة واحدة تسمى - وحدة الأضداد - السالب والموجب ، الحرارة والبرودة ، الذكر والأنثى ... الخ ، فالمادية الجدلية تقوم على افتراض الحركة من داخل المادة بفعل صراع المتناقضات فيها - بلا محرك خارجي ^(٢) .
وتفضي هذه الحركة إلى إحداث تغيير وتطور مستمرين ، هذا بالنسبة لتطور الكائنات ، وكذلك الحال بالنسبة لنشأتها وبداية الحياة فقد قالوا بأنها كانت نتيجة تفاعل كيميائي وقع بمحض الصدفة - ولذلك فقد استقبلوا نظرية دارون في النشوء والارتقاء ، بحفاوة بالغة .

- الشبهات التي استندوا عليها لتدعيم نظرية الجدل :

- ١- نظرية دارون السالفة الذكر : وهذه النظرية ترى أن نشوء الحياة كان نتيجة الصدفة ، وسلسلة من التغييرات (التطور) تحدث نتيجة ملايين الحوادث التي تصيب شفرات الجينات عن طريق الخطأ أو الصدفة ويتم فيها الإبقاء على التغيير المفيد دون الضار عبر ما أسماه بالانتخاب الطبيعي ^(٣) .
- ٢- التناقض والتقابل بين جميع الأشياء مما يؤدي للصراع والتغيير حتى أن المادة نفسها تقابلها الطاقة وكل منهما يختلف عن الآخر فالأولى كتلة محسوسة والأخرى قوة بلا كتلة .
- ٣- احتواء المادة بداخلها على سالب وموجب وما يحدثه ذلك من تنافر وتجاوب .

(١) انظر كتاب حوار مع الشيوعيين .

(٢) فنفوا وجود الله .

(٣) وهذا نفسه هو الأساس الذي بنيت عليه الرأسمالية أيضاً فنادت بالحرية بدعوى أنها تحقق المنافسة التي يتم فيها البقاء للإصلاح وأغفلوا المساوي التي تؤدي لها الحرية المطلقة . وانظر كتاب دارون ونظرية التطور لشمس الدين بلوت ، ترجمه عن التركية أورخان محمد علي .

الرد :

١- الإيمان بالمحسوس فقط قصور يستوجب إنكار كثير من الأشياء الثابتة قطعاً مع أننا لا نحس بها كالكهرباء أولاً ندرك حقيقتها ولا نحس إلا بأثرها كعملية التذكر والتفكير، وأما شبههم فهي ساقطة .

أ- أما نظرية دارون فهي أقل شأنًا " من تكلف الرد عليها فهي ساقطة بداهة لأنها قائمة على التطور المستمر مع أننا لم نر الإنسان تطور فأصبح كائنًا آخر .

ب- كما أنها تعتمد على الصدفة ، والصدفة لا مجال لها في كون قائم على الدقة المتناهية.

ج- أما قانون الانتخاب الطبيعي فيصورونه وكأنما هو كائن عاقل ذو شعور وينسبونه إلى طبيعة جامدة .

٢- أن الاختلاف والتنوع لا يعني بالضرورة الصراع ، بل يعني التكامل^(١) ، أما معبود الاشتراكيين (المادة) فإنهم وغيرهم لا يعلمون حقيقتها ، بل ويصعب التفريق بينها وبين الطاقة - في حقيقتها لا مظهرها فقط - فهي لا تعدوا أن تكون طاقة مركزة فقد أثبت العلم وحدة الطاقة والمادة - فالمادة ليست إلا طاقة مركزة والطاقة مادة منطلقة - وبهذا زال ما كان متصوراً من تناقض المادة والطاقة ، ولا يمكن معرفة حقيقة الطاقة^(٢) فانتهى علمهم إلى جهل ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ وإليك بعض أقوال علماء المادة في هذا المجال :

قال دنجتون : إن المادة عبارة عن شحنات موجبة وسالبة من الكهرباء ، فاللوح هو في الحقيقة مكان فارغ مشتمل على شحنات كهربية مبعثرة هنا وهناك ، وقال لبيون : المادة صور مختلفة من الطاقة . أ . ه . فعناصر الذرات التي تنحل تفقد كل صفة للمادة ولا يمكن إعادتها بل

(١) فالذكر والأنثى مثلاً للتكامل والسكن ، قال تعالى : ﴿ وخلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ﴾ .

(٢) فلا يمكن أن توضح بأكثر من كونها قوة وحركة وهذا أثرها لا حقيقتها ولعل في هذا ما يوضح لنا معنى قوله تعالى : ﴿ يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا ﴾ فما علم هو الظاهر فقط - الأثر لا الحقيقة أفلا يكتفي بآثاره تعالى في الإيمان به، ولعل هذه الحركة نوع من التسبيح من المادة لخالقها ﴿ وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم ﴾ فكل شيء متحرك وإن رئي ساكناً .

إن المادة يمكن تحويلها إلى طاقة كما في الطاقة النووية (نظرية النسبية) .

٣- بالنسبة للسالب والموجب فقد ثبت أن هناك مسافة يبطل فيها تنافر الشحنتين المتماثلتين وتجاذب الشحنتين المختلفتين وهي جزء من ٣٠ مليون جزء من السنتيمتر وبذلك ثبت أنه لا يوجد داخل الذرة جذب وتنافر - أي لا يوجد أي نوع من الصراع فيها بل الكون جميعه قائم على الانسجام والتكامل والسير على نظام واحد مما يدل على وحدانية الخالق، هذا بالنسبة للمادة وقد نقلوا الصراع إلى الصعيد الاجتماعي فيما يسمى بالمادية التاريخية.

المادية التاريخية :

هي أحد تطبيقات المادية الجدلية ، فقد عكسوا ذلك الصراع على الصعيد الاجتماعي فيما أسموه بحتميات التاريخ ، أو المادية التاريخية وتعني : تفسير جميع الأحداث التاريخية ، والدين ، والأخلاق والتغيرات الاجتماعية بالعامل الاقتصادي وحده ، فهو في نظرهم يفرض نظام المجتمع الواجب الاتباع ، ويتغير هذا النظام بناء على تغير الوضع الاقتصادي إذا وصل إلى درجة معينة كما يتحول الماء إلى بخار إذا وصل إلى حد معين من التسخين .

الرد :

أ- أن هناك عدة عوامل غير العامل الاقتصادي تؤثر في توجهات الإنسان وقراراته ، وقد نشبت حروب كبيرة لأمر غير اقتصادية إما لنشر الدين أو للزعامة والسيطرة أو لغيرها ، وقراءة التاريخ توضح ذلك .

ب- في الإسلام كانت العقيدة تسيير الاقتصاد ولم توجد العقيدة نتيجة حدوث تغير اقتصادي ، فقد فُرضت الزكاة وحرم الربا وكل ذلك لمصلحة الفقراء ولم يكن هناك ما يرغم الإسلام على ذلك ، وعلى أي حال فقد ابتدعوا المادية الجدلية والمادية التاريخية من أجل إقصاء فكرة وجود الله والقضاء على الأديان السماوية مما يسهل مهمتهم ، ويزيل أكبر عقبة في طريقهم ، ولتحريض العمال على الثورة ابتدعوا ما يسمى بالقيمة الفائضة ، وهذا هو الأساس الثاني .

الأساس الثاني : القيمة الفائضة : أي الزائدة والتي تكون بسبب العمل ، وأساسها أن العمل هو مصدر القيمة التبادلية الوحيد لأنه هو القاسم المشترك بين جميع السلع ، فقيمة السلعة

التبادلية (عند استبدالها بغيرها) تتحدد بكمية العمل المبذول فيها ، ولما كان العمل مصدره هو العامل فإن القيمة الإضافية التي تكتسبها السلعة من حقه وحده لأنها بسبب مجهوده، ولكن ما يحدث هو أن صاحب السلعة يعطي العامل جزء منها يعادل حد الكفاف فقط ويستأثر بالباقي وهذا استغلال ، ولما كان العمل هو مصدر القيمة فينبغي أن يبنى توزيع الأموال عليه وحده ، ولذلك شجبوا الربح وألغوا الإرث ، ومنعوا الربا لأن هذه الأمور جميعها لا تقوم على عمل^(١) .

الرد :

أ- الادعاء بأن العمل هو مصدر القيمة الوحيد ادعاء خاطئ فالقيمة تكتسب من عدة أشياء (الندرة ، والرغبة الاجتماعية وحسن التخطيط ، والمواد الخام وغير ذلك).

ب- هذه النظرية لا يمكنها تفسير عدة أشياء ومنها :

١- ارتفاع قيمة القطع الأثرية بما لا يوازي العمل المبذول فيها .

٢- تغير قيمة السلع من وقت لآخر بسبب تغير العرض والطلب^(٢) .

الاشتراكية والشيوعية :

قال بعض^(٣) من كتب في هذا الموضوع هما اسمان لمسمى واحد وإنما اخترع اسم الاشتراكية لتكون أكثر قبولا ، وقال آخرون^(٤) إن المذهب^(٥) الاشتراكي يعتبر مرحلة أولى للتمهيد للمذهب الشيوعي ويفرق بينهما بالآتي :

- المذهب الاشتراكي يقوم على ما يلي :

- أ- إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج كالأرض والمصنع ونحوها .
- ب- تسيير التوزيع على قاعدة (من كل حسب قدرته ، ولكل حسب عمله) .
- ج- تسلم الطبقة العاملة للحكم (وخلال هذه الفترة يقضي على مخلفات البرجوازية كما

(١) انظر : كتاب اقتصادنا لمحمد باقر الصدر .

(٢) النظام الاقتصادي في الإسلام لعبد المنعم عطر .

(٣) انظر : كتاب (هذه هي الاشتراكية) لعبد الرحمن آل عمر .

(٤) انظر كتاب اقتصادنا ، لمحمد باقر الصدر .

(٥) وقد بنوه على ما يزعمون أنه أسس علمية من الأشياء التي مر ذكرها (الجدل ، والقيمة الفائضة) .

يقولون من الأنانية وحب الذات وغيرها) وتتولى الدولة التخطيط للإنتاج والتوزيع وتمهد لتطبيق المذهب الشيوعي .

المذهب الشيوعي ويقوم على الآتي :

- أ- إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وللأشياء الاستهلاكية .
- ب- تسيير التوزيع على القاعدة التالية (من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته) وأدى ذلك إلى التقاعس عن العمل فلجئوا إلى التفاوت في الأجور بحسب العمل كما سبق في المذهب الاشتراكي فقرة (ب) .
- ج- تتلاشى الحكومة ، وتنتهي بالتدرج لأنهم أزالوا سبب الصراع وهذا خيال . وقيل إن الشيوعية هي الاشتراكية الثورية بخلاف الاشتراكية فتتبع الوسائل السلمية ، وحاول بعض الكتاب جعل الاشتراكية بمنأى عن العقيدة الشيوعية وتفسيرها بأنها مجرد الأخذ من الغني وإعطاء الفقير إما بفرض الضرائب أو بتصحيح الوضع الاقتصادي ونحوه.

من مساوئ الاشتراكية :

- ١- محاربة الأديان والقيم والأخلاق مما ترتب عليه انتشار الفساد من الرشوة والانهلال الخلقي وغير ذلك .
- ٢- ومن المساوئ أيضاً مصادمة الفطرة فالإنسان مفطور على حب التملك وأدى ذلك إلى القضاء على الحافز الذاتي للعمل .
- ٣- ومن المساوئ أيضاً إنشاء حكومة متسلطة تخنق فيها حرية الأفراد إذ ليس للعامل فيها حرية العمل ولا تحديد الأجر ، ولهذا كله لم يستطع الاشتراكيون تحقيق مذهبهم إلا بقوة السلاح فلما قامت لهم دولة ، وانجرت في ركابها دول ظهرت المفاسد للعيان فتوالت الإصلاحات بلا جدوى وتخلت كثير من الدول التي طبقتها عنها.
- ٤- تعميم الفقر وانعدام المساواة التي وعدوا بها لوجود التفاوت الكبير في الأجور ، ومن هنا تتضح مزية الإسلام الكبرى في الجمع بين الإبقاء على الحوافز والقضاء على الفقر في الوقت ذاته . ولئن تلاشى خطر انتشار المذهب الاشتراكي باختيار الأنظمة الاشتراكية فإن ضرر الأساس الإلحادي الذي بني عليه لازال قائماً ، كما أن في دراسته إظهار لمحاسن

الإسلام ، وبيان مدى ضلال الإنسان وانحرافه إذا ابتعد عن شرع الله .

- نظرة الإسلام للمال :

يتبين ذلك فيما يلي :

١- المال مال الله والإنسان مستخلف فيه ، قال تعالى : ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾ وقال ﴿ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ﴾ فالمال مال الله على الحقيقة فهو خالقه والقادر على الحرمان منه (إما بإتلافه أو إتلاف المنتفع به أو صرفه عنه) . وقد خلقه الله تعالى للجميع بلا تمييز للاستفادة منه ، ولذا فالملكية العامة أسبق^(١) وإنما شرعت الملكية الخاصة لما في ذلك من فوائد منها :

إشباع غريزة حب التملك ، قال تعالى : ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ﴾ ، وأيضاً ابتلاء من الله لحسن التصرف ، قال تعالى ﴿ ليلوكم فيما آتاكم ﴾ ومن الفوائد أيضاً منع النزاع فيما لو لم تشرع الملكية الخاصة وتنظيم طرق الحسب وإذكاء روح المنافسة الشريفة وما يترتب على ذلك من إقامة مصالح العباد ، وكون الملكية العامة مقدمة هذا ما يدل عليه ضمير الجمع عند الخطاب كما في قوله تعالى : ﴿ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ﴾ وإيجاب حقوق للجماعة في مال الفرد كالزكاة ، وتقييد حرية المالك إذا أساء التصرف ولهذا شرع الحجر على السفهيه وبين الله تعالى علة ذلك فقال ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾ وأيضاً فإن المصلحة العامة تقدم عند تعارضها مع المصلحة الفردية ولذا حرم الاحتكار وكل هذا يدل على تقديم المصلحة والملكية العامة على الحرية والملكية الفردية .

ولهذا المبدأ (وهو أن المال مال الله والإنسان مستخلف فيه) آثار ومنها :

أ- إعطاء المستند لتقييد حرية الفرد ، والالتزام بأمر الله في المال .

ب- أن هذا الاعتقاد يسهل على النفس الإنفاق فالمال لله سخره للناس وأمرهم بالإنفاق ووعد بالثواب على ذلك ، وهذا يستوجب الشكر (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) وقد حث الله

(١) والملكية العامة مسبقة بملكية الله ومؤسسة عليها ، انظر (الثروة في ظل الإسلام) للبهى الخولي .

تعالى على الإنفاق بأسلوب في غاية التلطف فقال : (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة) وله آثار أخرى منها عدم الاغترار بالمال .

٢- المال نعمة إذا أحسن استخدامه : أكثر النصوص تذم الدنيا ، قال (صلى الله عليه وسلم) لو كانت الدنيا تساوي عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء . فهل يعني هذا أن المال سيئ في نظر الإسلام . إن ذم الدنيا والغنى ليس من أجل المال ذاته بل لما قد يؤدي إليه من أمور سيئة ومنها :

أ- الانشغال به (بتحصيله وحفظه) عن أداء الواجبات ، قال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ﴾ وأما إذا لم يؤدي إلى ذلك فلا يعاب ، قال تعالى ﴿ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ﴾ .

ب- الاغترار بالمال وازدراء الفقير ، قال تعالى : ﴿ وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾ وقد وصف الله تعالى حال بعض من اغتر بماله فقال عنه ﴿ يحسب أن ماله أخلده ﴾ وذكر عن آخر أنه قال لما رأى أمواله : ﴿ ما أظن أن تبيد هذه أبدا ﴾ وذكر عن قارون أنه قال عن ماله ﴿ إنما أوتيته على علم عندي ﴾ وهذا من طبع الإنسان عموماً ، ولذا يحتاج إلى مجاهدة ويقين ، قال تعالى ﴿ كلا إن الإنسان ليطغى إن رآه استغنى ﴾ .

ج- الاكتناز واعتبار المال غاية مما يؤدي للبخل والحسد والتقاطع وارتكاب المحرمات ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم ، دعاهم فسفكوا دماءكم ، ودعاهم فقطعوا أرحامهم ، ودعاهم فاستحلوا حرماتهم " رواه مسلم .

ويساعد على ذلك ما طبع عليه الإنسان من الطمع ﴿ وإنه لحب الخير لشديد ﴾ فإن سلم من ذلك فقد أفلح ، قال تعالى : ﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾ ولكن كلما كان المال أكثر كلما كانت المسؤولية أكبر وواجب الشكر أعظم ولذلك قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) : إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا ، عن يمينه ، وعن شماله ومن خلفه ، رواه البخاري ومسلم . فإذا سلم صاحب المال من كل هذه الأمور السيئة التي قد تقترن بالمال ، فالمال في حقه نعمة ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " لا حسد إلا في اثنتين - وذكر منها - رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته من الحق " ، والفاصل

في ذلك قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) فيما رواه الإمام أحمد : (نعم المال الصالح للمرء الصالح) ، رواه أحمد ، وابن حبان ، فالعبرة بالإنسان ^(١) .

٣- المال لا يعتبر مقياساً للتفاضل : وإنما المقياس هو التقوى والعمل الصالح ، قال الله تعالى : " إن أكرمكم عند الله أتقاكم " والفقر والغنى وحدا لأمرين :

أ- ابتلاء من الله ليرى من يطيعه في المال ومن يعصيه قال تعالى : ﴿ وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ، ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليلوكم فيما أتاكم ﴾ .

ب- لكي يقبل الناس على الأعمال وخدمة بعضهم إذ لولا وجود الحاجة والفقر لتعطلت كثير من المصالح ، قال تعالى : ﴿ ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ورحمة ربك خير مما يجمعون ﴾ .

ولهذا كان خطأ الاشتراكية في محاولتها المساواة بين الناس في المال بحجة أن هذا مقتضى العدل ، والمساواة لا تعني العدل دائماً .

من مزايا الاقتصاد الإسلامي :

١- كونه من الله ، وهذا له آثار طيبة ومنها :

أ- يحمل على المراقبة الذاتية تعظيماً للمشرع ورهبة منه .

ب- الثبات : لأن تغيير الثابت منه يعد خروجاً عن الدين بخلاف القوانين الوضعية التي طالما غيرت .

ج- إشباع الناحية الروحية ^(٢) في الإنسان ، والمقصود بذلك الرغبة في معرفة الخالق والخضوع له ، وهذا ما يتوفر في تشريعات الإسلام - الاقتصادية وغيرها .

(١) وقد أخرج مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : " قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه " ،

وينبغي إذا آتاه الله مالا أن يُر أثر نعمة الله عليه ، وإن لم يكن كذلك فإنه يتعفف ، ولكنه لا يتشبع بما لم يُعط .

(٢) وهذا مصطلح حديث ، ويمكن القول أنه غذاء روحي كما يشير إلى ذلك حديث : إني أظل يطعمني ربي ويسقين .

ومن هنا اتسم الاقتصاد الإسلامي بالتوازن إذ لا ميل فيه لطرف على حساب آخر ، لأن الله تعالى غني وعلیم بكل شيء ، وهناك مزية أخرى وهي كون الاقتصاد الإسلامي جزء من نظام شامل فيترتب على هذا الانسجام والتوافق بخلاف الرأسمالية فالرأسمالي يأخذ بفكر مفكرين في الجانب الاقتصادي ، وفي السياسة يأخذ بأفكار آخرين وهكذا ، وحينما يذهب إلى الكنيسة يصبح شخصا آخر وينشأ عن هذا ازدواجية وتعدد الشخصية .

د- الاحترام : لكونه من الله ولليقين الراسخ بتميزه على غيره .

٢- شرع بعض التشريعات التي تسهم في إعلاء شأن الإسلام ، فقد جعل للمجاهدين نصيباً في الزكاة ، وللمؤلفة قلوبهم كذلك وفي المقابل شرع الغنيمة ، وفرض الجزية ^(١) والخراج والعشر وغير ذلك مما يرمز إلى خضوع الكفار ويعلي شأن الإسلام .

٣- الجمع بين الثبات والقوة من جهة والمرونة من جهة أخرى : فهو بالإضافة إلى كونه يتسم بالصرامة والثبات إلا أنه احتوى أيضاً على قدر كبير من المرونة مما يجعله صالحاً للتطبيق في كل زمان ومكان ومن الأمثلة التي يتبين فيها هذا المعنى :

أ- أنه يحتوي على نوعين من الأحكام نوع ثابت لا يتغير وهذا موطن قوة ، ونوع آخر قابل للتغيير مما لا نص فيه ، أو به نص غير قاطع قد يتغير بتغير اجتهاد الحاكم ، وهذا دليل على مرونته .

ب- تشريع الحكم كأمر عام وثابت ثم استثناء بعض الحالات الخاصة فقد ألزم المدنين مثلاً بسداد الدين ثم أمر بإنظار المعسر وحرم الميتة والخمر ثم أباحهما للمضطر، وأعطى صاحب المال حق التصرف في ماله ثم قيد هذا الحق إن أساء استخدامه، وهكذا.

٤- الجمع بين التشريع الملزم والتوجيه المرغب ، فالإلزام لئلا يضيع الحق ويفرط في الواجب، والترغيب لإفساح المجال للراغبين في الصعود في مدارج الإحسان ، فقد أمر بالزكاة ثم رغب في الصدقة ، وجمع بين الوعد والوعيد .

(١) وإن كانت الجزية ليست عقوبة خالصة لأنه مراعى فيها معنى اقتصادي إذ أنها تقابل الزكاة بالنسبة للمسلم ويقابلها توفير الحماية وإسقاط القتال عنهم - والجزية في رقاب أهل الذمة على البالغ منهم والخراج على أراضيهم - والإسلام يتشوف إلى إسلامهم وإسقاط الجزية عنهم ، وقد أسقطها عمر عن أسلم منهم ، وقال : إن في الإسلام معاذاً وكتب: أن لا تؤخذ منه الجزية . حسنه الألباني في الإرواء (١٢٥٩) ، وعزل عمر بن عبد العزيز ، الجراح بن الله الحكمي عن إمرة خراسان ، لأنه كان يأخذ الجزية ممن أسلم من الكفار ويقول : أنتم إنما تسلمون فراراً منها ، فكتب إليه عمر : إن الله إنما بعث محمداً ﷺ داعياً ، ولم يبعثه جانياً ، وعزله . ذكره ابن كثير في البداية والنهاية .

٥- الأصالة وتعني عدة أمور :

أ- أن تشريعاته الاقتصادية ليست أموراً ثانوية بل إنها تعتبر من أساسيات الدين ودعائمه، فالزكاة مثلاً ركن من أركانه ، وغالباً ما تقترن بالصلاة في الأمر مما يدل على تلازمهما .
ب- أن تشريعاته الاقتصادية لم تأت استجابة لأوضاع حتمت ذلك بلا إرادة كما تدعي الاشتراكية فيما تسميه بالاحتمية التاريخية فلم تقع أحداث تجبر الرسول صلى الله عليه وسلم على فرض الزكاة ، كما أن هذه التشريعات لم تحدث كترقيعات وتعديلات .

٦- تشريع عقوبات مالية تجمع بين العقوبة ، والنفع الاقتصادي .

أ- كالتعزيزات المالية كعقوبة مانع الزكاة^(١) .

ب- وكالكفارات المالية بشئ أنواعها والتي تعطى للفقراء .

٧- مراعاة العامل النفسي : ومن الأمثلة التي يبرز فيها هذا المعنى وإن كان مراعى في كل تشريعاته - إعطاء من حضر القسمة من الأقارب من غير الورثة جبراً لخواطهم ، قال تعالى : ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾ ومن الأمثلة أيضاً : إعطاء المؤلف قلوبهم من الزكاة تأليفاً لقلوبهم ، ومنع الصدقة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وأقربائه مراعاة لمكانتهم الاجتماعية، ولتجنبيهم عما تحتويه الصدقة من المنة يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (إنما هي أوساخ الناس وأنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد) ولكنه جعل لهم بالمقابل نصيباً من خمس الغنيمة لا منة فيه لأحد، وهذا دليل على النظرة الشمولية للإسلام ومن الأمثلة : جعل الإرث للأقارب وإيجاب النفقة لهم على القريب الغني عند حاجاتهم، ومن الأمثلة أيضاً الوعد بالثوبة والأجر على الإنفاق ، وبهذا جند الإسلام الدافع الذاتي لحساب المصلحة العامة وهذا لا يوجد في سواه^(٢) .

٨- أخلاقي وواقعي : فهو أخلاقي لأنه يراعي الأخلاق الحسنة في كل تشريعاته ولذلك أمر بالصدق والأمانة ونحوها ونهى عن ضدها ، وهذا مخالف لموقف الاشتراكية التي تنكر الأخلاق

(١) انظر في التعزير بالعقوبات المالية : الفتاوى (١٠٩/٢٨).

(٢) انظر كتاب (النظرية الاقتصادية في الإسلام) لفكري أحمد نعمان .

وترى أنها نسبية وخاضعة للظروف ، وللرأسمالية التي تضع المصلحة الشخصية فوق كل اعتبار ، ولكنه ومع مراعاته للأخلاق فهو واقعي (أي يمكن تطبيقه على أرض الواقع بلا حرج) لأنه يراعى الضعف البشري قال تعالى : ﴿ ما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ فأباح الميتة للمضطر وراعى الغرائز البشرية ، وشرع العقوبات الرادعة وغير ذلك مما يدل على واقعيته ، وهذا بخلاف الاشتراكية والرأسمالية فكلاهما يغرق في الخيال في مواضع كثيرة ، ففي الاشتراكية مثلاً يرون أن الدولة ستنتهي وتتلاشى تدريجياً ، وأن توزيع الأموال وامتلاكها سيكون بحسب الحاجة ، وفي الرأسمالية يدعون بوجود التوافق التلقائي بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع دائماً ، فالفرد يحسن إنتاجه ويخفض الأسعار من أجل الربح وذلك يتوافق مع مصلحة المجتمع والمنافسة تبقى على الأصلح ، وهذا لا يكون دائماً فإنتاج الكماليات التي يطلبها الأغنياء والغش لا يحقق مصلحة المجتمع ^(١) ، فكل هذا نوع من الخيال .

وهناك مزايا أخرى مثل : التوسط في العمل فلا إرهاق ولا كسل ، وفي الإنفاق فلا إسراف ولا بخل وغير ذلك ، والشمولية : أي أن أحكامه شاملة فما من مسألة إلا ولها حكم في الإسلام إما بنص خاص بها أو تندرج تحت دليل عام .

(١) الأصل لديهم أن لا تتدخل الدولة في الاقتصاد وأسموها بالدولة الحارسة أي أن مهمتها تقتصر على الأمن فقط ولكنهم لم يتقيدوا بذلك لأن الأفراد قد ينصرفون عن بعض المشاريع لقلّة أرباحها أو لأنها فوق استطاعتهم .

أهداف التشريعات الاقتصادية الإسلامية :

وبعد أن تحدثنا عن المزايا نأتي الآن إلى الحديث عن الأهداف ^(١) وحتى لا تلتبس بالأهداف نقول : إن المزايا تتعلق بأمر قد تكون خارجة عن نطاق الأهداف الاقتصادية فقد تكون أهدافاً أخلاقية أو نفسية ونحو ذلك ، أو قد تأتي عَرَضاً أو تتعلق بالأسلوب العام الذي ينتهجه الإسلام لتحقيق أهدافه ، ونحو ذلك .

وأما الأهداف فهي تتمثل في ثلاثة نقاط رئيسية :

١- الدفع للإنتاج الطيب . ٢- المحافظة على المال . ٣- تحقيق العدل .

١- الهدف الأول : الدفع للإنتاج الطيب أو بعبارة أخرى : التحفيز على العمل والاستثمار .

١- تعريف الإنتاج :

هو : ^(٢) العمل على وجود المنفعة بإذن الله ، أو إضافة منفعة جديدة . وينقسم الإنتاج إلى : إنتاج سلع أو تقديم خدمات ، ومن الأول : الزراعة والصناعة ونحوها ، ومن الثاني عمل المهندس والطبيب والتاجر ونحوهم .

عناصر الإنتاج :

١- العمل : ويشمل العمل البدني والذهني كالتخطيط ، وقد حض الإسلام على العمل وأمر بإتقانه وأدائه بأمانة ونشاط ، وفي المقابل أمر بالمبادرة بإعطاء العامل أجره، وعدم الإشفاق عليه ، واختيار الأكفأ للعمل .

٢- المادة ويقسمها بعضهم إلى :

أ- رأس المال وينقسم إلى عيني ونقدي ، وهو يمثل الثروة الوسيطة بين المواد الخام والمواد الاستهلاكية .

ب- الأرض والثروات الطبيعية بشكل عام : وهذه جعلت عامة ويختص بها من سبق إليه ويملكها من يعمرها على خلاف في ذلك بالنسبة للمعادن ، ويتخذ تملك الأرض في الإسلام أشكالاً

(١) والأهداف قد تعتبر مزايا أيضاً .

(٢) انظر كتاب (مبادئ الاقتصاد الجزئي) وأضفت عبارة : بإذن الله تعالى .-

عدة فقد تكون بالإحياء أو إقطاع الإمام ، أو الشراء أو الغنيمة .

أنواع الإنتاج :

جرت العادة هنا بأن يقسم الإنتاج إلى قسمين : إنتاج سلع وتقديم خدمات ، وأبرز مجالات الإنتاج : الزراعة والصناعة ولا بد منهما معاً وقد وردت النصوص في فضلها ، ولكن التركيز على إحداها دون الأخرى قصور ظاهر ، وخصوصاً الاعتناء بالزراعة لسهولتها وترك ما عداها مما يؤدي إلى ضعف المسلمين لاسيما إذا ترتب على ذلك إهمال إعداد العدة للجهاد ، ولعل في قوله (صلى الله عليه وسلم) حينما رأى سكة وشيئاً من آلة الحرث : لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل . إشارة إلى هذا المعنى لأن العناية بالزراعة والمواد الاستهلاكية ذات النفع الخاص ، والتكاليف عليها يجر إلى الحرص على الدنيا وترك الجهاد ، وفي الحديث التالي ما يؤيد هذا فقد قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) : (إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم) .

البيع : ثم يأتي بعد ذلك البيع ، وهو عملية إنتاجية لأنه يحتوي على خدمة فهو يوفر على المشتري أو المستهلك الانتقال إلى مقر المنتج ، وقد احتوى الإسلام على تشريعات تجعل البيع محتويًا على خدمة لا مجرد نقل ملكية ، فقد نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن بيع الطعام قبل قبضه فقال : من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه عليه ^(١) ، ونهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) أيضاً عن تلقي الركبان ، وعن بيع الحاضر للباد ، كما في الصحيحين ، وفي حديث رواه مسلم بيّن سبب التحريم فقال : (صلى الله عليه وسلم) لا يبيع حاضر لباد ، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ، وهذا يؤدي إلى التقليل من الوسطاء بين المنتج والمستهلك مما يحول دون ارتفاع الأسعار .

(١) وعن عمر قال (رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا اشتروا الطعام جزافاً أن يبيعه حتى يبلغه الرجل إلى رحله رواه مسلم . ورجح ابن القيم كما في حاشيته على سنن أبي داود أن كل شيء لا يجوز بيعه قبل قبضه لقول ابن عباس : ولا أحسب كل شيء إلا مثل الطعام ، ولأن العلة واحدة وهي : قطع علائق البائع ، وإبعاد شبح النزاع ، وإنما نص على الطعام لأنه أغلب تجارة أهل المدينة .

حوافز الإنتاج :

يحرص الإسلام على جعل المجتمع مجتمعاً منتجاً ، ولذلك فقد احتوى على حوافز للإنتاج يمكن تقسيمها إلى قسمين :

١- حوافز فكرية : والمقصود بها تلك الحقائق التي تضمنها أو الأمور التي رغب فيها والتي تشجع على العمل والاستثمار كحقيقة تسخير الكون للإنسان ، وتفضيل المال المنتج فقد قال (صلى الله عليه وسلم) لمن هم بذبح شاة : إياك والحلوب ، وحث على العمل واعتبره عبادة يثاب عليها مع النية الصالحة واجتناب الحرام .

٢- حوافز تشريعية : فقد شرع الإسلام عدة تشريعات تدفع للعمل والاستثمار (الإنتاج) ومنها :

- ١- تحريم الربا وكل طريق للكسب غير إنتاجي .
- ٢- فرض الزكاة .
- ٣- سلطة الحاكم .
- ٤- تحريم الإسراف والتبذير .
- ٥- طريقة توزيع الإرث .

١- تحريم الربا: وكل طريق للكسب لا ينطوي على إنتاج كالتسول ونحوه أو يشتمل على إنتاج مضر كالسحر والشعوذة ونحوها ، وإذا أغلق هذا الباب فليس أمام المسلم سوى طريق العمل والاستثمار المباح كتعمير الأرض الميتة ، ولهذا حرم الإسلام حمى الجاهلية مثلاً .

لمحة عن الربا :

١- أنواعه ربا الديون ، وربا البيوع وينقسم إلى :

أ- ربا الفضل .

ب- ربا النسيئة .

- علة تحريم ربا الفضل : تحريمه من باب سد الذرائع ، فقد قال (صلى الله عليه وسلم) :

(لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين فإني أخاف عليكم الرما) ^(١) والرما هو : الربا ، قال ابن القيم ^(٢) :
(لأنهم إذا فعلوا ذلك في الجنس الواحد تدرجوا بالربح المعجل فيها إلى الربح المؤخر لأنه سيكون
أكثر وهو عين ربا النسيئة) .

٢- معاملات غير ربوية : هناك أمور ليست من الربا ولكنها تلبس على بعض الناس
فينبغي التنبيه لها ومنها :

١- البيع مؤجلاً بزيادة على بيع الحاضر ، سواء كان على شكل أقساط أو بدفع المبلغ كاملاً بعد
مدة معينة ، لأنه عقد بيع ، وأما الزيادة إذا عجز عن السداد فأجل وزاد من أجل ذلك فربا .
٢- الزيادة عند القضاء بلا اشتراط لأن الزائد كالهبة أو الهدية ، وقد قال (صلى الله عليه وسلم) :
خيركم أحسنكم قضاء- رواه البخاري .

٣- التنازل عن بعض حقه ويشتمل على صورتين :

أ- في الصلح فقد روى الإمام أحمد وأبو داود عن أم سلمة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال
لرجلين اختصما في حقوق بينهما قد درست وليس بينهما بينة : (اذهبا فاقسما ، ثم توخيا
الحق ، ثم استهما ، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه) .

ب- التنازل عن بعض حقه من الدين المؤجل مقابل تعجيل السداد (ضع وتعجيل) لأنه ممن له
الحق فهو تبرع ^(٣) .

٣- من مساوى الربا : للربا آثار سيئة اقتصادية واجتماعية ونفسية وسنقتصر في الحديث
عن المساوى الاقتصادية ومنها ^(٤) :

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب البيوع والأقضية ، من قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة (٢٢٠٤٥) ، وقال
ابن تيمية : هذه الزيادة وهي قوله : إني أخاف عليكم الرما . محفوظة عن عمر بن الخطاب من غير وجه . الفتاوى
الكبرى لابن تيمية (٣/٢٥٤) .

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين / لابن قيم الجوزية (٣/١٦٧) ، وقوله تعالى (لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة) لا يدل
على حل الربا البسيط والقليل ، لأن المراد بيان بشاعة الربا فهو مثل قوله تعالى (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن
أردن تحصناً) فمفهومه غير مراد .

(٣) انظر : أعلام الموقعين (٣/٣٧١) ، وإغاثة اللهفان (٢/١٢) .

(٤) راجع في هذا الموضوع كتاب (الربا وأثره في المجتمع الإنساني) للدكتور عمر الأشقر .

١- تعطيل الإنتاج عبر تعطيل الطاقات البشرية ، وتعطيل المال فلا يتم استثماره في مشاريع نافعة.

٢- ارتفاع الأسعار : فالتاجر المستدين بالربا من أجل التجارة أو عمل مشروع ما يرفع السعر حتى يستطيع تسديد الدين مع الربا .

٣ ، ٤- (الكساد والبطالة) : فالكساد لأن ارتفاع الأسعار يؤدي إلى أن يكف الكثيرون عن الشراء ، وهذا بدوره يؤدي للإفلاس وبالتالي تسريح العمال وحدوث البطالة .

٥- تشجيعه على المغامرة والإسراف : لسهولة الحصول على قرض بالربا مما يؤدي للإفلاس والخسارة .

٦- الاستعمار العسكري والاقتصادي : فكثير من الدول استعمرت بحجة استرداد الديون، وقد يكون الاستعمار استعماراً سياسياً أو اقتصادياً وذلك بإخضاع الدول المدينة لشروط واتفاقيات تجعل للدول الدائنة امتيازات معينة مما يجعل اقتصاد تلك الدول خاضعاً لاقتصادها ومن المساوئ أيضاً تجمع الأموال لدى البنوك الأجنبية .

ومن ناحية ثانية جعل الإسلام الطريق الأساس للتملك هو العمل وهذا يدفع للإنتاج من أجل الكسب ، وأبرز مثال لذلك إحياء الأرض الميتة فقد جعله الإسلام سبباً لتملكها ، فأسباب التملك هي :

أ- العمل^(١) وهو أهم أسباب الملكية وقد يقل لدرجة يصبح معها مجرد الحيازة سبباً للتملك ، كما في حيازة الأموال المشتركة لأنها لا تحتاج إلى مجهود كبير في تهيئتها للانتفاع بها .

ب- ومن الأسباب أيضاً : نقل الملكية بالبيع ونحوه ، ويشمل الهبة والوصية .

ج- ومن الأسباب الانتقال بالإرث .

د- ومنها الغنيمة ، وإن كانت مجرد نتيجة تترتب على الحرب^(٢) . ويتميز الإسلام بعدم الاقتتار

(١) في أسباب الملكية انظر سياسة الإنفاق العام في الإسلام للكفراوي .

(٢) فهي تابعة للمقصود الأعظم من الجهاد وهو : إعلاء كلمة الله والدفاع عن الإسلام (انظر كتاب الأموال المباحة) والغنيمة أشرف المكاسب لأنها تصاحب الجهاد وتعيد المال إلى الأجدر به وهم المسلمون لأنهم يستعملونه في طاعة الله

على مصدر واحد وتشغيل جميع عناصر الإنتاج^(١) .

٢- ومما يدفع للعمل أيضاً : طريقة توزيع الإرث في الإسلام : فقد جعل للأقارب والزوجة (بطريقة تراعي الأقرب) وهذا يحفز المالك للمحافظة على ماله وتنميته ، لأنه يسعد بانتقال المال لأقربائه بعد وفاته وخصوصاً أبناءه الذين يعتبرون امتداداً له (فهم يحملون اسمه) .

٣- فرض الزكاة والإنفاق الواجب : فهذا يحفز للإنتاج للأمور التالية :

- الإحساس بالمسئولية قال (صلى الله عليه وسلم) كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والرغبة في التعويض قال عمر (رضي الله عنه) : ابتغوا في أموال اليتامى كيلا تأكلها الصدقة^(٢) كما أن إعطاء المحتاج يرفع مقدرته الشرائية وهذا يفتح مجالات جديدة للمستثمرين وبالتالي تشغيل كثير من الأيدي العاملة .

وأيضاً فإن تشريع الزكاة ومساعدة المحتاج يبعد هاجس الخوف من الجوع عند الإفلاس وهذا يشجع على الإقدام على التجارة^(٣) - كما أن الزكاة والنفقة أو الإنفاق الفردي بشكل عام يؤدي إلى تخفيف الضغط والطلب على بيت المال مما يوفر الأموال للاستفادة منها في مشاريع وأمور أخرى نافعة .

٤- صلاحيات الحاكم :

فهذا يمكنه من توجيه الإنتاج ودفعه عبر إقامة المشاريع الإنتاجية وغيرها، وتسهيل ذلك للقادرين وتصرفه ، وتصرفه واختياره منوط بالمصلحة فهو اختيار مصلحة لا اختيار تشهي .

ونفع الآخرين ، وتزيله عن الكفار الذين يستعملونه في محادة الله ومحاربة أوليائه ، قال (صلى الله عليه وسلم) جعل رزقي تحت ظل رمحي رواه البخاري .

(١) انظر كتاب (النظرية الاقتصادية في الإسلام) .

(٢) رواه موقوفاً على عمر مالك في الموطأ بلاغا (٥٩٧) ، والبيهقي في باب من تجب عليه الصدقة بإسناد صحيح ، ورواه البيهقي مرفوعاً وقال : هذا مرسل .

(٣) وقد روى أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن رجلاً أصيب في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ثمار ابتاعها فكثر دينه ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : تصدقوا عليه ، فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك ، رواه مسلم ، وهذا يعني إنظاره ، وقد قال تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ وهذا يشكل حافزاً آخر ، والفرق بين المعسر والمفلس أن المعسر لا يجد شيئاً ، والمفلس يجد ما لا يسد به دينه .

وقد ورد أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أقطع بلال بن الحارث المعادن القبلية ^(١) ، وأقطع وائل بن حجر أرضاً بحضرموت ^(٢) ، لعمارتهما والاستفادة منها ، فإذا لم يتحقق ذلك فللحاكم استرجاعها أو جزء منها كما فعل عمر (رضي الله عنه) فقد روى بلال أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقطعه العقيق أجمع ، قال : فلما كان زمان عمر قال لبلال : إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لم يقطعك لتحجزه عن الناس ، إنما أقطعك لتعمل ، فخذ ما قدرت على عمارته ورد الباقي ^(٣) .

٣- تحريم الإسراف والتبذير : فهذا يجد من الإنفاق الاستهلاكي مما يوفر الأموال للإنفاق الإنتاجي .

٢- الهدف الثاني : (المحافظة على المال) ^(٤) وقد اتخذ الإسلام لذلك عدة وسائل يمكن تقسيمها إلى قسمين :

١- وسائل فكرية .

٢- وسائل تشريعية .

١- الوسائل الفكرية : ومنها حسن النية في التملك قال (صلى الله عليه وسلم) : من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله ^(٥) . كذلك الشكر لصاحب النعمة سبحانه قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأْذَنُ رِجْمَ لَعْنٍ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنكُمْ ﴾ وشكرها يكون أيضاً بعدم إضاعته ، كما أن كفران النعمة سبب لسلبها ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ

(١) رواه أبو داود ، وصححه النووي في المجموع ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود ، وقال في الإرواء (٨٣٠) : الحديث بمجموع طرقه ثابت في إقطاع لا في أخذ الزكاة من المعادن ، والقبلي بفتح القاف والباء ، وقيل بكسر القاف نسبة إلى قبل اسم مكان .

(٢) رواه أبو داود ، والترمذي وصححه

(٣) رواه ابن خزيمة في كتاب الزكاة (٢١٣٥) وضعف إسناده الألباني ، وعن عمر أنه قال : - عادي الأرض لله وللرسول ثم لكم من بعد ، فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له ، وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين . قال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٥٣) : منكر بهذا التمام .

(٤) انظر مبادئ الاقتصاد الإسلامي ، لمحمود الخطيب .

(٥) رواه البخاري .

آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ﴿١﴾ ، وكذلك استصحاب تقوى الله وتنمية الوازع الديني مهابة لله وخوفاً منه (ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض) .

٢- وسائل تشريعية : وتنقسم إلى قسمين :

١- تشريعات لحفظ مال المالك بحمايته من الآخرين .

٢- تشريعات للاستفادة من المال .

١- التشريعات التي شرعها لحماية الملكية : تتنوع هذه التشريعات وتتخذ ثلاث مراحل :

١- المرحلة الأولى : تشمل على التشريعات التي تساعد المالك وتحفزه للمحافظة على ماله .

٢- المرحلة الثانية تنتقل إلى الآخرين فتمنعهم من الاعتداء على ماله .

٣- المرحلة الثالثة : ولم يكتف الإسلام بمنعهم وإنما شرع تشريعات تساعد على الانصراف عن ماله وعدم التطلع له .

١- التشريعات التي تساعد المالك وتحفزه للمحافظة على ماله :

فمنها تشريعات تقوي الدافع الذاتي لديه للمحافظة على ماله كجعل الإرث لأقاربه بعد وفاته فهذا الأمر يحفزه على المحافظة عليه حتى يترك لمن بعده من ورثته ما يكفيهم ، وكحقه في الدفاع عن ماله ضد المعتدي وترغيبه في ذلك قال (صلى الله عليه وسلم) : من قتل دون ماله فهو شهيد .

ومنها تشريعات لتسهيل الوصول إلى ماله ، مثل كتابة الدين فقد أمر الله تعالى بكتابته ، فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ﴾ وأمر باستشهاد شاهدين ، وأمر الشهود بأداء الشهادة عند الحاجة إليها ، وأباح أخذ الرهن .

٢- التشريعات التي تمنع اعتداء الآخرين على ماله :

كتحريم السرقة والغصب ، والسرقة : هي أخذ المال المحترم البالغ نصاباً وإخراجه من حوز مثله على وجه الاختفاء بلا شبهة ، وتقطع يد السارق ^(١) ، ويعزر الغاصب .

(١) وهذا ليس حكماً قاسياً في مجتمع متكافل يوجب إطعام الجائع كما سيأتي بالإضافة إلى ما تحدته توجيهاته في نفوس

معتنقيه .

٣- التشريعات التي تساعد الفقراء على عدم التعرض لماله : وتتمثل في التكافل المادي ، وفي تهيئة فرص العمل للقادرين ، ولعل في صنع الرسول (صلى الله عليه وسلم) مع الرجل الذي جاء يسأله مع قدرته على العمل - إشارة لهذا المعنى فقد صنع له الرسول (صلى الله عليه وسلم) قدوماً وأمره بالاحتطاب ^(١) .

٢- التشريعات للاستفادة من المال : وتنقسم إلى قسمين :

أ- تشريعات لتمكين الاستفادة من بعض الأموال غير المملوكة ، كإباحة الانتفاع باللقطة ^(٢) بعد تعريفها ، وإباحة الانتفاع من الأشياء المشتركة كالماء والكأ والنار كما ورد في الحديث ، وكضم الأموال التي لا مالك لها لبيت المال ، كأموال من مات ولا وارث له والأموال المحرمة فيستفاد منها ولا تترك .

ب- تشريعات لمنع الاستعمال السيئ للمال : لأنه إضاعة له ومنها :

١- الحجر على الصغير والسفيه : قال تعالى : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ وقال بشأن السفيه ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما ﴾ ، ومعنى قوله تعالى : ﴿ التي جعل الله لكم قياما ﴾ أي لا تستقيم أموركم ، ومعايشكم إلا بها ، كما أن في الآية إشارة إلى أن مال السفيه مال للأمة . وذلك في قوله تعالى ﴿ أموالكم ﴾ مع أنها في الحقيقة أموالهم ، والسفه قد يكون لضعف العقل ، أو لضعف الدين كمن يصرف ماله في المحرمات فالأخذ على يده حفظ للمال وصيانة له من التبديد .

٢- كذلك تحريم الاحتكار ، لأنه يعني حبس المال وهذا يحول دون الاستفادة منه ، وفي الحديث : من احتكر فهو خاطيء . رواه مسلم .

وكذلك الحال بالنسبة للمال العام ومما يدل على حرص الإسلام على الحفاظ على المال العام حديث خولة الأنصارية -رضي الله عنها- قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة . رواه البخاري .

(١) رواه أبو داود ، وابن ماجه ، وضعفه الألباني

(٢) مع تقديم حق المالك .

وهاهم الصحابة يفرضون للخليفة ما يأخذ ويقدرّون ذلك ، روى ابن سعد قال : لما استخلف أبو بكر جعلوا له ألفين ، قال : زيدوني ، فإن لي عيلاً وقد شغلتموني عن التجارة ، فزادوه خمسمائة^(١) .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنزلت نفسي من هذا المال منزلة الوصي في مال اليتيم (وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) ^(٢) .

وهاهو عمر رضي الله عنه يحاسب أبناءه وعماله ، فعن زيد بن أسلم عن أبيه أن عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب خرجا في جيش إلى العراق فلما قفلا مرا على أبي موسى الأشعري وهو أمير على البصرة فبعث معهما بمال إلى أمير المؤمنين وأذن لهما أن يتجرا فيه فيؤديا رأس المال ويكون الربح لهما فأمرهما عمر بأداء الربح ورأس المال وقال : أكل الجيش أسلفه كما أسلفكما ، ألئن كنتما ابنا أمير المؤمنين ؟ فقال عبيد الله : لو هلك المال لضمّناه ، فقال بعض الحاضرين : لو جعلته قراضاً ، فأخذ عمر المال ونصف ربحه ^(٣) .

وكان عمر يحاسب عماله فعن الشعبي أن عمر كان إذا استعمل عاملاً كتب ماله ، وعن ابن عمر أن عمر أمر عماله فكتبوا أموالهم منهم سعد بن أبي وقاص فشاطرهم عمر أموالهم ، فأخذ نصفاً ، وأعطاهم نصفاً ^(٤) .

الهدف الثالث (تحقيق العدل) وينقسم إلى قسمين :

١ - العدل بين الأفراد أصحاب العلاقة .

(١) قال ابن حجر في التلخيص (٢١٣/٤) : بسند صحيح إلى ميمون الجزري (والد عمرو) . وقد رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٣٨/٣) (١٣٨/٦) . وانظر : نصب الراية (٢٨٧/٤) ، والدراية رقم (٩٨٣) . وأصله في البخاري في كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده (٧٤/٣) (٢٠٧٠) . وقد روى الإمام أحمد في الزهد ص(١٤٠) وهو في زوائد ابنه عبد الله ، عن عائشة قالت : مات أبو بكر فما ترك ديناراً ولا درهماً ، وكان قد أخذ قبل ذلك ماله فألقاه في بيت المال . وانظر : سنن البيهقي الكبرى (٣٥٣/٦) .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٧٧/٣) ، وقال ابن حجر في الفتح (١٥١/١٣) : سنده صحيح . ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨٧/١٠) .

(٣) روه مالك في الموطأ في كتاب القراض (١٣٩٦) ، والشافعي في المسند في كتاب الرهون والإجازات (١١٥٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب القراض .

(٤) رواهما ابن سعد في الطبقات (٣٠٧/٣) .

٢- العدل الاجتماعي .

١- العدل بين الأفراد أصحاب العلاقة : كمن بينهما علاقة مالية والمقصود الأطراف التي يؤثر تصرف كل منهما على الآخر تأثيراً مباشراً ، وقد وضع الإسلام أسس العدل في تعاملهم فبناه على الأمور التالية :

٢- الصدق والوضوح : لأن الإسلام يريد بناء مجتمع متماسك يغيظ أعداء الله ﷺ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ﷻ - إلى قوله تعالى - ﷻ ليغيظ بهم الكفار ﷻ الآية ، ولا يمكن أن يتم ذلك إذا سمح بالغش والخداع ، ولهذا نهى الإسلام عن الغش وحرم بيع الغرر ، لما يحتويان عليه من خداع وعدم وضوح مما قد يؤدي للنزاع والشقاق ^(١) .

(١) إن الإسلام يبدأ بناء المجتمع بمنع الضرر وكل ما قد يؤدي إليه وهو في كل ذلك لا يعيب على الفرد مراعاته لمصلحته الخاصة ولكنه يقيم ذلك كله على أساس من العدل متين . ثم يخطو خطوة أخرى فيمنع الفرد من إساءة استعماله لحقه، وفي خطوة إيجابية أخرى يأمره بمساعدة المحتاجين وإعطاء المجاهدين الخ هذا في المجال المالي، وفي مجال العلاقات الاجتماعية نراه ينهى عن الأذى ، ثم يأمر بالصلة وحسن الخلق، ثم يحض على الاهتمام بأمر المسلمين (قال صلى الله عليه وسلم) : (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحسنى والسهر) ، ولا يكتفي بهذا بل يوجب عليه التدخل الإيجابي إذا اقتضى الأمر ذلك (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) ويجعل ذلك أساساً لتفضيل هذه الأمة وسبباً لفلاحها لأنه سبب لاستمرار الخير فيها، وكل هذا كما ترى يعمق الشعور بالجسد الواحد ، وهذا بدوره يثير الحب والولاء للمبدأ الذي جمعهم (الإسلام) والحب والامتنان لمبلغه (صلى الله عليه وسلم) (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) رواه مسلم ، ثم يتسع هذا الحب ليشمل كل المؤمنين قال (صلى الله عليه وسلم) من أحب لله وأبغض لله ، وأعطى الله ومنع الله ، فقد استكمل الإيمان رواه أبو داود ، تلك كانت هي الخطوة الأولى في بناء المجتمع القوي وتكون القوة في أمرين - قوة قاعدته الأخلاقية وتماسك أفرادها ، ولكن هذه القوة وحدها لا تكفي ، وقد تضعف مع الاتصال بالآخرين من غير المسلمين ولذلك حذر من محبتهم وموالاتهم . ولذلك لابد من قوة أخرى تذكر بها وتحميها ، وتلك هي القوة المادية التي تفرح المحب وتغيظ العدو ، فتهتز المشاعر وتتطلع لهذا الدين القوي فإذا كان أعداؤه أقوياء ظاهرين فهذه فتنة يجب السعي لإزالتها وذلك بالجهاد في سبيل الله ، لأن الناس مولعة بالقوي ، تفتن به وتحب تتبع سيرته فقوة أصحاب العقيدة الباطلة وظهورهم قد يوحى للكثيرين بصحة عقيدتهم وذلك راجع لضغط الواقع على النفوس . انظر (الجهاد الأفغاني ودلالاته) لمحمد قطب . وهذه فتنة كما سلف بالإضافة إلى فتنة صد المسلمين والتضييق عليهم وقد قال تعالى : ﷻ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ﷻ ولكن هذا لا يتم على حساب القوة الأخلاقية قال تعالى : ﷻ ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ﷻ فترى كيف أن الجهاد يأتي في

٢- الغنم بالغرم أو الخراج بالضمان^(١) وكلاهما قاعدة شرعية يعينان أن احتمال الضرر أو خطر التلف والخسارة يجعل الشخص أحق بالنفع الحادث ، والعبارة الثانية منهما (الخراج بالضمان) نص حديث للرسول ﷺ^(٢) . ولذلك جعل نماء الرهن للرهن، جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال : (لا يعلق الرهن عن صاحبه له غنمه وعليه غرمه)^(٣) . وكلف الوارث بالنفقة على قريبه المحتاج لأنه سيرته في حال وفاته فكلف الإنفاق عليه في حال حياته (وهذا على مذهب الإمام أحمد استدلالاً بقوله تعالى ﴿ وعلى الوارث مثل ذلك ﴾ ونهى الرسول ﷺ عن ربح ما لم يضمن^(٤) ، وأباح الانتفاع بالمركوب والمحلوب مقابل النفقة ، قال ﷺ : الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً ، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة .

٣- منع الضرر ، قال ﷺ : لا ضرر ولا ضرار^(٥) ، وينقسم إلى قسمين :

١- الضرر الظاهر المتضمن عملاً جنائياً كالسرقة والغضب .

-
- القمة ، وبعد خطوات سابقة ولذلك قال عنه الرسول (صلى الله عليه وسلم) ذروة سنام الإسلام . ويأتي في الخطوات الأولى ترك الأذى (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) .
- (١) راجع في ذلك كتب القواعد الفقهية كالأشباه والنظائر .
- (٢) عن عائشة " أن النبي ﷺ قضى أن الخراج بالضمان" رواه الخمسة . وفي رواية " أن رجلاً ابتاع غلاماً فاستغله ، ثم وجد به عيباً فرده بالعيب ، فقال البائع : غلة عبدي ، فقال ﷺ : الغلة بالضمان" رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه . أي أن منافعه للمشتري ، لأنه كان سيضمنه في حال تلفه .
- (٣) قال الدارقطني (٦١٧/٢) : إسناده حسن متصل ، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٤٦/٢) : مرسل وهكذا رواه الثقات عن أصحاب الزهري وقد روي من طرق موصولاً كلها ضعيفة . وضعفه الألباني في إرواء الغليل (١٠٤٦) ، وصححه على شرط مسلم في التعليقات الرضية (٤٨١/٢) .
- (٤) رواه النسائي وقال الألباني : صحيح بمجموع طرقه (١٢١٢) وانظر في مسألة التلازم بين الربح والضمان : الفتاوى لابن تيمية (٥٠٧/٢٩) .
- (٥) رواه عن ابن عباس : أحمد في المسند (٢٧٨٤) ، وابن ماجه في كتاب الأحكام (٢٣٥٣) . ورواه عن عبادة بن الصامت : ابن ماجه في الموضوع السابق (٢٣٥٢) . ورواه عن أبي سعيد الخدري : الحاكم في المستدرک في كتاب البيوع وصححه (٢٣٠٥) ، والدارقطني في كتاب البيوع (٢٧٠٤) ، وفي كتاب الأفضية (٣٩٧٧) ، ورواه مالك في الموطأ مرسلًا في كتاب الأفضية ، باب القضاء في المرافق (١٤٤٠) . ورواه عن عائشة : الدارقطني في كتاب الأفضية (٣٩٧٥) . والحديث حسنه النووي في الأربعين النووية (٣٢) ، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٥٥/٢) : في إسناده انقطاع ، ولكن روي من حديث ابن عباس ، وأبي سعيد ، وهو حديث مشهور . وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٠٧/٢) : بعض طرقه تقوى ببعض . وصححه الألباني في الإرواء (١٤٠٤) .

٢- الضرر المصاحب لاستعماله لحقه ، وهو ما يسمى بالتعسف باستعمال الحق :

وذلك بإساءة استعماله لحقه وهو ما يسميه الفقهاء المسلمون قديماً بالاستعمال المذموم ، فإذا أصبح تصرف الشخص عائقاً أمام الآخرين أو مضرراً بهم قيد تصرفه ، فالملكية مثلاً تعطي الإنسان حق الاستئثار بالتصرف والانتفاع ، ولكن إذا أساء استخدامه لهذا الحق منع من ذلك ، ومن صور التعسف باستعمال الحق :

أ- أن يستخدم هذا لهدف غير مشروع ^(١) قال تعالى : ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين ﴾ الآية وقد روي أنه ﷺ هدم ذلك المسجد ، فبناء المسجد مشروع ولكن الهدف من بنائه لم يكن مشروعاً .

ب- أو كأن يستخدم حقه بصورة تضر بالآخرين سواء كان ذلك مع انتفاعه أو لا ، روى أبو داود في سننه أن سمرة بن جندب (رضي الله عنه) كان له عذق من نخل (بعض نخلات) في حائط رجل من الأنصار ومع الرجل أهله ، وكان سمرة يدخل إلى نخلة فيتأذى (الرجل) به ، فطلب إليه (أي إلى سمرة) النبي أن يبيعه فأبى ، فطلب إليه أن يناقله فأبى ، قال : فهبه له ولك كذا وكذا ، أمراً رغبه فيه ، فأبى فقال : أنت مضار ، وقال النبي ﷺ للأنصاري : (اذهب فاقلع نخلة) ^(٢) .

ج- أو كأن يمنع الآخرين من انتفاع لا يضر به ، فهذا قرينة على قصد الإضرار ومما يدل على ذلك ، حق الشفعة ، وهي استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه ممن يشتريها بثمنها - فهنا قيد تصرف المالك فأجبر على البيع لشريكه ، لأن ذلك ينفع شريكه ولا يضره هو ، ومما يدل على ذلك أيضاً قصة الضحاك بن خليفة وإمراره الماء من أرض محمد بن مسلمة بحكم عمر (رضي الله عنهم جميعاً) ^(٣) .

(١) انظر كتاب صياغة قانونية لنظرية التعسف باستعمال الحق في قانون إسلامي / لمصطفى الزرقاء .

(٢) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/٢١٨) : مرسل . وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١٣٧٥) ، وفي ضعيف أبي داود (٧٨٥) .

(٣) رواه مالك في الموطأ كتاب الأفضية ، باب القضاء في المرافق (١٤٤٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب إحياء الموات ، باب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ودفع الضرر . وصححه الألباني في الإرواء (١٤٢٧) .

٢- العدل الاجتماعي ، وينقسم إلى قسمين :

١- تقديم المصلحة العامة .

٢- التكافل وتقليل التفاوت .

١- تقديم المصلحة العامة : فليس من العدل في شيء السماح للفرد بالإضرار بالمجتمع لتحقيق المصلحة الشخصية .

مظاهر اهتمام الإسلام بالمصلحة وتقديمها يتبين في الأمور التالية :

١- إقرار الملكية العامة المشتملة على ما يلي :

أ- الإباحة العامة . أو بعبارة أخرى الاشتراك في الحاجات الأساسية ، قال ﷺ " ثلاث لا يمنعن الماء والكأ والنار " رواه ابن ماجة ^(١) . ويلحق بذلك الصيد ، والأرض الميتة على خلاف في اشتراط إذن الإمام وذلك أوضح الدلالة في مراعاة المصلحة العامة فإن استئثار فرد بأخذ هذه الأمور بلا عمل يدخل الضرر والضيق على الآخرين .

ب- بيت المال ^(٢) فهو لعموم المسلمين وينوب عنهم الحاكم في تصريفه ، وهذا يمكنه من مراعاة المصلحة العامة بمساعدة المحتاج ، وتطوير الإنتاج وحماية البلاد وما إلى ذلك .

مصادر بيت المال :

١- بعض الثروات الطبيعية وتشمل :

أ- الأرض التابعة لبيت المال كالأرض الخراجية وما يحتاج إليه من الأرض غير المملوكة .

ب- المعادن : فأمرها للإمام أيأ كانت على أشهر الروايات عند المالكية ومن أدلتهم: ما روى أبو داود عن النبي ﷺ من أنه أقطع بلال بن الحارث المزني معادن من معادن القبيلة - فإقطاع النبي ﷺ للمعادن يدل على أن أمرها للإمام يفعل فيها ما يراه مصلحة للمسلمين ، فله أن يستغلها في مصالحهم بعمالة ، أو يقطعها نظير مال يصرف في مصالحهم أو بالمجان إن رأى المصلحة في ذلك إقطاع انتفاع لا إقطاع تملك ولذا لا يجري فيها ميراث بل أمرها للإمام .

(١) رواه ابن ماجة عن أبي هريرة (٢٤٨٥).

(٢) الأموال العامة وأحكام تملكها في الشريعة الإسلامية ، للدكتور عبد الله الرشيد .

٢- أن تلك المعادن قد تكون مما يحتاجها الناس ولا يستغنون عنها وقد يجدها شرار الناس فيؤدي ذلك إلى وقوع الفتنة ، وقد يساء استغلالها لضعف الإمكانيات كما أن تملك الأفراد لها يؤدي للتضخم المفرط في جانب فئات معدودة من أفراد المجتمع على حساب بقية الأمة ^(١) .

ج- ومن مصادر بيت المال أيضاً : ما يؤخذ من الكفار كالجزية والخراج ^(٢) ، والعشر وغيرها.

د- ما يؤخذ عقوبة إما لكونه محرماً كهدايا العمال كما فعل الرسول ﷺ مع ابن اللبية ، وكأموال المظالم والربا ، وفي قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَبَتَّمْ فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ إشارة لهذا المعنى فقد ربط الله تعالى بين رجوع رأس مال المرابي إليه وبين التوبة - أو يؤخذ تعزيراً قال (صلى الله عليه وسلم) في مانع الزكاة : ومن منعها فإننا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لآل محمد فيها شيء ^(٣) .

٣- صلاحيات الحاكم ^(٤) مما يمكنه من مراعاة المصلحة العامة سلباً وإيجاباً كنزع الملكية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ^(٥) ، والحمى ومنع الأفراد عن ممارسة ما يضر بالمجتمع كسد ممر ونحو ذلك فليس من العدل ترك الأفراد يفعلون ما شاؤوا دونما رقيب.

٤- تحريم كل ما يضر بالمجتمع ، فقد نهى الرسول ﷺ عن الاحتكار فقال : من احتكر فهو خاطيء رواه مسلم ، وعن تلقي الركبان ، وعن بيع الحاضر للباد لما في ذلك من الضرر العام والخاص أيضاً . فلئن كان الاحتكار يحقق مصلحة فردية فإن ضرره على المجتمع واضح ، وهكذا تلقي الركبان وبيع الحاضر للباد كما سبق بيانه .

(١) انظر كتاب الأموال العامة وأحكام تملكها في الشريعة الإسلامية د/ عبد الله الرشيد .

(٢) فإن أسلم فهل تبقى الأرض خراجية أو لا يجب فيها إلا الزكاة ، خلاف بين العلماء.

(٣) رواه أحمد وأبو داود والنسائي .

(٤) هذا هو الأمر الثاني من الأمور التي يتبين من خلالها مراعاة الإسلام للمصلحة العامة.

(٥) روى الدارقطني في سننه في كتاب الأحباس (٣٨٩٢) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عثمان قال : نشدت بالله من

شهد رسول الله ﷺ قال : من يوسع لنا هذا البيت في المسجد ببيت في الجنة ، فابتعته من مالي فوسعت به في

المسجد . ووسع عمر ﷺ مسجد النبي ﷺ . الطبقات لابن سعد (٢٨٣/٣) . وفي السنة السادسة من خلافته وسع

عثمان ﷺ المسجد كذلك . الطبقات لابن سعد (٢٦٧/٤) .

٢- النوع الثاني من أنواع العدل الاجتماعي (التكافل وتقليل التفاوت بين الأفراد) :

فإن مساعدة المحتاجين وتقليل التفاوت بين الأفراد من مقتضيات العدل الاجتماعي ومستند ذلك أن الثروة خلقها الله للجميع فلا ينبغي أن يحتكرها شخص دون الآخرين^(١) كما أن للعاجز عن الكسب (الفقير) حقاً على الآخرين يجب عليهم أدائه ، ومما يدل على أن الإسلام يجذب عدم حصر المال في أيدي قلة ، قوله تعالى في توضيح طريقة تقسيم الفيء ، قال تعالى : ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كلاً يكون دولة بين الأغنياء منكم﴾ أي أن قسمته كانت كذلك حتى لا يكون تداوله محصوراً بين الأغنياء منكم فقط ، وهذا وإن كان خاصاً بالفيء فإن هناك تشريعات أخرى يتحقق بواسطتها هذا المعنى وتحدث نفس الأثر سواء كان ذلك قصداً أو يأتي تبعاً لمقصد آخر وسنذكر هنا بعض هذه التشريعات ، والتي قد تحقق الأمرين معاً (أعني التكافل وتقليل التفاوت) أو قد تحقق الأمر الثاني فقط ، ومن هذه التشريعات :

١- إعطاء المحتاجين .

٢- تحريم الربا .

٣- صلاحيات الحاكم .

٤- طريقة توزيع الإرث .

٥- الوصية وحدودها .

١- مساعدة المحتاجين : وقد شرع الإسلام عدة تشريعات لمساعدة المحتاجين واتخذ عدة وسائل :

١- كفالة الموسرين لأقاربهم .

٢- الزكاة .

٣- كفالة خزانة الدولة الإسلامية بمختلف مواردها .

٤- مواجهة الظروف الطارئة .

١- كفالة الموسرين لأقاربهم : فيبدأ الإسلام بالدائرة الصغيرة فيوجب على الأغنياء مراعاة

(١) ولكن هذا لا يعني فرض الضرائب من أجل تحقيق ذلك .

المحتاجين من أقاربهم وذلك بشروط هي :

- ١- إعسار المنفق عليه ، وهو الذي يستحق الصدقة ، وقيل المحتاج .
 - ٢- يسار المنفق ، وحد اليسار ملك نصاب الزكاة ، والفضل عن نفسه وزوجته .
 - أما بالنسبة لنفقة الأبوين على أولادهم فتجب مع الإعسار ، ويكلف الابن بضم أبويه إليه .
 - ٣- اتفاقهما في الدين والحرية ، يستثنى الوالدان لقوله تعالى : ﴿ وصاحبهما في الدنيا معروفاً ﴾ .
 - ٤- عجز من يطالب بالنفقة ، واستثنى من ذلك الآباء والأجداد وإن علوا .
- ٢- الزكاة ^(١) - ثم تتسع الدائرة بالزكاة ، ولم يكتف بنفقة الأقارب إذ ربما يكونوا جميعاً فقراء محتاجين ، أو ربما لا يوجد أقارب فيأتي دور الزكاة .

نصاب النقود : تتنوع مصادر الزكاة وبهذا صان الإسلام حق الفقير ومن أنواع الأموال التي تزكى النقود ، ولربما يخفى مقدار النصاب فيها على بعض الناس فينبغي توضيحه : في الحديث المتفق عليه : " ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة " .

والورق : الدراهم المضروبة ، وهي توازي مائتا درهم وتساوي بالوزن الحديث (٥٩٥) جراماً من الفضة ، وبالنسبة للذهب فنصابه عشرون ديناراً ويمثل ٨٥ جراماً من الذهب الخالص ، فإذا بلغت النقود ما قيمته ٨٥ جراماً من الذهب أو (٥٩٥) جراماً من الفضة فقد اكتمل النصاب ، ووجب أداء الزكاة باخراج ٢,٥% منها أي ربع العشر ^(٢) .

مصارف الزكاة : تولى تعالى قسمتها فقال : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم من الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل) فجزأها ثمانية أجزاء يجمعها صنفان من الناس : أحدهما من يأخذ لحاجته ، فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها وكثرتها ، وقتلتها ، وهم : الفقراء والمساكين ، وفي الرقاب ، وابن السبيل . والثاني : من يأخذ لمنفعته وهم : العاملون عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، والغارمون ^(٣) لإصلاح ذات البين ، والغزاة في سبيل الله ، فإن

(١) وهناك تشريعات مساندة للزكاة لكنها أقل صرامة ، وتشمل الإعطاء الواجب ديانة لا قضاء ، كالكفارات والهدي ،

وتشمل الصدقات الاختيارية ، وأفضلها الوقف .

(٢) انظر كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي

(٣) وقد يكون من الصنف الأول إذا استدان لمصلحته .

لم يكن الآخذ محتاجاً ولا فيه منفعة للمسلمين فلا سهم له في الزكاة .

حفظ كرامة الفقير : يحرص الإسلام على حفظ كرامة المسلم عموماً والفقير خصوصاً قال تعالى ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم ، وحملناهم في البر والبحر ﴾ وقال ﷺ : (اليد العليا خير من اليد السفلى) ، وحذر من السؤال لغير المحتاج ، ولم يجعل للفقير القادر على الكسب المنصرف عنه باختياره نصيباً من الزكاة ، فقال ﷺ : لاحظ فيها لغني ، ولا لقوي مكتسب رواه أبو داود . فإذا اضطر إلى الآخذ من الزكاة لحاجته وفقره فإنه لا يجد غضاضة في ذلك ، وكرامته محفوظة للأمور التالية : أنه يأخذها في أحيان كثيرة من الدولة فإنها تتولى جبايتها وتوزيعها وقد كان الرسول ﷺ يبعث السعاة لجباية الزكاة ويعطيهم عمالتهم . فهو يأخذها من طرف آخر غير المركزي لا منة له عليه فيها ، ثم أنه يأخذ حقا له وفقره لا يعيبه لأنه بسبب خارج عن إرادته لأنه إن كان صحيح البدن وقادراً على الكسب فلاحظ له فيها كما سبق .

- محل توزيعها : توزع في البلد الذي أخذت منه لأن المراد الآخذ من الغني وإعطاء الفقير لا ملاً خزانة الدولة ، وقد قال الرسول ﷺ لمعاذ (رضي الله عنه) حينما بعثه إلى اليمن : (فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم) وكان عمر (رضي الله عنه) يبعث السعاة على الزكاة فيأخذونها من الأغنياء ، ويقسمونها بين الفقراء في نفس البلد الذي جبيت فيه ثم يعودون إلى عمر لا يحملون معهم شيئاً منها كما جاء ذلك في الأثر^(١) ، فإن بقي منها شيء لوفرة المال وقلة الفقراء في ذلك البلد جاز نقلها إلى غيرهم أو إلى الإمام يتصرف فيها حسب الحاجة .

ويعطي الفقير منها ما يغنيه ، ويزوج منها إن لم تكن له زوجة ، لأن الزواج من تمام الكفاية كما قال العلماء .

الفرق بين الضريبة والزكاة :

أ- من مساوي الضريبة : كونها تحدد من الادخار والاستثمار تهرباً من دفع الضرائب كما تؤدي إلى تهريب الأموال إلى بلاد تكون الضريبة فيها أقل (بخلاف الزكاة لوجود الدافع الذاتي -

(١) رواه أبو عبيد في باب قسم الصدقة في بلدها (١٢٦٧)

الرغبة في الثواب^(١) وكون مقدار الزكاة واحداً في كل بلد .

ب- من محاسن الزكاة : ثباتها لكونها من الله تعالى ، وإعطاء أشياء عينية (كالحبوب والماشية) وهذا يحفظ القوة الشرائية للمستفيدين (آخذي الزكاة) فإن النقود قد تنخفض قيمتها لتقلب أسعار العملات ، ومن المحاسن أيضاً مراعاة المشقة في نصاب الزكاة ومراعاة الدين ، وكونها محددة المصارف يمكن للإنسان دفعها بنفسه بخلاف الضريبة ، وتنوع مصادرها (النقدين ، الخارج من الأرض ... الخ) فهذا يخفف العبء على المال الواحد فلا يشق على النفس إخراجها ، ومراعاة مصدر الدخل فإن كان ثابتاً غير متداول (كالأرض الزراعية) كان مقدار الزكاة أكبر ، وإعفاء الأدوات المستعملة من الزكاة ما دام ينوي بها القنية والاستعمال . كما أن وعاء الزكاة يشمل رؤوس الأموال المنقولة وإيرادها ، أما وعاء الضريبة فهو الإيراد فقط^(٢) .

كفالة الخزانة الإسلامية بمختلف مواردها^(٣) (كخمس الغنيمة وخمس الركاز ومال الفيء والخراج ، وأملاك الدولة الإسلامية من الأراضي والمعادن) ففي ذلك كله نصيب للفقراء ، لأن هذه الأشياء ملك للجماعة أصلاً تصرف في مصالحهم ، ويجب عليهم إعطاء الفقير منها لأن المجتمع الإسلامي مجتمع مترابط ، فإذا قام ولي الأمر بذلك فقد أدى هذا الواجب بالنيابة عنهم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين ، فيسأل هل ترك لدينه فضلاً ؟ فإن حُذث أنه ترك لدينه وفاء صلى ، وإلا قال للمسلمين : صلوا على صاحبكم ، فلما فتح الله عليه الفتوح ، قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاءؤه ، ومن ترك مالا فلورثته . متفق عليه . ومما يدل على هذا المعنى ما ورد عن عمر أنه كان يحلف على أيمن ثلاثة يقول : (والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد ، وما أنا أحق به من أحد ، والله ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا المال نصيب ، والله لعن بقيت لهم لأوتين الراعي بجبل

(١) وقد أثمر ذلك المنافسة في الخير بين الصحابة كما هو معروف في قصة أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) ، وقصة الفقراء الذين قالوا لرسول الله ﷺ : ذهب أهل الدثور بالأجور ... الحديث .

(٢) حوار مع الشيوعيين . والضرائب لا تجوز في الإسلام فلم يفرضها بل نهي عن أخذ أموال الناس بغير رضاهم ، وإنما تجوز في الحالات القصوى كالحروب والمجاعات للأثر عن عمر ، بشرط خلو بيت المال كما أفتى بذلك العز بن عبد السلام (رحمه الله).

(٣) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، للقرضاوي .

صنعاء حظه من هذا المال ، وهو يرعى مكانه (^(١)) . وقد تتخذ إعانة الفقراء شكلاً آخر غير إعطاء المال كأن يحمي لهم الإمام أرضاً ليرعوا أغنامهم فيها ، عن الصعب بن جثامة أن النبي ﷺ حمى النقيع وقال : لا حمى إلا لله ولرسوله" . رواه أحمد ، وأبو داود ، وللبخاري منه "لا حمى إلا لله ولرسوله ، وقال : بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع ، وأن عمر حمى شرف والريذة" . وأخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح (كما في سبل السلام) عن نافع عن ابن عمر : أن عمر حمى الريذة لإبل الصدقة . واستعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى وقال له : (ودعني من نعم ابن عفان ونعم ابن عوف فإنهما أن هلكت ماشيتهما رجعا إلى نخل وزرع) ^(٢) وهذا يدل على رعايته بجانب الفقراء . وهذا لجميع رعايا الدولة الإسلامية حتى أهل الذمة كما حدث ذلك في عهد الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) فقد نص خالد بن الوليد (رضي الله عنه) على ذلك في المعاهدة التي صالح فيها أهل الحيرة بالعراق وهم من النصارى - وذلك في خلافة أبي بكر (رضي الله عنه) ومر عمر (رضي الله عنه) بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فأجرى عليه ما يصلحه ^(٣) .

ترتيب الحاجات : عند إعطاء الفقير يبدأ بسد حاجته إلى الطعام واللباس والمسكن لأهميتها ، ثم حاجته إلى تكوين أسرة فيعطي ما يمكنه من الزواج والأصل في هذا ما رواه أبو هريرة

(١) رواه الإمام أحمد عن مالك بن أوس (٢٩٣) وصححه الألباني في الإرواء (١٢٤٥).

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٢٢).

(٣) عن أبي بكر العبسي صلة بن زفر قال : أبصر عمر شيخاً يسأل ، فقال : مالك ؟ قال : ليس لي مال وأنا تؤخذ مني الجزية ، قال : وهو شيخ كبير ، فقال عمر : ما أنصفناك ، إن أكلنا شبيبتك ، ثم نأخذ منك الجزية ، ثم كتب إلى عماله أن لا يأخذوا الجزية من شيخ كبير . رواه ابن زنجويه في الأموال (١٤١) . وقد اقتدى به عمر بن عبد العزيز فعن جسر بن أبي جعفر قال : شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة قريء علينا بالبصرة ، أما بعد فإن الله سبحانه إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن رغب عن الإسلام واختار الكفر عتواً وحسارانا مبينا ، فضع الجزية على من أطاق حملها ، وحلّ بينهم وبين عمارة الأرض ، فإن في ذلك صلاحاً للمعاش المسلمين وقوة على عدوهم ، وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولّت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه ، فلو أن رجلاً من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولّت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق ، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال : ما أنصفناك ، إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك ، قال : ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه . رواه القاسم بن سلام في الأموال (١٠٤) ، وابن زنجويه في الأموال (١٥٢) .

أن النبي (صلى الله عليه وسلم) جاءه رجال فقال (إني تزوجت امرأة من الأنصار) فقال :
(على كم تزوجتها) ؟ قال : على أربع أواق ، فقال النبي ﷺ : على أربع أواق ؟ كأنما نتحتون
الفضة من عرض هذا الجبل : ما عندنا ما نعطيك ، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب فيه
رواه مسلم .

وكان ﷺ يعطي بقدر الحاجة ، فكان إذا أتاه الفبيء قسمه في يومه ، وأعطى الآهل
حظين ، وأعطى العزب حظاً واحداً . رواه أبو داود (١) .

فإن بقي شيء من المال بعد سد الحاجة ودفع الضرر فيمكن توجيهه للإنتاج حينئذ ولكن
بعد إعطاء الفقراء لأن دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة وقد عمل بذلك عمر بن عبد
العزير رحمه الله تعالى فقد روى أبو عبيد أن عمراً كتب إلى واليه بالعراق أن أخرج للناس أعطياتهم،
فبقي في بيت المال مال ، فأمره بصرفه في قضاء الدين ، فبقي منه بقية فأمره بصرفه في تزويج
الشباب ممن رغب في الزواج ولم يستطع ، فبقي أيضاً منه فكتب إليه (أن انظر من كانت عليه
جزية (أي خراج) فضعف عن أرضه فأسلفه ما يقوى به على عمل أرضه ، فإننا لا نريدهم لعام
ولا عامين) (٢) .

٤- مواجهة الظروف الطارئة (مساعدة الجائع والملهوف) : فعند عدم كفاية الزكاة
وانعدام الأمور الأخرى ، أو عدم كفايتها ، فإن وجد جائع في مجتمع ما فيجب على من علم
بحاله أن يسد جوعته قدر استطاعته ، فإن علم به غيره أصبح عوناً في حقهم فرض كفاية إن قام
به بعضهم سقط الإثم عن الباقيين ، وإن تركوه أثموا جميعهم فعن رسول الله ﷺ أنه قال : أطعموا
الجائع ، وعودوا المريض ، وفكوا العاني ، رواه البخاري .

فمع كل الأمور السابقة قد يوجد جائع ، إما لأنه ليس له أقارب ، ولا يفتن له فيعطي
من مال الزكاة ، أو من خزانة الدولة ، وإما لخلو بيت المال وحدوث مجاعة أو لأي سبب من
الأسباب ، فعندئذ يأتي دور المجتمع لإنقاذ هؤلاء من الهلاك ، ولا يقبل من أحد أن يحتج بأداء
الزكاة فإن ذلك لا يسقط عنه الواجبات المالية الأخرى ، فإن الزكاة هي القدر الواجب في المال

(١) من حديث عوف بن مالك ، في باب قسم الفبيء ، من كتاب الخراج والإمارة والفبيء (٢٩٥٣).

(٢) رواه القاسم بن سلام في الأموال (٥٣٧) ، وابن زنجويه في الأموال (٧٢٥).

لبلوغه النصاب ، وكما أنها لا تسقط واجب الإنفاق على أهله وأقاربه فهي لا تسقط حق الجائعين أيضاً ، ولهذا قال (ابن تيمية) رحمه الله : ليس في المال حق بسبب المال سوى الزكاة ، ولكن قد يحدث لأسباب أخرى كحرب ومجاعة ^(١) .

الأدلة :

من أشد من نصر هذا القول ابن حزم حيث قال في كتابه المحلى : (وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ، ولا في سائر أموال المسلمين بهم ، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ^(٢) ومن اللباس للشتاء والصيف ، بمثل ذلك ، وبمسكن يكتفون من المطر والصيف والشمس وعيون المارة) .

ثم قال : برهان ذلك : قول الله تعالى (وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل) وقال تعالى ﴿ وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين ، والجار ذي القربى ، والجار الجنب ، والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت إيمانكم ﴾ فأوجب تعالى حق المسكين ، وابن السبيل وما ملكت اليمين مع حق ذي القربى ، وافترض الإحسان إلى الأبوين ، وذي القربى والمساكين ، والجار وما ملكت اليمين ، والإحسان يقتضي كل ما ذكرنا ومنعه إساءة بلا شك .

ثم ذكر من السنة عدة أدلة منها ما رواه البخاري أن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء ، وإن الرسول ﷺ قال : من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس . ومنها حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له ، قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل ، وعن أبي موسى أن النبي ﷺ قال : " أطعموا الجائع وفكوا العاني " وأورد من أقوال جمع من الصحابة ما يؤيد هذا المعنى ويتبين من هذه الأدلة أنها في حق المضطر كما هو حال أهل الصفة ، وكما في قصة حديث أبي سعيد .

تدخل الحاكم : إذا لم يقم الأفراد بذلك من تلقاء أنفسهم فإن السلطان يجبرهم على

(١) انظر : الفتاوى (١٨٧/٢٩) .

(٢) ولا يعني هذا قيام الحاكم بذلك من أجل تقليل التفاوت فقط .

ذلك كما ذكر ابن حزم والأدلة على ذلك ما يلي :

١- الأثر الوارد عن عمر (رضي الله عنه) أنه قال بعد عام المجاعة : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين - هذا قول الخليفة الراشد عمر (رضي الله عنه) ^(١) وقد أمر الرسول ﷺ بالأخذ بسنة الخلفاء الراشدين، وإن لم يكن قد فعل ذلك فإنه قد تأسف عليه وتمنى أنه لو كان فعله ، وذلك يعتد به في التشريع كما هو الشأن في حديث التمتع بالحج .

٢- أن هذا يعتبر من قبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن من أعظم المعروف مساعدة المضطر ، وتركه من أنكر المنكر وهذا أي : الإلزام بذلك من وظيفة الحاكم .
ولكن هذا لا يعني فرض الضرائب بحجة تصحيح الوضع الاقتصادي، والأدلة السابقة لا تؤيد هذا الرأي ^(٢) .

وبهذا وضع الإسلام أسس القضاء على الفقر فيجنب الفرد والمجتمع مساوئه ولا غرابة إذا علمنا أن الرسول ﷺ كان يستعيد بالله من شر الفقر فعن عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات (اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ، وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر ، ومن شر فتنة الغنى ، ومن شر فتنة الفقر .. الحديث) متفق عليه .

وما ذاك إلا لما للفقر من مساوئ على كل الأصعدة فهو خطر على العقيدة فقد يدفع الفقير إلى التبرم والضحج والشك في حكمة التنظيم الإلهي للكون وعدالة التوزيع الإلهي للرزق، ولا عجب حينئذ إذا علمنا أن الرسول ﷺ قرن الفقر بالكفر في الاستعاذة ، فعن أبي بكر أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر) كما أن للفقر أثراً سيئاً على السلوك والأخلاق ، وقد قال الرسول ﷺ في بيان أثر الدين على المستدين (إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ، ووعد فأخلف) رواه البخاري ، هذا بالإضافة إلى خطره على الأمن والصحة ، وهناك آثار يحدثها التكافل .

(١) رواه ابن زنجويه في الأموال (١٠٧٨) وابن حزم في المحلى وقال : هذا إسناد في غاية الصحة والجلالة .

(٢) فأهل الصفة مثلاً كانوا في أشد الحاجة ، وحديث (من كان له فضل..) كان في ظرف خاص .

الأثار الاجتماعية للتكافل :

١- تقليل التفاوت بين الفئات : وهذا يحقق الانسجام والتقارب بين فئات المجتمع الواحد، وقد مرت بنا آية الفيء سابقاً .

٢- حفظ الأمن : لأن القضاء على الفقر يعني القضاء على أكبر مسببات الجريمة ، كما أن الإحسان والصدقة قد يحمل السارق على أن يستعف عن السرقة ، وقد جاء في الحديث أن رجلاً تصدق بالليل فصادفت صدقته سارقاً فأصبح الناس يتحدثون بذلك ، فجاءه في المنام من قال له : (أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقة ...) متفق عليه من حديث أبي هريرة .

٣- توثيق عرى الأخوة وأواصر المحبة داخل المجتمع المسلم : وذلك لما للإحسان من أثر في النفوس ، ولهذا نجد الرسول ﷺ يقول : (تهادوا تحابوا) وقال صفوان -بن أمية : أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين وإنه لأبغض الناس إلي ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلي ^(١) .

وهناك تشريعات أخرى تقلل التفاوت وتحدث التقارب ومنها :

١- تحريم الربا وكل طريق للكسب غير إنتاجي ، كالتسول مما يحول دون تكديس الأموال لدى المرابين ، وتحول دون أن يزيد الفقراء فقراً بتكليفهم بسداد الدين مع الربا، ولهذا حرم الإسلام حمى الجاهلية لأنه لا يقوم على عمل وشرع تعمير الأرض الميتة .

٢- صلاحيات الحاكم : مما يمكنه من مراعاة المحتاجين بالإقطاع مثلاً والأصل في ذلك فعل الرسول ﷺ حين قسم فيء بني النضير بين المهاجرين ، ولم يعط من الأنصار إلا رجلين لم يكن لهما أرض ، لأن المهاجرين خلفوا أموالهم بمكة ، وكذلك بإمكانه أن يحمي للفقراء أرضاً يستفيدون منها في رعي مواشيهم مثلاً كما فعل عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) حين حمى الريدة .

٣- طريقة توزيع الإرث : فإن ذلك يحقق التقارب أيضاً من ناحيتين :

أولاً : من ناحية طريقة تقسيم التركة وجعلها لعدد كبير من الورثة وعدم حصرها في يد

(١) رواه الترمذي ، وصححه الألباني .

شخص وهذا يؤدي إلى تفتيت الثروة بعد تضخمها .

ثانياً : مراعاة الأشد حاجة عند التوزيع ولذلك جعل نصيب الابن أكبر من نصيب أخته لأنه أشد حاجة منها لكثرة المسؤوليات الملقاة على عاتقه والتي أعفيت منها .

٤- الوصية وحدودها : فتشريع الوصية في حد ذاته يؤدي إلى مساعدة المحتاجين وتقليل التفاوت ، لأنها غالباً ما تكون للفقراء ، وكذلك شروطها أيضاً تحقق هذا فقد اشترط فيها أن لا تكون لوارث وبهذا حال دون أن يزداد الوارث على نصيبه ، كما أن الشرط الآخر وهو أن تكون في ثلث المال فأقل يؤدي إلى ذلك أيضاً ويفتح الطريق لأن تسير تشريعات الإرث في مسارها الطبيعي .

بعض المشاكل الاقتصادية وسبل حلها :

هناك كثير من المشاكل الاقتصادية تعاني منها المجتمعات والدول الإسلامية، ولا يمكنها التخلص منها إلا بالرجوع للإسلام ، وبخاصة ما يلي :

١ - الوحدة ^(١) قال تعالى : ﴿ إن هذه أمتكم أمة واحدة ﴾ فبلاد المسلمين واحدة، ووطن المسلم كل بلد دان أهله بعقيدة الإسلام ، والوحدة الاقتصادية على الأقل تسهم في القضاء على كثير من المشاكل الاقتصادية ، لأنها تسمح بانتقال ^(٢) العمال ، ورأس المال ، والمنتجات) فالأول ، يسهم في حل مشكلة البطالة - والثاني يؤدي للازدهار الاقتصادي للمستثمر والبلد الآخر ، والثالث : أي انتقال المنتجات ، يؤدي إلى وجود الأسواق وبالتالي القدرة على الإنتاج بحجم كبير مما يخفض التكلفة ، ويقضي على الازدواجية في الإنتاج ، وهذا يحد من الاعتماد على المنتجات المستوردة وكل هذا يسهم في الاستقلال وعدم التبعية خصوصاً إذا وجد أمر آخر هو توحيد العملة في البلاد الإسلامية ^(٣) .

٢- التخلص من الربا لأنه يخضع المسلمين لأعدائهم ويعطل الإنتاج في ديار الإسلام.

٣- العمل المثمر في البحث والتطبيق مع الحفاظ على القيم الإسلامية مما يؤدي لتقدم المسلمين . وعدم الاحتياج لغيرهم في كل شيء وهذا يقتضي ترك الكسل لأنه سبب للفقر ولهذا نرى الرسول ﷺ يستعيد بالله من الفقر ومن العجز والكسل ، فقد أرشد من لزمته الهموم أن يدعوا بكلمات جمع فيها مسببات الهم والحزن وذكر منها الكسل والجبن والبخل وغيرها ليكون الإنسان منها على حذر ، والدعاء هو (اللهم ^(٤) إني أعوذ بك من الهم والحزن ، ومن العجز

(١) الاقتصادية على الأقل (سوق مشتركة) .

(٢) انظر كتاب (مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي) لعبد العزيز هيكل .

(٣) وبهذا يمكن فك الارتباط بالعملة كالدولار أو غيره .

(٤) ومن الملاحظ في هذا الحديث أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) بدأ بالاستعاذة من الهم والحزن وهما أمران خفيان وقد يكونان بلا سبب ثم أتبع ذلك بالاستعاذة من مسبباتهما وهي بحسب مصدرها قد تكون بسببه هو أو بسبب غيره ، فالتى مصدرها هو ذاته قد تكون بسبب بدني أو نفسي ، فالسبب البدني العجز والكسل لأنهما سبب للركود وعدم القيام بالأعمال التي تجلب السعادة والسبب النفسي الجبن والبخل لأنهما كذلك سبب للإحجام عن بذل النفس والمال عند وجود المقتضي مع القدرة على ذلك (ولتحقيق الذات وحب الآخرين لابد من الشجاعة والكرم) والتي مصدرها غيره قد تكون بسبب المال (الدين) أو فعل صدر من غيره (قهر الرجال) فتدرج الرسول (صلى الله عليه وسلم) في الدعاء . انظر : التفسير القيم ص(٥٤٧) .

والكسل ، ومن الجبن والبخل ، ومن غلبة الدين وقهر الرجال) .

من المشاكل الاقتصادية :

- ١- البطالة وقد شرع الإسلام عدة تشريعات تسهم في القضاء عليها مثل :
 - أ- تحريم الربا وكل طريق للكسب غير إنتاجي مما يوجه الأموال للإنتاج وهذا يعني فرص عمل جديدة .
 - ب- تشريع إحياء الموات ، أو تعمير الأرض الميتة .
 - ج- تحديد مجال عمل المرأة بما يتناسب وطبيعتها مما يفسح المجال أمام الرجال الملقى عليهم عبء النفقة ، ولهذا نادى حتى بعض كتاب^(١) الغرب لإعادة النظر في عمل المرأة .
 - د- صلاحيات الحاكم في اتخاذ الوسائل المناسبة للقضاء على البطالة وتوفير فرص العمل بما لا يتعارض مع الإسلام .
 - هـ - الوحدة : مما يسمح بانتقال العمال من بلد تكثر فيه فرص العمل إلى بلد بحاجة للعمال .
- ٢- التضخم (أو ارتفاع الأسعار) وقد شرع الإسلام عدة تشريعات تسهم في القضاء على هذه الظاهرة ومنها :
 - ١- تحريم مسيباته : كالاحتكار والغش وتلقي الركبان والربا وقد مر بنا سابقاً أن الربا الإنتاجي - كما يسميه بعضهم يؤدي إلى ذلك .
 - ٢- صلاحيات الحاكم بما لا يتعارض مع الشريعة فيإمكانه معالجة هذه الظاهرة التحكم في إصدار النقود وخفض السيولة النقدية ورفعها مما يؤثر في المقدرة الشرائية ، وله التسعير عند الحاجة (وهذه المسألة محل خلاف بين العلماء)^(٢) . وبهذا انتهى الكتاب ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) انظر كتاب (اقتصاديات العرض والطلب) للورانس كلاين - ترجمة سمير كريم - كما أن المرأة أقل إنتاجية من الرجل في كثير من الأعمال .

(٢) فقد قال الجمهور : لا يجوز ، لحديث : إن الله هو المسعّر ، الحديث . انظر : الفتاوى (٩٣/٢٨) ، وتحفة الأحوذى ، شرح الحديث رقم (١٣٢٨) ، وعون المعبود شرح الحديث (٣٤٤٧) ، والطرق الحكمية ٢٩٩ .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	الرقم
	المقدمة	١-
	التمهيد تعريف الثقافة	٢-
	فوائد تميز الثقافة	٣-
	الفرق بين الحضارة ، والمدنية ، والثقافة	٤-
	مصادر الثقافة الإسلامية	٥-
	خصائص الثقافة الإسلامية	٦-
	الجانب العقدي في الإسلام : الإيمان بالله	٧-
	الإيمان بالملائكة	٨-
	الإيمان بالكتب	٩-
	الإيمان بالرسل	١٠-
	الإيمان باليوم الآخر	١١-
	الإيمان بالقدر	١٢-
	المنهج في العقيدة	١٣-
	خصائص العقيدة الإسلامية	١٤-
	تصور الإسلام للإنسان	١٥-
	تصور الإسلام للحياة	١٦-
	تصور الإسلام للكون	١٧-
	آثار العقيدة	١٨-
	العبادات في الإسلام	١٩-
	آثار العبادة	٢٠-

الصفحة	الموضوع	الرقم
	الغاية من العبادة	-٢١
	العبادات عند غير المسلمين	-٢٢
	الجانب السياسي في الإسلام	-٢٣
	نظام الأسرة في الإسلام	-٢٤
	الجانب الخُلقي في الإسلام	-٢٥
	الاستشراق والتنصير	-٢٦
	واقع المسلمين والتحديات المعاصرة	-٢٧
	الجانب المالي والاقتصادي (تعريف الاقتصاد)	-٢٨
	تأريخ الدراسات الاقتصادية	-٢٩
	الاشتراكية	-٣٠
	نظرة الإسلام للمال	-٣١
	مزايا الاقتصاد الإسلامي	-٣٢
	أهداف التشريعات الاقتصادية الإسلامية	-٣٣
	الهدف الأول : الدفع للإنتاج الطيب	-٣٤
	الهدف الثاني : المحافظة على المال	-٣٥
	الهدف الثالث : تحقيق العدل	-٣٦
	بعض المشاكل الاقتصادية وسبل حلها	-٣٧